T.C

BİNGÖL ÜNİVERSİTESİ

SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ

TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI

HADİS BİLİM DALI

EL-İMAM ABDUlLHAYY EL-LEKNEVİ VE CUHUDUHU Fİ'-SUNNETİ'N NEBEVİYYE

Hazırlayan

Abdulkarim DALATI

DANIŞMAN

Yrd.Doç.Dr. Thamer HATAMLEH

BİNGÖL - 2017

BİNGÖL ÜNİVERSİTESİ
2007

فهرس المحتويات

İçindekiler

فهرس المحتويات IV
BİLİMSEL ETİK BİLDİRİMİ VI
المقدمة VII
ÖZET XII
Abstract XIII
الملخص XIV
اختصارات البحث: XV
خطة البحث: XVI
الفصل الأول: الإمام اللكنوي عصره وحياته 1
المبحث الأول: عصر الإمام اللكنوي. 1
المطلب الأول: الحالة السياسية. 1
المطلب الثاني: الحالة الاجتماعية والاقتصادية. 5
المطلب الثالث: الحالة العلمية. 7
المبحث الثاني: حياة الإمام اللكنوي. 11
المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده ووفاته وأسرته. 11
المطلب الثاني: حياته العلميّة. 15
المطلب الثالث: الحديث الشريف في الهند. 30
المطلب الرابع: أخلاقه وصفاته. 32
المطلب الخامس: مؤلفاته. 33
الفصل الثاني: جهوده في خدمة السنة النبوية 40
المبحث الأول: دراسة كتابه (الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة). 40
المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه. 40
المطلب الثاني: منهج المصنف في الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة. 42
المطلب الثالث: المقارنة بينه وبين اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة. 48
المبحث الثاني: دراسة كتابه (الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة). 54
المطلب الأول: تعريف بكتب السؤالات الحديثية إجمالا. 54
المطلب الثاني: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه. 56

المطلب الثالث: منهج المصنف في الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة مع ذكر بعض مسائله. 62
المبحث الثالث: دراسة كتابه (التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد). 66
المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه. 66
المطلب الثاني: منهج المصنف في كتابه التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد. 67
المبحث الرابع: دراسة رسالته (خير الخبر في أذان خير البشر). 76
المبحث الخامس: دراسة كتابه (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل). 79
المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه. 79
المطلب الثاني: منهج المصنف في كتابه الرفع والتكميل في الجرح والتعديل. 81
المطلب الثالث: الفوائد المتعلّقة بالحديث الشريف وعلومه في الرفع والتكميل في الجرح والتعديل. 88
المبحث السادس: دراسة رسالته (زجر الناس على إنكار أثر ابن عباس). 93
المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه. 93
المطلب الثاني: منهج المصنف في رسالته زجر الناس على إنكار أثر ابن عباس. 93
المبحث السابع: دراسة كتابه (ظفر الأماني في مختصر الجرجاني). 98
المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه. 98
المطلب لثاني: منهج المصنف في كتابه (ظفر الأماني في مختصر الجرجاني). 99
المطلب الثالث: الفوائد الحديثية من كتاب (ظفر الأماني في مختصر الجرجاني). 107
المبحث الثامن: شرح الحصن الحصين. 112
الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات 113
ملحق بأسماء مؤلفات الإمام اللكنوي. 116
فهرس المراجع والمصادر 128
ÖZGEÇMİŞ 133

BİLİMSEL ETİK BİLDİRİMİ

Yüksek Lisans tezi olarak hazırladığım **El-İmam Abdulhayy el-Leknevi ve Cududuhu fi's-Sunneti'n Nebeviyye**" adlı çalışmanın öneri aşamasından sonuçlanmasına kadar geçen süreçte bilimsel etiğe ve akademik kurallara özenle uyduğumu, tez içindeki tüm bilgileri bilimsel ahlak ve gelenek çerçevesinde elde ettiğimi, tez yazım kurallarına uygun olarak hazırladığım bu çalışmamda doğrudan veya dolaylı olarak yaptığım her alıntıya kaynak gösterdiğimi ve yararlandığım eserlerin kaynakçada gösterilenlerden oluştuğunu beyan ederim.

Abdulkarim DALATI

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فلما كان طلب الحديث الشريف من أقرب القربات عند الله تعالى، وأنجع الوسائل للتعرف على أمين وحي الله تعالى، كان الاشتغال به من أولى المهمات، وأفضل القربات، لم لا ورسول الله دعا لمن يعلم حديثه وينشره بين الناس بنضارة الوجه التي تدل على صلاح الحال والمآل، فيما يرويه عنه سيدنا زيد بن ثابت:(نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ).[1]

لذلك كان من يعتني بالسنة النبوية دراسة وتدريساً وتأليفاً مشمولين بدعوة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم محفوفين برحمة الله تعالى، ومن هنا نشأ اهتمام المسلمين من لدن الصحابة الكرام رضي الله عنهم معتنين بالسنة النبوية مجتهدين في طلبها وروايتها وتفهمها كابرا عن كابر إلى زماننا هذا فالحمد لله على ما تفضل وتكرم.

فهذا الصحابي الجليل أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه يسافر شهرا إلى مصر لكي يتثبّت من حديث واحد سمعه عند رجل من أصحاب النبي ﷺ وقد ذكر رحلة أبي أيوب الأنصاري الخطيبُ البغداديُّ بإسناده إلى عطاء ابن أبي رباح قال: خَرَجَ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، وَهُوَ بِمِصْرَ يَسْأَلُهُ عَنْ حَدِيثٍ، سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا قَدِمَ أَتَى مَنْزِلَ مَسْلَمَةَ بْنِ مَخْلَدٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ أَمِيرُ مِصْرَ فَأَخْبَرَ بِهِ فَعَجِلَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَعَانَقَهُ، وَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا أَيُّوبَ؟ قَالَ: حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ سَمِعَهُ غَيْرِي وَغَيْرُ عُقْبَةَ، فَابْعَثْ مَنْ يَدُلُّنِي عَلَى مَنْزِلِهِ، قَالَ: فَبَعَثَ مَعَهُ مَنْ يَدُلُّهُ عَلَى مَنْزِلِ عُقْبَةَ، فَأَخْبَرَ عُقْبَةُ بِهِ فَعَجِلَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَعَانَقَهُ، وَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا أَيُّوبَ؟ فَقَالَ: حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ سَمِعَهُ غَيْرِي وَغَيْرُكَ فِي سِتْرِ الْمُؤْمِنِ. قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا فِي الدُّنْيَا عَلَى خُرْبَةٍ [2]سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَ لَهُ أَبُو أَيُّوبَ: صَدَقْتَ،

---

[1] السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، (د، ط)، (د، ت)، رقم الحديث: 3660، ج3، ص322

[2] الخربة: العورة، يقال ما فيه خربة يعني ما فيه عيب، انظر، ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى -محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية -بيروت، 1399هـ -1979م، ج2 ص18

ثُمَّ انْصَرَفَ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى رَاحِلَتِهِ فَرَكِبَهَا رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَا أَدْرَكَتْهُ جَائِزَةُ [3]مسْلَمَةَ بْنِ مَخْلَدٍ إِلَّا بِعَرِيشِ مِصْرَ).[4]

وهذا الإمام عبد الله ابن مبارك قطع آلاف الفراسخ مشيا على الأقدام، طلبا لحديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأخذه من الشيوخ الثقات، فقد روي عن الإمام أحمد ابن حنبل أنه قال:(لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَطْلَبَ لِلْعِلْمِ مِنْهُ رَحَلَ إِلَى الْيَمَنِ، وَإِلَى مِصْرَ، وَإِلَى الشَّامِ، وَالْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ، وَكَانَ مِنْ رُوَاةِ الْعِلْمِ)[5] ، ومثل الإمام عبد الله ابن المبارك كثير من العلماء والمحدثين الذين بذلوا الغالي والنفيس، ورحلوا الرحلات الطويلة، كله من أجل خدمة الدين عامة، ونشر السنة النبوية خاصة.

ومن العلماء الذين خدموا الدين ونشروا سنة سيد المرسلين من خلال الدروس القيمة، والمؤلفات النافعة التي انتشرت في الآفاق، واستفاد منها العام والخاص، وردّ الشبه المخالفة والمناقضة للدين وخصوصا الشبه المتعلقة بالسنة النبوية.

ولهذا أحببت في رسالتي هذه في مرحلة الماجستير أن أركز على جهود عالم من علماء الأمة في حفظ السنة النبوية وخدمتها وهو الإمام الفقيه المحدث عبد الحي اللكنوي الهندي أبو الحسنات، من علماء القرن الرابع عشر الهجري.

أسباب اختيار الموضوع:

والذي جعلني أختار هذا الموضوع الأسباب التالية:

1-حب الحديث وأهله الذين خدموا هذا الدين بخدمتهم لشارح القرآن ومفسره، ألا وهو الحديث الشريف.

2-إبراز جهود أحد أعلام الإسلام في خدمة الدين عموما، وخصوصا علم السنة النبوية، الذين قضوا حياتهم مجاهدين في سبيل خدمته ونشره وتعليمه للناس لاسيما أن هذا الإمام على صغر سنه، ووفاته قبل بلوغه الأربعين، جمع بين الفقه الواسع والتحقيق فيه، مع الخبرة الواسعة في علوم الحديث، وطبق هذين العلمين على كتاباته وفي تصانيفه، وفي مناقشاته لغيره من العلماء ومع طلابه كما سأبين ذلك إن شاء الله تعالى.

---

[3] الجائِزَة: العَطِيّة، من أجازَهُ يُجيزُه، إذا أعْطاه، وأصْلُها أنّ أميرا وافقَ عَدُوّاً وبينَهما نَهرٌ، فَقَالَ: مَن جازَ هَذا النَّهرَ فَلهُ كَذا، فكلّما جازَ مِنْهُم واحدٌ أخَذَ جائِزَةً. انظر، الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، تاج العروس من جواهر القاموس، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (د، ط) (د، ت)، مادة جوز، ج15، ص79

[4] الخطيب البغدادي، أبوبكر أحمد بن علي، الرحلة في طلب الحديث، المحقق: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1395 هـ، ص118

[5] الخطيب البغدادي، المصدر السابق، ص91

3-ثناء كثير من العلماء ومدحهم للإمام اللكنوي من حيث كثرة مؤلفاته وسعة علومه ومن ذلك ما قال عنه العلامة الحافظ عبد الحي الكتاني: (خاتمة علماء الهند وأكثرهم تأليفاً وأتمهم تحريراً واطلاعاً وإنصافاً وتوسطاً، وكان صاحب همة لا تعرف الملل، واعتناء بالتقييد والجمع والمطالعة لم يمس الكلل، مع النباهة وسلامة الإدراك).[6] وذلك مما شجعني على كتابة البحث عن الإمام اللكنوي وعن جهوده الحديثية.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية هذا الموضوع فيما يلي:

1- تسليط الضوء على عالم فذ جمع بين علم الحديث الشريف وعلم الفقه، فهو قد أثبت النصوص وفهمها فهما دقيقا بملكته الفقهية.
2- إبراز جهود الإمام اللكنوي الحديثية وطريقته في فهم الحديث من تطبيق سائر علوم الآلة من نحو وصرف وبلاغة مع استخدام ملكته الفقهية الفريدة.
3- إبراز منهج هذا الإمام في الحديث وعلومه وتطبيقه منهج النقد عند المحدثين.
4- الاستفادة من منهج الإمام اللكنوي القريب من عصرنا في خدمة الحديث الشريف ولا سيما أنه عاش في زمن صعب على المسلمين يشبه زماننا.
5- تقديم القدوة الصالحة والأسوة الحسنة من خلال ترجمة هذا العالم الرباني العالم العامل حتى يكون أسوة لي ولمن يقرأ هذا الكتاب.

الدراسات السابقة:

لم أجد أحدا من أهل العلم قد ركز على جهود الإمام اللكنوي في علم الحديث وأظهر مكانته العلمية في هذا الباب إلا بعض الدراسات التي تكلمت عن جهوده الحديثية لكنها ليست كافية ووافية أو ترجمت للإمام اللكنوي أو تكلمت عن جهوده لكن في علم آخر:

1- رأيت لأحد طلاب العلم مقالة على الشبكة العنكبوتية بعنوان الإمام عبد الحيّ الفرنجي محلي وأعماله في الحديث[7]، ووجدتها غير كافية الغرض.
2- ترجمة وافية وموسعة للإمام اللكنوي للدكتور ولي الدين الندوي بعنوان الإمام اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء.

---

[6] الكتاني، عبد الحي، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، دار الغرب الإسلامي -بيروت، الطبعة: الثانية، 1982م، ج2، ص728

[7] إرشاد الحق، محمد، الإمام عبد الحي الفرنجي محلي وأعماله في الحديث، مجلة الداعي الشهرية الصادرة عن دار العلوم ديوبند، ذو القعدة، 1434هـ، أكتوبر، 2013م، العدد 11، السنة 37، ص2، تاريخ الرؤية 1، 3، 2017م، http://www.darululoom-deoband.com/arabic/magazine/tmp/1380708018fix4sub4file.htm

3- مقالة على الشبكة العنكوبتية بعنوان عبقرية العلامة عبد الحي الفرنجي محلي (عبد الحي اللكنوي) ترجمت للإمام اللكنوي ترجمة مختصرة وسلطت الضوء على بعض مؤلفاته الحديثية مثل الرفع والتكميل لكنها مختصرة جدا.[8]

4- رسالة ماجيستير بعنوان المنهج الفقهي للإمام اللكنوي ألفها الدكتور صلاح أبو الحاج لكنني لم أستطع النظر فيها.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في قلة المصادر البحثية التي تتكلم عن حياة الإمام اللكنوي وجهوده الحديثية، هذا وإن كان الشيخ عبد الفتاح أبو غدة علّق على بعض كتب الإمام اللكنوي لكنها لا تعتبر دراسة كافية لجهوده، والخلاصة إن مشكلة البحث عدم وجود ترجمة كاملة سلطت على شخصية الإمام الحديثية وجهوده في خدمة السنة النبوية.

منهج الباحث:

لقد مشيت وفق المنهج العلمي الذي تفرضه طبيعة الدراسة وهو كالتالي:

- **المنهج العام للدراسة:** كان المنهج العام في البحث هو المنهج الاستقرائي ثم المنهج التحليلي، وذلك من خلال استقراء كتب الإمام اللكنوي وجمع المعلومات التي تخدم أهداف البحث، ثم تحليلها للوصول إلى النتائج المرجوة.
- **المنهج تفصيلي لطبيعة الدراسة هو كالتالي:**

أولاً: تتبعت كتب التراجم العامة والخاصة سواء لمن كان في عصر الإمام اللكنوي أو من جاء بعده من تلامذته أو ممن استفاد من كتبه، ثم تكلمت على الحالة السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي عاصرها الإمام اللكنوي زمن الاحتلال الإنكليزي، وما عاشه أهل الهند عموما والمسلمون خاصة، وعن الثورة الهندية وأسبابها ومجرياتها، وما أصاب شعب الهند من فقر ونهب لثرواتهم ومقدراتهم.

ثانياً: تكلمت عن أهل العلم الذين عاشوا في زمن الإمام اللكنوي وعرّفت بأشهر المدارس الإسلامية وطرق تدريسها للعلوم الدينية والكونية.

---

[8] حسين، محامد، عبقرية العلامة عبد الحي الفرنجي محلي (عبد الحي اللكنوي)، نداء الهند، (دون، ت)، (دون عدد)، ص1، تاريخ الرؤية، 1، 4، 2017م، http://nidaulhind.blogspot.com/search/label/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85%D8%8C

ثالثاً: تتبعت كتب التراجم وترجمت لمشايخ الإمام اللكنوي وجعلتهم على قسمين: مشايخ التدريس والتعليم ومشايخ الإجازة، وذكرت بعض إجازاتهم له، وكذلك ترجمت لأشهر تلاميذه ومن أخذوا عنه العلم واستفادوا منه.

رابعاً: تكلمت عن بعض مصنفات الإمام اللكنوي المشتهرة بين العلماء ثم جعلت ملحقا في آخر البحث ذكرت فيه جميع ما وصل إليه علمي من أسماء مصنفاته وذكرت المطبوع والمخطوط بحسب الوسع.

خامساً: جعلت فصلا خاصا لبعض مؤلفات الإمام الحديثية بينت فيه اسم كل الكتاب وإذا اختلف العلماء في اسمه ذكرته، ثم بينت موضوع كل كتاب والباعث على تأليفه، ثم بينت منهج الإمام اللكنوي في كل كتاب من حيث ترتيبه، ومن حيث طريقة عرضه لمحتواه مع ذكر الأمثلة التي توضح ذلك، لكنه قد يوجد في الأمثلة بعض التطويل -لا لأجل الإطالة-بل لإظهار علم الإمام ولا يمكن إلا بذلك.

سادساً: فعلت مقارنة بين كتاب الإمام اللكنوي الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة وكتاب السيوطي اللآلئ المصنوعة من حيث سبب تأليف الكتابين ومقدمة الكتابين وموضوعهما ومصادرهما ومنهج الكتابين، كل ذلك على وجه الاختصار دون إسهاب.

سابعاً: جمعت بعض الفوائد الحديثية من كتابي "الرفع والتكميل في الجرح والتعديل "و"ظفر الأماني في مختصر الجرجاني" رأيت من المهم تبيينها وشرحها.

وفي الختام أتقدم بالشكر الجزيل لجامعة بنكول وهيئتها التدريسية وأخص بالشكر فضيلة الدكتور ثامر عبد المُهدي حتاملة على ما أسداه لي من النصح والعلم، كما أشكر أهل بيتي الذين تعبوا معي وصبروا على تقصيري معهم بسبب البحث العلمي وأحاطوني بتمام الرعاية.

هذا؛ وأسأل الله تعالى أن يوفقني لما قصدت من إظهار علم هذا الإمام وجهده في خدمة السنة النبوية، وأن يرزقني الإخلاص في القول والعمل، وأن يكون ما أقرؤه وأكتبه حجة لي لا عليّ يوم القيامة، إنه ولي ذلك والقادر عليه والحمد لله رب العالمين.

ÖZET

İmam Abdulhayy el-Leknevî, geniş bilgisi ve ilmi meselelere karşı ince yaklaşımıyla âlimler arasında tebarüz etmektedir. Muhtelif ilimlerle ilgili eser telif etmesi hasebiyle ansiklopedik bir alim olarak nitelendirilebilir.

İngiliz işgalinin gerçekleştiği dönemde Hindistan'da pek çok sıkıntıya maruz kalan İmam el-Leknevî, bu dönemde verdiği dersler ve birçoğu kendisi daha hayatta iken basılan kitaplarıyla sahih ilmi yayarmış, yanlış fikirleri düzeltmeye çalışmıştır veçtoplum üzerinde büyük etkisi olmuştur.

Hadisler, İmam el-Leknevî'nin eserlerinde önemli bir yer tutmaktadır. Kendisinin kitapları birçok farklı hadisleri içerisinde barındırmaktadır. Mesela kendisi mevzu hadisler, hadis ravilerinin cerh ve ta'dili, hadis usulü ve güncel bazı meseleler gibi önemli konulara temas etmiştir.

el-Leknevî, kendi zamanında yaygın olan yeni fikri hataları kitaplarıyla ıslah etmeyi amaçlıyordu. öyle ki o muasır bir muhaddis gibi geçmiş döneme ait olan hadisi getiriyor, tatbikatını ise güncel meselelere tatbik edeyordu. Ayrıca sünnet etrafında bulunan şüpheleri gidermek ve onu sahih bir şekilde anlamak için gayret gösteriyordu.

İşte benim "İmam el-Leknevî ve Sünnete yönlek çalışmaları " adındaki bu çalımanın onun eserlerindeki araştırma ve tahlil yöntemini ele almaktadır.

Anahtar Kelimeler: Abdulhayy el-leknevi**,** el-leknevi,hindistanda hadis**,** leknevinin hadis metodu.

Abstract

Imam Abdul Hayy Al-Laknawy was a religious scholar distinguished from other scholars due to his wide knowledge and profound understanding as well as his scrutinizing in the scientific cases ,and his pointing out the right. He was a encyclopedic scholar , taught and classified in all Islamic sciences.

Imam Al-Laknawy ived in India during a difficult period in which the Indian people suffered the humiliation of the occupation in general , and the Muslims in particular ,because their wealth and rich natural resources were stolen. Imam Al-Laknawy tried , in India , to spread the right knowledge and correct the fallacies among the people through his lessons and works , many which were published during his lifetime. His works had a great impact on his community .

The Sunnah of prophet occupied a great side of Al-Laknawy's works which included many varied subjects of Tradition (Sunnah) ,such as talking about the fabricated reports , science of invalidation and validation , narrators , science of Tradition principles , few questions about Tradition and other useful and valuable issues.

Al-Laknawy , in all these classifications , tried to correct the intellectual and Tradition faults which were rampant and popular in his time. He also tried to give a practical image about the contemporary traditionist who imbibed from the old sources ,supporting it by the contemporary application examples in his time.

In addition to that , Al-Laknawy tried to refute the suspicions, which were found in his time , from the prophetic Sunnah , and how to understand it rightly.

My research (Al-Imam Al-Laknawy and His efforts in the service of the Prophetic Sunnah) adopted his course in these works by the method of induction and analysis , asking Allah for sincerity and accepting it.

Key words: Abd al-□ayy Laknawi, Laknawi,, hadith.

الملخص

كان الإمام عبد الحي اللكنوي عالما دينيا امتاز عن غيره من العلماء بسعة العلم والفهم العميق مع التدقيق في المسائل العلمية وتحرير الصواب فيها، وإنه كان عالما موسوعيا درس وعلّم وصنف في شتى العلوم الإسلامية.

عاش الإمام اللكنوي في الهند في فترة صعبة على الشعب الهندي عموما وخصوصا المسلمون منهم وقد ذاقوا مرارة الاحتلال ونهب الثروات والمقدرات التي عندهم.

فالإمام اللكنوي حاول نشر العلم الصحيح وتصحيح الأفكار الخاطئة في نفوس الناس من خلال دروسه ومؤلفاته التي طبع كثيرٌ منها في حياته، والتي كان لها أثر كبير على مجتمعه.

هذا. واحتلت السنة النبوية جانبا عظيما من مؤلفات الإمام اللكنوي، وقد حوت هذه المؤلفات كثيرا من المواضيع الحديثية المتنوعة مثل الكلام عن الأخبار الموضوعة وعلم جرح وتعديل رواة الحديث وعن علم أصول الحديث وعن بعض الأسئلة الحديثية وغير ذلك من المواضيع القيمة والنافعة.

وكان اللكنوي في كل هذه المصنفات يحاول إصلاح الأخطاء الفكرية والحديثية التي كانت منتشرة في زمانه، كما أنه حاول أن يعطي صورة عملية للمحدث المعاصر الذي يأخذ من القديم ويأتي بالأمثلة التطبيقية المعاصرة في زمانه.

وكذلك حاول اللكنوي ردّ الشبهات التي كانت موجودة في عصره عن السنة النبوية وبيّن كيفية فهمها الفهم الصحيح.

وجاءت رسالتي (الإمام اللكنوي وجهوده في خدمة السنة النبوية) مبينة لمنهجه في هذه المؤلفات من خلال المنهج الاستقرائي والتحليلي راجيا من الله تعالى الإخلاص والقبول.

الكلمات المفتاحية: عبد الحي اللكنوي، اللكنوي، الحديث في الهند، منهج اللكنوي الحديثي.

اختصارات البحث:

ج: الجزء.

ص: الصفحة.

(د، ط): بدون الطبعة.

(د، ت): بدون ذكر الطبعة.

هـ: التاريخ الهجري.

م: التاريخ الميلادي.

(ت): توفي.

خطة البحث:

وقسمت الرسالة إلى مقدمة وفصلين وخاتمة.

الفصل الأول: الإمام اللكنوي عصره وحياته.

المبحث الأول: عصر الإمام اللكنوي.

المطلب الأول: الحالة السياسية.

المطلب الثاني: الحالة الاجتماعية والاقتصادية.

المطلب الثالث: الحالة العلمية.

المبحث الثاني: حياة الإمام اللكنوي.

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده ووفاته وأسرته.

المطلب الثاني: حياته العلميّة.

المطلب الثالث: الحديث الشريف في الهند.

المطلب الرابع: أخلاقه وصفاته.

المطلب الخامس: مؤلفاته.

الفصل الثاني: جهوده في خدمة السنة النبوية.

المبحث الأول: دراسة كتابه (الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة).

المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه.

المطلب الثاني: منهج المصنف في الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة

المطلب الثالث: المقارنة بينه وبين اللآليء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة.

المبحث الثاني: دراسة كتابه (الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة).

المطلب الأول: تعريف بكتب السؤالات الحديثية إجمالا.

المطلب الثاني: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه.

المطلب الثالث: منهج المصنف في الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة.

المبحث الثالث: دراسة كتابه (التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد).

المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه.

المطلب الثاني: منهج المصنف في كتابه التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد.

المبحث الرابع: دراسة رسالته (خير الخبر في أذان خير البشر).

المبحث الخامس: دراسة كتابه (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل).

المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه.

المطلب الثاني: منهج المصنف في كتابه الرفع والتكميل في الجرح والتعديل.

المطلب الثالث: الفوائد المتعلقة بالحديث الشريف وعلومه في الرفع والتكميل في الجرح والتعديل.

المبحث السادس: دراسة رسالته (زجر الناس عن أثر ابن عباس).

المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه.

المطلب الثاني: منهج المصنف في رسالته زجر الناس عن أثر ابن عباس.

المبحث السابع: دراسة كتابه (ظفر الأماني في مختصر الجرجاني).

المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه.

المطلب الثاني: منهج المصنف في كتابه (ظفر الأماني في مختصر الجرجاني).

المطلب الثالث: الفوائد المتعلقة بالحديث الشريف وعلومه في كتاب ظفر الأماني في مختصر الجرجاني.

المبحث الثامن: شرح الحصن الحصين.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

الفصل الأول: الإمام اللكنوي عصره وحياته.

المبحث الأول: عصر الإمام اللكنوي.

المطلب الأول: الحالة السياسية.

كانت الهند تعيش في عزلة عن العالم، يحجزها عن العالم المتمدن البحر في الجنوب والشرق، وسلسلة جبال من أكثر جبال العالم ارتفاعا وطولا في الشرق والغرب، لا تعرف شيئا عن العالم المتمدن، ولا تُرى الهند إلا في مرآة العقائد الفاسدة، والأساطير الشائعة عن رياضات النفس المرهقة، والزهد المتبتل، وتعذيب الجسم، والتغلب على مطالب النفس وقهرها، والبراعة في بعض العلوم الرياضية والفلك، وتميزت باتساع المساحة وخصب الأرض وكثرة الخيرات، ولا يعرف أحد عن هذه البلاد الشاسعة الماتعة إلا عن طريق بعض الفاتحين كالإسكندر المقدوني، أوعن طريق بعض المحققين الباحثين كأبي الريحان البيروتي، قد وقفت مدنيّتها على ما كانت عليه قبل آلاف السنين ولم تنل شيئا من التقدم في زيادة الثروة وتسهيل الحياة وتوسيع الثقافة كما توسعت، وازدهرت في البلاد المجاورة، حتى دخلها المسلمون فحملوا لها أجمل ما عندهم من عقيدة توحيد، ومساواة إنسانية، وحقوق عامة لجميع الطبقات، ومدنية رائعة، شارك في توسيعها وتهذيبها حضارات عدة شعوب مختلفة الأعراق، وتجارب عدة أمم، فالتقت الفروسية التركية، وقوة الإرادة المغولية، والنخوة الأفغانية مع الشريعة الإسلامية السمحة، والطموح العسكري الإداري الذي لا يخضع لصعوبة، ولا يؤمن بخطر، مع طبيعة البلاد والشعوب التي اختلطوا بها، ونُشر الحب والرفق، والشعر الرقيق والكرم، وحب التعمق في كل علم وفن، التقى كل ذلك في إنشاء حضارة جديدة تستحق أن تسمى (الحضارة الهندية الإسلامية)، ودامت كثير من بلاد الهند في يد المسلمين من عرب في زمن الصحابة ثم من جاء بعدهم من بني أمية والعباس ثم بعدهم الأتراك والمغول والأفغان ودامت حالها هكذا في حكم المسلمين في الغالب حتى جاء الاحتلال الإنكليزي والفرنسي والهولندي، وهذه الفترة هي التي عاشها الإمام اللكنوي. [9]

بلد الإمام اللكنوي زمن الاحتلال الإنكليزي:

ولد الإمام اللكنوي في زمن أحكم فيه الإنكليز قبضتهم على البلاد الهندية، حتى أن حاكم المسلمين المغولي كان موجودا كألعوبة بين يدي الإنكليز، فهو لا يستطيع أن يغير شيئا في حكومة أو أمارة، وكل ما بقي له من الحكم أن يظهر بين الناس بين حاشيته أنه الحاكم، وأن هذه الأسرة المسلمة تحكم البلاد والواقع أنّ كل شيء بيد الإنكليز.

---

[9] الحسني، عبد الحي، مقدمة الشيخ أبو الحسن الندوي لكتاب الهند في العهد الإسلامي، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، الطبعة الثانية،1403هـ ،1983م، ص 14

ففي عام 1837 م تولى الملك المغولي سراج الدين أبو مظفر بهادر شاه ظفر، وأجبره الإنكليز على أن يكون ولي عهده (درابخت) وكان هذا الملك مغلوبا على أمره وحدود ملكه لا تتجاوز قصره، وقد وجّه الإنكليز للملك المغولي إنذارا أنه سيكون آخر ملك يتمتع باللقب والمرتب وسكنى القلعة التي ستصير بعده ثكنة لجنود الإنجليز، هذا مما جعل الشعب يقف بجميع دياناته لاسيما المسلمين مع الملك المغولي فلئن كان الملك في أوج ضعفه، لكن الشعب الذي يسنده ويقويه حتى يبقى آخر ملك من أبناء الشعب، فتقدم كثير من المحاربين وأعلنوا ولاءهم وكل ما يملكون من مال للملك بغية أن يتخلصوا من الاحتلال الإنجليزي، ومن أجل هذا صارت الجهود المبعثرة تتحد، والغضب الذي يجري في دماء الشعب يسيل، وصار بعض القادة يحيكون الخطط لمقاتلة الإنجليز ومن ثم إخراجهم من الديار الهندية. [10]

قيام الثورة:

أسبابها:

الأول: كان الإنكليز أول ما دخلوا البلاد الهندية دخلوا على شكل شركة تجارية، وهذا ما لبثت إلا أسست لنفسها جيش عسكري، قياداته من الإنكليز، والجنود عامتهم من الشعب الهندي، وبعد فترة صارت الشركة البريطانية تضم البلاد الهندية واحدة تلو الأخرى مما جعل الشعب يتفطن لأطماع بريطانية في التوسع واحتلال البلاد.

الثاني: الاستهانة بعقائد الجنود من مسلمين وهندوس، وذلك أن الإنكليز جاؤوا بخراطيش مدهونة بشحم الخنزير والبقر _ ومن المعلوم أن لحم البقر محرم عندهم كما أن لحم الخنزير محرم عند المسلمين _ وأجبروا الجنود على تقطيعها بأسنانهم مما جعل الجنود يثورون على قاداتهم فعاقبهم الإنكليز، وحكموا على خمس وثمانين منهم بالسجن اثنا عشر سنة.

ومن هذه الحادثة يعلم أن سبب الثورة المباشر هو استهتار الإنكليز بعقائد الجنود، مما ألّب الناس عليهم، وأثار مكامن الحقد فيهم.[11]

مجريات الثورة:

ما إن مضى اليوم الثاني على المحاكمة حتى هجم الجنود في معسكر (ميرت) _المعسكر الذي حصلت فيه المحاكمة _ على رؤسائهم الإنجليز يقتلون ويدمرون، ومنها بدؤوا زحفهم إلى العاصمة دلهي.

---

[10] النمر، عبد المنعم، تاريخ الإسلام في الهند، المؤسسة الجامعية للدراسات، لبنان، بيروت، الطبعة الأولى، 1401 هـ ،1981م، ص 538

[11] النمر، عبد المنعم، المصدر السابق، ص 541

دخول الثوار دلهي:

زحف الثوار إلى دلهي دار الملك المغولي وملجأ الشعب، ومن الطبيعي مقاومة الإنكليز لهم ولكنهم لم يستطيعوا مجابهتهم، وعبروا جسر (جمنا) ودخلوا دلهي فلم يتركوا رجلا من الإنكليز إلا قتلوه وملئت الأراضي بالجثث، وصاروا ينادون ألا تتركوا رجلا ولا امرأة ولا طفلا، وهذا قبل أن يسيطر الملك على الأمور، ويصدر أوامره ألا يعتدوا على امرأة ولا طفل وأن يفعلوا للرجال محاكمات ومرافعات على أساس العدل والإنصاف.[12]

دخول الثوار لكنو:

من سوء حظ الثوار أنهم لم يقوموا كلهم بالثورة في آن واحد فمثلا فقد قامت الثورة في لكنو متأخرة عن قيامها في دلهي شهرا أو أكثر، وكانت الأهالي ساخطين على الإنكليز خصوصا بعد اعتقالهم ملكهم

(واجد علي شاه)، وكانت زوجته وتسمى (حضرت محل) لاتزال في لكنو ، هي وابنها الصغير (ميرزا رمضان علي)الذي عرف باسم (برجيس قدر)، فقام الثوار والزوجة الباسلة على رأسهم لتنتقم لزوجها ووطنها، وكان بعض رؤساء الثوار في دهلي مثل (جنرال بخت خان) ،والشيخ (أحمد الله شاه مدراسي) وغيرهما قد فروا منها وتركوها بعد أن لعبت بالثوار الأغراض والأهواء والدسائس، وانضموا إلى الثوار في لكنو، وقام أحمد الله شاه بتنظيم الحركة ثم في الخامس من حزيران سنة 1857م ، أعلنوا جلوس (برجيس قدر) ابن الملك المسجون على العرش ، وانتزاع أمر الحكومة من أحمد الله شاه، وكان ذلك بمساعدة نواب أحمد علي خان، وعندما أحسّ الإنكليز بالثورة تحصنوا في قصور بنوها وجاءهم المدد، وكان الثوار قد هجموا عليهم عدة هجمات متوالية، وأحرقوا بعض هذه القصور، وفي النهاية اضطر الثوار لتسليم لكنو للإنكليز، وخرجوا هائمين على وجوههم.[13]

أسباب فشل الثورة:

الظلم الذي أوقعه الإنكليز على سكان الهند يتصور منه أن يقوم الناس بثورة عارمة لا تبقي على واحد من الإنكليز، ولكن الواقع كان مختلفا تماما، ومن هنا نلخص أسباب فشل الثورة:

الأول: عدم تنظيم محكم لجهاز الثورة، ونقصان الاستعداد التام، والاعتماد على العاطفة بدل التخطيط المحكم.[14]

---

[12] النمر، عبد المنعم، المصدر السابق، ص 548
[13] النمر، عبد المنعم، المصدر السابق، ص 556
[14] النمر، المصدر السابق، ص563

ولعل الحق أنّ الثورات كلها وإن كانت محقة إذا لم يكن لها رأس واحد، يقود شأنها ويقوم بترشيد طاقات الشعب فإن مآلها إلى الفشل وإن كان أصحابها محقون.

الثاني: انضمام (السيخ) للإنكليز، وهم قوم أولوا بأس وشدة، وهم كانوا يسيطرون على البنجاب الشهيرة بقوة رجالها، نصروا الإنكليز وصاروا يُسارعون في مرضاتهم ضد إخوانهم المواطنين، بل لقد يتفننون في تعذيب المواطنين لا سيما المسلمين تعذيبا فاق تعذيب أسيادهم الإنكليز.[15]

الثالث: ومن الأسباب موقف جنوب الهند حكاما وشعوبا ولاسيما ملك (حيدر آباد) فقد وقف مع الإنكليز ضد مواطنيه، وملوك حيدر آباد كانوا دائما مع الإنكليز حتى ملوك المسلمين.[16]

ولا يمكن لمحتل أن يتمكن في بلد من البلدان وإن عظمت قوته وكثرت عدته وسلاحه إلا بتعاون أو خيانة من أهل ذلك البلد.

الرابع: تدفق جنود الإنكليز إلى الهند بمحض المصادفة، فقد كان كثير منهم ذاهبون إلى الصين لوجود مناوشات بينهم وأهل البلد هناك، فلما سمعوا بالثورة نزلوا بالبلاد الهندية ونصروا قومهم.

الخامس: ومن أهم أسباب فشل الثورة الاختلاف والتفرق بين الذين قاموا بها وتنازعوا حتى أكل

بعضهم بعضا، وكان بعضهم عونا للإنكليز مثل (ميرزا إلهي بخش) صهر الملك وغيره ممن

كانوا يتولون مناصب مهمة في قيادة الثورة، وهم في الواقع خونة وجواسيس للإنكليز.[17]

ما بعد فشل الثورة:

بعد فشل الثورة فعل الإنكليز بالثائرين بل وغيرهم مالا يتصوره عقل، ولا يمكن لضمير أن يتحمله، حتى وجد من الإنكليز أنفسُهُم من يتبرأ من أفعالهم ويصمونها بأبشع الأوصاف، وإذا كان المسلمون قد تحملوا النصيب الأكبر من الظلم قبل الثورة، فقد قاموا بالعبء الأكبر فيها، وبعد فشل الثورة نالهم أضعاف ما نال غيرهم من الانتقام والتنكيل.[18]

---

[15] النمر، المصدر السابق، ص563
[16] النمر، المصدر السابق، ص 564
[17] النمر، المصدر السابق، ص 564
[18] النمر، المصدر السابق ص 571

وفي أول شباط سنة 1858 م في عهد الملكة فكتورية انتقل حكم الهند من يد الشركة البريطانية إلى يد الحكومة البريطانية، وعين أول حاكم من قبل الملكة وهو (لورد كاينك) وبهذا صارت الهند من ضمن مستعمرات التاج البريطاني، وبذلك انتهى حكم المسلمين بذهاب آخر ملك من العائلة التيمورية.[19]

المطلب الثاني: الحالة الاجتماعية والاقتصادية.

زعزعت هذه الثورة المجتمع الهندي وجلبت معها الدمار والخراب، وتدهورت الحالة الاجتماعية والاقتصادية من نهب كرائم الأموال والأملاك من الأمراء والشعب بالحيل المختلفة، وعُدم الأمن والاستقرار في حياة الناس، وبالرغم من اشتراك الهندوس والمسلمين في هذه الثورة إلا أن المسلمين تحملوا النصيب الأكبر من الظلم والانتقام والتنكيل.

وعندما وصل الإنكليز إلى شبه القارة الهندية لم تكن بريطانيا دولة قوية ولا غنية، وخلال قرنين من الاحتلال الإنكليزي استنزفوا موارد الهند المعدنية والزراعية، وكانت الهند من قبل من الدول الصناعية، إذ قامت معظم إنجازات الثورة الصناعية التي شهدها القرن التاسع عشر بفضل الاعتماد على ثروات الهند، وقبل اختراع السيارات والقطارات، وقد رفعت الإنجازات العلمية خلال الثامن عشر والتاسع عشر من استنزاف البريطانيين لهذه الموارد، فخطوط الحديد مُدّت على طول المناطق الغنية بالموارد المعدنية في وسط الهند وذلك من أجل السيطرة على كافة الموارد، وبصفة خاصة خامات الفحم والحديد، كما استولوا على الغابات الغنية بالأشجار التي كانوا يأخذونها من الهند ويرسلونها لبريطانيا لصناعة السفن والعوارض الخشبية للسكك الحديدية، ومن الجدير بالذكر أن الغزو الإنكليزي يختلف عن أي غزو، فالبريطانيون فلم يقوموا بنهب سريع للبلاد ، كما لم يُقيموا في البلاد التي غزوها، فأقصى عددهم مائة ألف في حين كانوا يحكمون على قرابة ثلاثمائة مليون، وقد كان نهب الإنكليز لخيرات للهند متواصل ومنظم، وذلك بإثارة النعرات الطائفية بين مكونات الشعب الواحد إذ عملوا على الوقيعة بين الهندوس والمسلمين، واشتروا بعض ذمم الهندوس وصاروا يؤلفون الكتب في الرد على الإسلام وانتقاد مبادئه العليا مثل (ديانندسرسوتي) أحد زعمائهم الذي سجل في كتابه (ستهارتي بركاش) مائة وخمسين اعتراضا على القرآن الكريم.[20]

ولا يمكن لمغتصب ومحتل أن يتمكن في أرض أو بلد إلا بإثارة النعرات الطائفية والدينية والمذهبية، وعندما يقتتل الشعب فيما بينهم، يخلو للمغتصب الجو فيعثو في الأرض فسادا ونهبا لثرواتها.

---

(19) النمر، المصدر السابق، ص 585

(20) انظر: سرور، أحمد، الهند المارد النائم، شبكة الحق الثقافية، 2011 م، ص2 تاريخ الرؤية02.08.2016
http://www.alhak.org/vb/showthread.php?t=27803#http://www.alhak.org/vb/showthread.php?t=27803#
والندوي، ولي الدين، عبد الحي اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، دار القلم، الطبعة الأولى، 1415 هـ، 1995 م، ص 35

واستغل الإنكليز هجرة كثير من العلماء المسلمين بسبب الحروب، فذهبوا ينشرون المسيحية ويبثون القساوسة في القرى والمدن الهندية علنا ويشنعون على الإسلام وتعاليمه وعقائده، ويعلنون أن دولة الإسلام قد زالت، وأن عهده قد انقضى، وأن الحكم المسيحي قد جاء، فليتهيأ المسلمون لقبول هذا الحكم الذي هو دين الدولة، ولأجل تقبل ذلك من قبل الشعب الهندوس والمسلمين، بنى الإنكليز المدارس على الطراز الغربي ، وفتنوا الشعب بالمظاهر المادية، وحشوا في عقول الناشئة المفاهيم الخاطئة عن الإسلام، وبفعل هذه السموم الفكرية صار الناس ينسلخون من عقيدتهم انسلاخا كليا، وصار المسلمون يُغزون في عقر دارهم ثقافيا واقتصاديا[21]، بالإضافة إلى ذلك كانت القاعدة المتبعة والسياسة المرسومة من الإنكليز هي إقصاءُ المسلمين من المراكز المهمة في الإدارة، وسدُّ أبواب الرزق الشريف في وجههم، ومصادرة الأوقاف والأملاك التي ينفق منها المسلمون على مدارسهم ومؤسساتهم، وقد يعلن في بعض بلاغات رسمية أنه لا يقبل في بعض الوظائف إلا الهندوس، وقد كان غضب الإنكليز شديدا واضحا على المسلمين فكانوا يؤخذون بالظِّنّة، ويعاقبونهم أشد العقاب.[22]

كان هذا هو الوضع العام من الناحية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية للمسلمين خاصة ولشعب الهند عامة في عصر الإمام اللكنوي، ولا شك أن الإمام اللكنوي قد تأثر بأحداث المجتمع التي تموج من حوله فقد كان عمره حين قيام الثورة عشر سنوات تقريبا، وقد عرف منه النبوغ المبكر فلا شك أن هذه الأحداث قد علقت بذاكرته من حروب ودماء ونهب لخيرات البلد وكذلك الحرب الواضحة التي كانت ضد الإسلام ومعتقداته فلا ريب أن هذه قد كان لها الأثر الأكبر في توجهه العلمي والثقافي منذ الصغر.

ولذلك نرى الإمام اللكنوي يهتم بقضايا المسلمين ويرد على البدع المخالفة للشريعة، ويعد كتابه (الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة) من أفضل الأمثلة على ذلك إذ نشأت في زمانه طائفة متأثرة بالفكر الغربي المادي الذي ينكر كل شيء غير محسوس وشهروا بالنيجرية فقال فيهم: (وقد حدثت في زماننا طائفة منهم أفسدت في دين الإسلام مع إظهار أنها مؤيدة لدين الإسلام اشتهرت بالنيجرية، أنكر رأسها ورئيسها وجود الملائكة والجن والروح وَالْعرش والكرسي وَغَيرهَا من السَّمَوَات السَّبع وَالْأَرضين السَّبع، وأنكروا الْجنَّة وَالنَّار وجزئيات النشر والحشر وَعَذَاب الْقَبْر وَقَالُوا إِنَّهَا أَوْهَام وخيالات، وَألف رئيسهم تَفْسِيرا لِلْقُرْآن فاهتم فِي إبْقَاء مبانيه وَأدْخل آراؤه الْفَاسِدَة فِي مَعَانِيه، ففسر جَمِيع الْآيَات الْوَارِدَة فِي تِلْكَ الْأُمُور بِمَا تقشعر مِنْهُ جُلُود الَّذين يخشونه رَبهم وتتنفر عَنهُ الصُّدُور، وَقَالُوا: إِن الله لَا يعذب مُشْرِكًا وَلَو مَاتَ على الْكفْر، وَإِن من قَالَ: بثالث ثَلَاثَة لَيْسَ بمشرك، وَإِن عِيسَى ابْن مَرْيَم ابْن يُوسُف النجار لم يخلق بغَي، وأباحوا شرب الْخمر وَالزِّنَا وَغير ذَلِك عِنْد الضَّرُورَة الشَّدِيدَة وَكَون النِّيَّة صَالِحَة، وغير ذلك من

[21] الندوي، أبو الحسن، الدعوة الإسلامية في الهند وتطوراتها، المجمع الإسلامي العلمي، ندوة العلماء، الهند، لكنو، الطبعة الثالثة، 1406 هـ ،1986م، ص31

[22] الندوي، أبو الحسن، المسلمون في الهند، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، 1420 هـ، 1999 م، ص188

المخالفات).[23] كما أنه عالج مسائل عصره المستجدة من تعامل المسلمين مع الإنكليز بعد ذهاب الحكومة الإسلامية فجمعت هذه القضايا كلها في كتاب (مجموعة الفتاوى).

وكذلك يجب على كل عالم أن يفهم أهل زمانه، ويحاول أن يزيح عنهم الأفكار المخالفة للإسلام، وهذا لا يمكن إلا بأن يكون عالما بعلوم عصره، وهذا سيظهر لنا في شخصية الإمام اللكنوي فيما بعد.

المطلب الثالث: الحالة العلمية.

على الرغم من انحطاط المسلمين سياسيا واقتصاديا واجتماعيا في ذلك العصر نتيجة الاحتلال ونشوب الثورات عليها، لكن الحركة العلمية في هذا العصر كانت في أوج نشاطها واتساع أثرها، وكان إمام مدرسة الإصلاح في ذلك العصر الإمام ولي الدهلوي[24]، فحاول نشر العلم الصحيح، وحاول أن يعلق الناس بعلوم الكتاب والسنة، وألف الكتب المبتكرة الرصينة القوية التي تمهد العقول، وتوطأ النفوس لإعادة الدولة الإسلامية، وخرّج رجالا وتلاميذ يقومون بهذه المهمة، ثم قام من بعده نجله وخليفته سراج الهند الشيخ عبد العزيز الدهلوي [25] فخرج الطلاب وأحيا سوق الحديث ونشر السنة وحارب البدعة.

وفي الربع الأول من القرن الثالث عشر قام الشيخ أحمد ابن عرفان الشهيد[26] -تلميذ الشيخ عبد العزيز – ومعه الشيخ محمد إسماعيل ابن عبد الغني ابن ولي الله الدهلوي[27].

فأقام الشيخ أحمد السنة وحارب البدعة ونشر بين الناس الإيمان والإحسان والعقيدة الصحيحة، وقد قام بجولات متعددة في البلاد الهندية، أسلم على يديه كثير من الناس، وتاب على يديه كثير من العصاة حتى

---

[23] اللكنوي، عبد الحي، الآثار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة، المحقق: محمد السعيد بسيوني زغلول، مكتبة الشرق الجديد – بغداد، (د، ط)، (د، ت)، ص14

[24] ولي الله بن عبد الرحيم العمري الدهلوي، محدث، ولد عام 1114 هـ، ومات سنة هـ، 1176 وقيل 1174 هـ، كان رأس المحدثين في زمانه، صنف التصانيف النافعة من أشهرها حجة الله البالغة في أسرار الحديث وحكم التشريع، أخذ عنه الحافظ الزبيدي. ينظر: الحسني، عبد الحي، الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، دار ابن حزم -بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1420 هـ، 1999م، ج2، ص1119

[25] عبد العزيز بن ولي الله بن عبد الرحيم العمري الدهلوي الإمام العالم الكبير العلامة المحدث، ولد سنة- 1159 هـ، أخذ العلم عن والده وعن الشيخ نور الله البرهانوي والشيخ محمد أمين الكشميري، أخذ عنه كثير من الطلاب منهم إخوته، توفي سنة 1239هـ، ينظر: الحسني، عبد الحي، الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، ج7، ص1018

[26] أحمد ابن عرفان ابن علم الله البريلوي، الإمام المجدد، ولد سنة 1201 هـ، توفي 1246 هـ، أخذ عن الشيخ عبد العزيز ابن ولي الله الدهلوي، له مصنفات عديدة، أخذ عنه كثير من العلماء منهم عبد الحي البرهانوي. ينظر: الندوي، أبو الحسن، ترجمة السيد الإمام أحمد ابن عرفان الشهيد مجدد القرن الثالث عشر، مجمع الإمام أحمد ابن عرفان الشهيد لإحياء المعارف الإسلامية، دار عرفات، دائرة علم الله، رائي بريلي في الهند، الطبعة الثانية عام 1420 هـ، ص43

[27] محمد بن إسماعيل بن عبد الغني الدهلوي، توفي 1247 هـ، عالم بالكلام والحديث، من مصنفاته الإدراك في علم الكلام، وإنجاح الحاجة شرح سنن ابن ماجة. ينظر: الزركلي، خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، عام 2002 م، ج6، ص38

تعطلت الحانات، وأغلقت دكاكين بيع الخمر في كبرى المدن الهندية (كلكته)[28] لعجزها عن دفع الضرائب للحكومة الإنكليزية.[29]

ومن تلاميذ الشيخ عبد العزيز الدهلوي والشيخ أحمد ابن عرفان الشهيد أنشأت المدارس الدينية التي كان لها الأثر الأكبر في رجوع الناس إلى دينهم وبث الإسلام من جديد، وأذكر أشهر المدارس التي كان أثر كبير على عصر الإمام اللكنوي أو عليه خاصة.

مدرسة الديوبند:

إنه أكبر معهد شرعي يستحق أن يسمى بالأزهر في البلاد الهندية، وكانت بدايته في قرية صغيرة تدعى ديوبند[30] تتبع ولاية سهارنبور[31] سنة1282 للهجرة النبوية أسسها العالم الجليل محمد قاسم نانوتوي[32]، وكان الاعتماد في الإنفاق عليها على الله تعالى ومن ثم على صدقات أهل الخير من المسلمين، وببركة شيوخها الصالحين المخلصين صارت تتسع ويؤمها الطلاب من سائر البلاد الهندية ومن خارجها من الأقطار الإسلامية من أفغانستان وباكستان والحجاز وسائر البلاد العربية، ووصل عدد الطلاب فيها إلى عشرة آلاف طالب، أخذ الإجازة منهم خمسة آلاف، وكان شعار هذه المدرسة الرجوع بالناس إلى دينهم ومحاربة الأفكار الدخيلة على المسلمين .[33]

مدرسة مظاهر العلوم:

وتأتي مدرسة مظاهر العلوم بعد مدرسة الديوبند في كثرة الطلاب وإقبال الناس على الاستفادة منها، وهي أنشئت في مدينة سهارنبور سنة (1283 هـ) وهي تتفق مع مدرسة ديوبند من حيث العقيدة والمبدأ والشعار، وقد خرّجت علماء صالحين مصلحين خدموا الدعوة الإسلامية، وانتفع الناس بمشاركاتهم في شرح بعض كتب الحديث وعلوم السنة النبوية مع كفاف في المعيشة وقوة في الديانة.[34]

---

[28] كلكتا: مدينة هندية تقع على نهر (هوكلي) حديثة العهد جعلها الإنكليز كالعاصمة لهم عند احتلاهم الهند، قريبة من بحر الهند، مشهورة بالتجارة، من أكبر بلاد الهند اليوم. ينظر: الحسني، عبد الحي، الهند في العهد الإسلامي، دار عرفات في الهند، (د، ط)، عام 1422 هـ، ص107

[29] الندوي، أبو الحسن، الدعوة الإسلامية في الهند وتطوراتها، ص26

[30] ديوبند: بكسر الدال المهملة وإسكان التحتية والواو وفتح الموحدة وإسكان النون والدال المهملة، بلدة هندية من أعمال سهارن بور، عرفت بالمدرسة الكبيرة التي بناها الشيخ قاسم بن أحمد النانوتوي. ينظر: الحسني، عبد الحي، الهند في العهد الإسلامي، ص92

[31] سهارن بور: مدينة هندية عامرة ذات جوامع ومدارس. ينظر: الحسني، عبد الحي، المصدر السابق، ص 92

[32] محمد قاسم بن أسد علي الصديقي النانوتوي، ولد في نانوته سنة (1248 هـ) توفي سنة(1297هـ) في ديوبند، قرأ على الشيخ مملوك العلي النانوتوي، وأخذ الحديث عن الشيخ عبد الغني بن أبي سعيد الدهلوي، صنف عدة مصنفات. ينظر: الحسني، عبد الحي، نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، ج7، ص1068

[33] الندوي، أبو الحسن، المسلمون في الهند، ص130

[34] الندوي، أبو الحسن، المصدر السابق، ص131

وكذلك تأسست عام 1283للهجرة الجامعة السلفية في مدينة بنارس[35] المدينة الهندية القديمة التي فيها أشهر المعابد الهندوسية، وفي بلدة مئو تأسست مدرسة كان يشرف الشيخ المحدث حبيب الرحمن الأعظمي[36] صاحب المؤلفات المهمة في علوم الحديث وفن الرجال، وكذلك أنشئت في مدينة (مئو) مدرسة دار العلوم ومدرسة فيض عام، وكذلك مدرسة مظهر العلوم في بنارس وغيرها من المدارس التي تدرس العلوم الشرعية وعلوم اللغة العربية وبعض اللغات والعلوم الكونية مع المحافظة التامة على الصبغة الإسلامية.[37]

المدارس والجامعات المدنية:

ويقابل مدرسة ديوبند وشقيقاتها أصحاب الدراسة القديمة التي تعتمد على التراث الإسلامي فقط، مدارس وجامعات أنشئت على الجمع ما بين العلوم الشرعية والعلوم الكونية وتدريس اللغات الأجنبية، فمنها المدارس مثلا:

جامعة علي كره الإسلامية:

وتعد هذه الجامعة من أشهر الجامعات في البلاد الهندية أنشأها العالم المسلم سيد أحمد خان[38]، وذلك بعد إخفاق ثورة 1857م التي اشترك فيها المسلمون بكثرة فأصابهم خيبة الأمل وفقدوا الثقة بأنفسهم، وأساء الإنكليز الظن بالمسلمين وفقدوا الثقة بهم حتى منعوهم من الوظائف الإدارية والحكومية، وأصبح المسلمون الذين كانوا سادة البلاد لا نصيب لهم في إدارة البلاد ولافي حكمه، ورأى السيد أحمد خان أن من المطلوب على المسلمين تعلم اللغة الإنكليزية وآدابها_ التي قاطعها أغلب المسلمين _ والظهور بمظهر سيد البلاد في اللباس والمظهر حتى يزول النقص ويلي أمور المسلمين منهم وفيهم ، وتحققت نية السيد أحمد خان فتولى طلابٌ درسوا في هذه الجامعة كثير من المناصب الحكومية، لكن هذه الجامعة

---

[35] مدينة هندية مشهورة بكونها عاصمة للهندوس بجوارها نهر (كنك) وهي مدينة البراهمة، تقرب من مدينة إله آباد. ينظر: الحسني، عبد الحي، الهند في العهد الإسلامي، ص98

[36] حبيب الرحمن بن الشيخ محمد صابر عناية الله الأعظمي، ولد سنة 1319هـ في مدينة مئو، توفي عام (1412 هـ)، أخذ العلم على العلامة أنور شاه الكشميري، والمفتي عزيز الرحمن الديوبندي، ومولانا شبِّير أحمد العثماني، درّس البخاري والترمذي عشرين سنة. ينظر: الحسن، سراج، المحدث الأعظم حبيب الرحمن الأعظمي مآثره وآثاره، شبكة رابطة العلماء السوريين، 24، جمادى الثانية، (1434 هـ)، تاريخ الرؤية: 9، 4، 2017م. /http://www.islamsyria.com/portal

[37] النمر، عبد المنعم، المسلمون في الهند، ص135

[38] أحمد خان: ولد السيد أحمد خان في دلهي في عام (1232 هـ)، توفي عام (1315هـ) في عليكرة، درس القرآن الكريم، وتعلم الفارسية والعربية والأردية، ودرس العلوم الشرعية والكونية، أتى ببعض الآراء المخالفة لعموم علماء المسلمين. ينظر: أبو غدة، محمد زاهد، السير أحمد خان مؤسس جامعة عليكرة، شبكة رابطة علماء السوريين، 8، ذي القعدة، 1426، ص1، تاريخ الرؤية: 10، 4، 2017م.http://www.islamsyria.com/portal /

انبهرت كثيرا بكل ما جاء من الغرب ونظرته المادية للأشياء فأوّلوا كثيرا من المعجزات النبوية والحقائق الغيبية، وقد ردّ عليهم كثير من العلماء منهم إمامنا اللكنوي. [39]

مدرسة ندوة العلماء:

وفي عام(1312) للهجرة النبوية تأسست مدرسة دار العلوم التابعة لندوة العلماء في مدينة لكهنؤ وهي مدرسة متوسطة بين المدارس التي تحارب كل شيء جديد وتعتبره بدعة في الدين، وبين المدارس التي تنبهر بكل شيء جديد، وتعتبره شيئا حميدا فنشأت دار العلوم جامعة ما بين العلم القديم والتراث السليم، وبين العلوم العصرية الكونية التي توافق المبادئ الإسلامية، فتخرّج منها علماء أفذاذ جمعوا بين الثقافة الإسلامية الرصينة ، والعلوم العصرية التي يستطيع فيها العالم مخاطبة أهل عصره، فعنيت بدراسة القرآن الكريم الكتاب الخالد العناية الفائقة، كما أنها عنيت باللغة العربية على أنها لغة حية لا أنها تقرأ في الكتب وتحفظ من غير ممارسة ولا تطبيق، وكما عنيت بالكتب القديمة الشرعية لكنها قلّلت بعض الدروس التي قلّت فائدتها في هذا العصر، وأبدلتها بكثير من العلوم النظرية الحديثة حتى يواكب العالم أهل عصره بثقافته. [40]

وبعد قيام الاحتلال الإنكليزي واستتابّ الحكم له انتشرت حركة التنصير بين الشعب الهندي المسلمين والهنود وتصدّى كثير من العلماء في الرد على المنصّرين، ومن الذين كتب نقدا للكتاب المقدس الإمام رحمة الله الكيرانوي في كتابه (إظهار الحق) ولم يكتف الشيخ رحمة الله بالكتابة بل لقد كان يعقد المناظرات العامة مع كبار القساوسة، ومن أشهر المناظرات المناظرة مع القس فنر مع حضور ألف من الناس وكان الغلبة فيها للشيخ، وغيره كثير من الذين ذبّوا عن الدين الإسلامي وتصدوا لحركة التنصير. [41]

ويتبين لنا مما سبق جهود العلماء في نصرة الدين والدفاع عن الإسلام، وفي إنشائهم المدارس الإسلامية ونشر العلم الصحيح ومحاربة المخالفات الشرعية، وذلك من خلال تصانيفهم القيمة وجولاتهم العلمية والدعوية التي كانوا يفعلونها في أرجاء البلاد الهندية.

ومما لا شك فيه أن إمامنا اللكنوي قد تأثر بهذا الحالة العلمية وأثر فيها من خلال دروسه وتأليفاته التي استفاد منها كثير من الناس إلى زماننا اليوم.

---

[39] اللكنوي، عبد الحي، تذكرة الراشد، دار إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، كراتشي، الطبعة الأولى،1419 هـ، ص5، واللكنوي، عبد الحي، الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، ص14

[40] الندوي، أبو الحسن، المسلمون في الهند، ص 139

[41] الكيرانوي، رحمة الله، مقدمة كتاب إظهار الحق، تحقيق: محمد أحمد ملكاوي، دار الدعوة والإرشاد، السعودية، الطبعة الأولى :1410 هـ، 1989م، ص17

المبحث الثاني: حياة الإمام اللكنوي.

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده ووفاته وأسرته.

أولا: اسمه، ونسبه، ومولده ووفاته.

هو عبد الحي بن عبد الحليم اللكنوي الأنصاري الهندي أبو الحسنات[42]، وقال الزركلي: محمد عَبْد الحَيّ بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات.[43]

وترجم له بعضهم: مُحَمَّد بن عبد الحي بن المولوي مُحَمَّد عبد الحَلِيم بن مُحَمَّد امين اللكنوى الْهِنْدِيّ،[44]

ولعل الخطأ سرى من عادة أهل الهند من تسمية بالاسم المركب فوضع بعض المؤلفين كلمة ابن بينهما.

وقد ترجم الإمام اللكنوي لنفسه فقال:(أنا العبد الراجي رحمة ربه القوي كنيتي أبو الحسنات، واسمي عبد الحي ابن صاحب التصانيف الكثيرة والتآليف الشهيرة مولانا عبد الحليم ابن مولانا أمين الله بن مولانا أكبر بن المفتي أحمد أبي الرحم بن المفتي محمد يعقوب بن مولانا عبد العزيز بن مولانا محمد سعيد بن ملا قطب الدين الشهيد، وينتهي نسبه إلى سيدنا أبي أيوب الأنصاري، صاحب رسول الله صلى الله وآله وصحبه وسلم).[45]

وقال اللكنوي في شرحه على الموطأ المسمى بالتعليق الممجد على موطأ محمد:(واسمي عبد الحي سمّاني به والدي في اليوم السابع من ولادتي وحين سمّاني به قال له بعض الظرفاء: حذفتم من اسمكم حرف النفي (يعني: حرف لم) فصار هذا فألا حسنا لأن يطول عمري ويحسن عملي، أرجو من الله تعالى أن يصدق هذا الفأل ويرزقني ببركة اسمه المضاف إليه حياة طويلة مع حسن الأعمال وعيشا مرضيا يوم الزلزال).[46]

كنيته:

كان يكنى بأبي الحسنات كما ذكر هو فقال: كنيتي أبو الحسنات كنّاني به والدي بعد بلوغي.[47]

---

[42] الكتاني، عبد الحي، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، ج2 ص72

[43] الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الأعلام، ج6، ص178

[44] البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية في إستانبول عام 1951م أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان (د، ط)، (د، ت)، ج 2، ص285

[45] اللكنوي، عبد الحي، النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، دار إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، كراتشي، (د، ط) ،1990م، ص61

[46] اللكنوي، التعليق المُمَجَّد لموطأ الإمام محمد، دار القلم –دمشق، الطبعة: الأولى 1413 هـ، 1991 م، تحقيق: د. تقي الدين الندوي، ج1، ص35

[47] اللكنوي، النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، ص60

نسبته:

وينسب الإمام اللكنوي إلى الأنصاري نسبة للصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، واشتهرت نسبته باللكنوي إلى لكنو [48]وهي بلدة عظيمة من البلاد الهندية، وينسب تارة السهلوي[49] بكسر السين وهي قصبة من قصبات لكنو سكن فيها وينسب أيضا إلى محلة فرنكي محل[50] فيقال له الفرنكي محلي.[51]

ولادته:

ولد الإمام اللكنوي في بلدة باندا من البلاد الهندية سنة (1264هـ) في العشر الأخيرة من شهر ذي القعدة، وقد ذكر ذلك الإمام اللكنوي في كتابه (النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير) فقال: (وكانت ولادتي في بلدة معروفة بباندا في العشرة الأخيرة من ذي القعدة سنة أربع وستين بعد الألف والمائتين عن الهجرة، حيث كان والدي المرحوم مدرسا بها في مدرسة النواب ذو الفقار الدولة المرحوم).[52]

وفاته:

وبعد أيام وسنوات مليئة بالعلم والتعليم والتأليف والتصنيف، وخدمة الإسلام والمسلمين، أفلت شمسُ الإمام اللكنوي حسا وبقيت شمسه المعنوية بتلاميذه الأعلام، وتصانيفه النافعة، وقد ذكر تلميذه الشيخ محمد عبد الحفيظ البندوي تفاصيل مرض وفاته، في كتابه كنز البركات، وقد اختصر الشيخ ولي الدين الندوي هذه التفاصيل فقال:(بدأ المرض في وسط سنة 1303للهجرة، وكان عبارة عن إرهاق وسعال، ثم تبعه إغماءة خفيفة، ثم توالت نوبات الإغماء بعد ذلك، وازدادت حالته تدهورا حتى صار يصرع فأسرعوا يعالجونه بواسطة أمهر الأطباء ولكن دون جدوى، ومضت الأيام وهو في هذه الحالة حتى شهر ربيع الأول

من سنة 1304للهجرة، ففي آخر هذا الشهر وكان ذلك يوم الأحد، اجتمع أهل العلم من أصدقاء الإمام على دعوة عامة، وكان مشاركا لهم في هذه الجلسة، وقد اشتغلوا بمزاح بريء، وكان من كلامه رحمه الله تعالى:

---

[48] لكنو: بلدة هندية كبيرة مطلة على نهر كومتي، فيها أبنية رفيعة، انتقل إليها أحد الأمراء فصارت مقام الأمراء، نشأ فيها كثير من العلماء الأجلاء. ينظر: الحسني، عبد الحي، الهند في العهد الإسلامي، ص101

[49] سهالي: قرية هندية ينتسب إليها الشيخ قطب الدين الأنصاري جد الإمام اللكنوي. ينظر: الحسني، عبد الحي، الهند في العهد الإسلامي، ص102

[50] فرنكي محل: محلة في مدينة لكنو كانت قصر تاجر فرنسي أعطاها الأمير عالم كير لأبناء الشيخ قطب الدين السهالوي فسكنوا بها، وجعلوا بها مدارس العلم وهي في وسط المدينة. ينظر: الحسني، عبد الحي، الهند في العهد الإسلامي، ص 103

[51] اللكنوي، النافع الكبير، ص62

[52] اللكنوي، المصدر السابق، ص61، والحسني، عبد الحي، الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، ج8، ص1268

(الصحبة غنيمة لا يعلم أحد من يبقى بعد هذه الجلسة)،[53]

ومضى ذلك اليوم ودخل الليل، فقام الإمام اللكنوي يصلي صلاة العشاء في بيته، فصرع في الصلاة، ورآه من كان يقوم بخدمته فأخذ بيده، وذهب به إلى السرير فسكن هناك، ثم صرع ثانيا وثالثا واضطرب قلبه غاية الاضطراب، فلما كانت الساعة الثالثة من هذه الليلة وافاه أجله المحتوم، وصعدت روحه إلى بارئها، وكان ذلك يوم الاثنين، الموافق الثلاثين من ربيع الأول سنة ألف وثلاثمائة وأربع للهجرة النبوية)،[54]

وقد صلى على الإمام اللكنوي ثلاثة من العلماء بجم غفير، وجمع كثير، أولهم المولوي محمد عبد الرزاق الأنصاري اللكنوي، وثانيهم الشيخ عبد الوهاب، وثالثهم المولوي عبد المجيد بن عبد الحليم الأنصاري.[55]

قال الشيخ عبد الحي الحسني:(وكانت وفاته لليلة بقيت من ربيع الأول سنة أربع وثلاثمئة وألف للهجرة النبوية، وله من العمر تسع وثلاثون، ودفن بمقبرة أسلافه، وكنت حاضرا ذلك المشهد وكان ذلك اليوم من أنحس الأيام، اجتمع الناس في المدفن من كل طائفة وفرقة أكثر من أن يحصروا، وقد صلوا عليه ثلاث مرات).[56]

ثانيا: أسرته.

نشأ الإمام اللكنوي في أسرة علمية عريقة فيها العلماء والفقهاء والمحدثون، فأبوه محمد عبد الحليم من كبار الفقهاء والمحدثين له مصنفات في الفقه والحديث والعقليات[57]، وجده الأول: أمين الله من كبار فقهاء الحنفية قرأ على عمه المفتي محمد أصغر، وعلى جده لأمه المفتي ظهور الله وحفظ القرآن، وله مصنفات في بعض العلوم العقلية والشرعية[58]، وجده الثاني: محمد أكبر درّس الكتب الدراسية التي يدرسها العلماء في زمانه، وكان عابدا زاهدا، وجده الثالث: المفتي أحمد أبو الرحم درس الكتب العلمية على أبيه حتى صار فقيها عالما، وجده الرابع: الملا محمد يعقوب قرأ العلوم على العلامة نظام الدين اللكنوي، وصار له مهارة في الفقه حتى صار مفتيا، وجده الخامس: الملا محمد عبد العزيز تتلمذ على يدي والده حتى صار عالما متبحرا وشيخا كاملا زاهدا متورعا، وجده السادس: الملا محمد سعيد كان عالما بارعا حتى قال بعض الفضلاء: أنه كان مشاركا في تأليف الفتاوي الهندية الشهيرة بفتاوى

---

[53] لعله كان يشير إلى أن الموت قد اقترب، وقد حان الفراق.

[54] الندوي، ولي الدين، الإمام اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، نقلا عن البندوي ص80

[55] الندوي، ولي الدين، المصدر السابق، ص80

[56] اللكنوي، عبد الحي، أبو غدة، عبد الفتاح، مقدمة الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، ص39، نقل عن الجزء السابع الذي رآه عند الشيخ أبي الحسن الندوي.

[57] اللكنوي، عبد الحي، حسرة العالم بوفاة العالم، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، كراتشي، نعيم أشرف نور أحمد، الطبعة الأولى، (د، ت) ص22

[58] الحسني، عبد الحي، نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، ج8، ص1341

عالمكير[59]، وأما جده السابع: الملا قطب الدين الشهيد فإنه ولد في سهالي _قرية من قرى لكنو _وقرأ العلوم على والده في مدرسة لاهور وأخذ عن الملا دانيال واشتغل بالتدريس وأخذ عنه خلق كثير من الطلاب لا يحصى عددهم، وكان عديم النظير في أصول الفقه والمنطق والعلوم العربية من نحو وبلاغة وصرف.[60]

ومن أسرة الإمام اللكنوي ينتهي نسبه بالصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه شيخ الإسلام أبو إسماعيل عبد الله الأنصاري المتوفى سنة (481 هـ)، قال الذهبي عنه :(تخرج به خلق كثير وفسر القرآن مدة، وفضائله كثيرة، قال عبد الغافر بن إسماعيل: كان على حظ تام من معرفة العربية والحديث التواريخ والأنساب، وإماما كاملا في التفسير، حسن السيرة في التصوف).[61]

صنّف أبو إسماعيل الأنصاري تصانيف كثيرة منها: كتاب الأربعين وكتاب الفروق وكتاب منازل السائرين (شرحه ابن القيم بمدارج السالكين).

قال الإمام اللكنوي :(قد انتقل بعض آباءنا من المدينة الطيبة _يقصد المدينة المنورة _ إلى هراة[62] ثم منها إلى دهلي ثم منها إلى سهالي وهناك قبر القطب الشهيد) وهو جد الإمام اللكنوي رحمه الله تعالى.[63]

ومما تقدم يتضح لنا أن أسرة اللكنوي هي أسرة حجازية الأصل انتقلت منها إلى هراة ثم منها إلى دهلي ثم انتقلت إلى سهالي ثم استقرت في لكنو وهي البلدة التي ينسب إليها كثيرا الإمام اللكنوي.

---

[59] الفتاوى الهندية: هي فتاوى على المذهب الحنفي جمعت بأمر سلطان المسلمين في الهند وهو محمد أورنك زيب عالم كير التيموري وتنسب إليه وتسمى (الفتاوى العالمكيرية) جمعها جماعة من علماء الهند. ينظر: حوى، أحمد سعيد، المدخل إلى مذهب أبي حنيفة النعمان، دار الأندلس الخضراء، السعودية، جدة، الطبعة الأولى، 1423 هـ، 2002م، ص382

[60] الندوي، ولي الدين، الإمام اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، ص66

[61] الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، سير أعلام النبلاء، دار الحديث-القاهرة، (د، ط)، 1427هـ-2006م، ج14، ص41

[62] هي مدينة أفغانية الآن أما قديما فتعد من بلاد الهند، تقع غربى أفغانستان يمر بها نهر (هريرود) والذي يجري في وسط البلد، مزدهرة اقتصاديا. ينظر: موقع ويكيبديا، ص1، تاريخ الرؤية 9، 4، 2017م، https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%81%D8%AD%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3%D9%8A%D8%A9

[63] اللكنوي، عبد الحي، النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، ص61

المطلب الثاني: حياته العلميّة.

أولا: طلبه للعلم.

نشأ الإمام اللكنوي في أسرة علم ودين وفقه كما ذكرنا آنفا، وعندما وصل سنّه إلى خمس سنين، ابتدأ في حفظ القرآن الكريم وفي أثناء ذلك تعلم بعض الكتب الفارسية، وتعلم أيضا الكتابة، وقد انتهى من حفظ القرآن الكريم وعمره عشر سنوات، وصلى التراويح بالناس في ذلك كعادة من يحفظون القرآن في زمانه، وهذا كله في (جونفور[64]) حين كان والده مدرسا بها في مدرسة الحاج إمام بخش رئيس تلك البلدة، قال اللكنوي: (وشرعت في حفظ القرآن حين كان عمري خمس سنين وتُرُزّقت قوة الحفظ من حين الصبا حتى إني أحفظ كالعيان جميع وقائع تقريبا وأنا ابن خمس، بل أحفظ بعض الامور التي وقعت حين كان عمري ثلث سنين تقريبا، وكان أول شروعي في حفظ القرآن عند الحافظ قاسم علي اللكنوي، ولم أفرغ من قراءة جزء عم يتساءلون حتى سافر بي والدي مع والدتي الى بلدة جونفور، فقرأت القرآن هناك عند الحافظ إبراهيم من سكنة بلاد الفورب، وكان والدي أيضا يدارسني بالقرآن الى أن فرغت من حفظه وأنا ابن عشر سنين، وصليت به إماما في التراويح حسب العادة من ذلك الوقت، وقد قرأت بعض الكتب الفارسية بقدر الضرورة، وتعلمت الخط كل ذلك من الوالد في زمان حفظ القرآن).[65]

وفي بداية دخوله في سن الحادية عشر بدأ في دراسة العلوم وتحصيلها فقرأ علوم اللغة العربية والفلسفة والطب والفقه وأصوله وعلم التوحيد والحديث وتفسير القرآن الكريم وغيرها من العلوم، وكلما أنهى كتابا بدأ في كتاب آخر، وكان له عادة عجيبة نافعة أنه ما يُنهي كتابا قراءة وشرحا على أستاذه إلا ويشرع في تقريئه وتدريسه مباشرة، ومن ملازمة القراءة والتقريء للعلوم أصبح عنده ملكة صار منها جميع العلوم تسهل عليه حتى صار يدرّس الكتب التي لم يدرسها عند مشايخه مثل الإشارات للطوسي وقانون الطب لابن سينا وغيرها، ولكثرة علمه وسهولة عبارته وتدريسه لجميع العلوم العقلية والنقلية أحب الطلاب دروسه ، ولازموها تمام الملازمة .

قال اللكنوي:(ومن بدو السنة الحادية عشر –يقصد من عمره – شرعت في تحصيل العلوم، ففرغت من قراءة الكتب الدرسية في الفنون الرسمية : الصرف والنحو والمعاني والبيان والحكمة والطب والفقه وأصول الفقه وعلم الكلام والحديث والتفسير وغير ذلك حين كان عمري سبع عشرة سنة، مع فترات وقعت في أثناء التحصيل، وطفرات وقعت في أوان التكميل، وكلما فرغت من تحصيل كتاب شرعت في تدريسه، فحصل لي الاستعداد التام في جميع العلوم بعون الحي القيوم، ولم يبق علي تعسُر أي كتاب من

---

[64] جونفور: مدينة هندية قريبة من مدينة بنارس بناها فيروز شاه الدهلوي، وسماها باسم ابن عمه (جونه بور)، فيها مدارس وجوامع. ينظر: الحسني، عبد الحي، الهند في العهد الإسلامي، ص 98

[65] اللكنوي، عبد الحي، السعاية في كشف ما في شرح الوقاية، تحقيق الدكتور صلاح محمد أبو الحاج، دار مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات في الأردن، الطبعة الأولى، (د، ت) ج1، ص86

أي فن كان، حتى أني درّست مالم أقرؤه كشرح الإشارات للطوسي والأفق المبين وقانون الطب ورسائل العروض وغير ذلك ورضيت من درسي طلبة العلوم).[66]

ومن دوام الدراسة والتدريس صار الإمام اللكنوي بحرا زاخرا في جميع العلوم، في الأصول والفروع، وامتاز على سائر العلماء في زمانه في علم الفتوى، وكان ولا يُجارى في حسن تعليمه وتدريسه، ومرجع العلماء في العويصات من المسائل، قال عنه بلديُّه وسميّه الشيخ عبد الحي الحسني: (تبحّر في العلوم، وتحرّى في نقل الأحكام، وحرر المسائل، وانفرد في الهند بعلم الفتوى، فسارت بذكره الركبان بحيث إن علماء كل إقليم يشيرون إلى جلالته، وله في الأصول والفروع قوة كاملة، وقدرة شاملة، وفضيلة تامة، وإحاطة عامة، وفي حسن التعليم صناعة لا يقدر عليها غيره، وكان إذا اجتمع بأهل العلم وجرت المباحثة في فن من فنون العلم لا يتكلم قط، بل ينظر إليهم ساكتا، فيرجعون إليه بعد ذلك، فيتكلم بكلام يقبله الجميع، ويقنع به كل سامع، وكان هذا دأبه على مرور الأيام، لا يعتريه الطيش والخفة كائنا ما كان).[67]

وقال الشيخ عبد الحي الحسني في موضع آخر:(وكان رحمه الله –يقصد اللكنوي- مع تقدمه مع علم الأثر وبصيرته في الفقه له بسطة كثيرة في علم النسب والأخبار والفنون الحكمية، وكان ذا عناية تامة بالمناظرة، ينبه على كثير من أغلاط العلماء، ولذلك جرت بينه وبين العلامة عبد الحق بن فضل حق الخيرآبادي مباحثات في تعليقات حاشية الشيخ غلام يحيى على مير زاهد (رسالة)، وكان الشيخ عبد الحق يأنف من مناظرته، ويريد ألا يُذاع ردُّه عليه ،وكذلك جرت بينه وبين العلامة محمد السهسواني في مسألة شد الرحل لزيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم).[68]

ومن العلوم التي تميز الإمام اللكنوي بها هو علم الحديث الشريف وأحكامه فإنه كان ينظر في الأحاديث وأسانيدها، فما كان صحيحا صريحا أخذ به وإن كان يخالف مذهبه الحنفي الذي اشتهر به، ولكنه كان لا يتكلم على العلماء ويعنف عليهم بل يعتقدهم معذورين بل مأجورين، ولا يشوش على العامة في الأشياء التي لا يفهمونها بل يخاطبهم على مقدار عقولهم.

قال اللكنوي: (ومن منحه تعالى أني –يقصد نفسه – رزقت التوجه إلى فن الحديث وفقه الحديث، ولا أعتمد على مسألة مالم يوجد أصلها من حديث أو آية، وما كان من خلاف الحديث الصحيح الصريح أتركه

---

[66] اللكنوي، النافع الكبير، ص62

[67] أبو غدة، عبد الفتاح، مقدمة الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، دار البشائر، بيروت، الطبعة السابعة، 1425 هـ، 2005م، ص35

[68] أبو غدة، المصدر السابق، ص38

وأظن المجتهد فيه معذورا، بل مأجورا ولكني لست ممن يشوش على العامة الذين هم كالأنعام، بل أتكلم بالناس على قدر عقولهم).[69]

وبالجملة فإن الإمام اللكنوي أخذ العلم من أهله، وتدرج في قراءة الكتب دراسة وتدريسا، حتى صار إماما في المنقول والمعقول، وتصدّر للفتوى والتأليف حتى ملجأ لعلماء بلده.

ثانيا: شيوخه وتلاميذه.

شيوخ الإمام اللكنوي:

كان عادة العلماء في سائر العصور الإسلامية الاهتمام الشديد بالأخذ بالشيوخ والتلقي عنهم، والأخذ ببركة الإسناد الذي هو جزء أصيل في الدين، وكلما كثرت عدد الشيوخ عند الرجل في زمن الرواية كان دليلا على كثرة العلم وغزارته، حتى صار ديدن كثير من العلماء إفراد كتب خاصة فيها تراجم شيوخه الذين أخذ عنهم العلم والرواية [70]، وظل الأمر على هذه الحال حتى نشطت حركة المطابع ، وقلّت حاجة الناس للكتب ونسخها، وصار أهل العلم يهتمون بكثرة العلوم والفنون التي يتقنون، أكثر من اهتمامهم بكثرة الشيوخ، وهذا إمامنا اللكنوي كان معظم أخذه العلوم عن والده الإمام عبد الحليم اللكنوي، وأخذه عن غيره من العلماء يكاد يُعدُّ بأصابع، وهذا لا ينقص من قدر العالم، إذا كان المشايخ الذين أخذ عنهم العلم متمكنين متقنين لعلومهم، بل لقد شهد للإمام اللكنوي أهلُ العلم في زمانه ومن قرؤا كتبه بعلو مقامه في التعليم والتأليف وفي سائر العلوم التي ألف فيها وخصوصا علم الحديث والفقه كما تشهد مؤلفاته النافعة.

ونقسم مشايخه الذين أخذ عنهم مشايخ التدريس والتعليم، والمشايخ الذين أخذ منهم الإجازة.

مشايخ التدريس والتعليم.

الأول: عبد الحليم اللكنوي: والد الإمام اللكنوي وهو محمد عبد الحليم بن محمد أمين الله وينتهي نسبه إلى الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري كما ذكرنا آنفا.[71]

ولد في الواحد والعشرين من شهر شعبان سنة (1239 هـ) في مدينة لكنو، وفرغ من حفظ القرآن الكريم وعمره عشر سنوات، وقرأ علم النحو والصرف على والده محمد أمين الله، ولما توفي والده اشتغل في تحصيل العلوم على مشايخ عظام وأئمة أعلام، منهم:

1-المفتي محمد ظهور الله ابن مولانا محمد ولي قرأ عليه شرح التلخيص في علم البلاغة.

---

[69] اللكنوي، عبد الحي، النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، ص70

[70] انظر: مشيخة ابن طهمان، ومعجم الشيوخ لأبي يعلى الموصلى.

[71] اللكنوي، عبد الحي، حسرة العالم بوفاة العالم، ص4

2-المحقق الجليل والمدقق النبيل المفتي محمد أصغر ابن مولانا أبي الرحم بن مولانا محمد يعقوب.

3-ومنهم خاله إمام المدققين، وسند الفضلاء، صاحب اليد الطولى في العلوم الرياضية مولانا نعمة الله بن مولانا محمد أنور الله.

4-ومنهم عمه العلامة المحقق الفهامة، ذو التصانيف الكثيرة، والتأليفات الشهيرة، المفتي محمد يوسف بن المرحوم محمد أصغر، وقرأ أكثر المتون والحواشي والشروح على عمه الممدوح.

وفرغ من التحصيل وعمره ست عشرة سنة، ثم جلس مجلس التعليم والإفادة، وفاض منه كثير على أهل الاستفادة.[72]

وللإمام عبد الحليم تأليفات جليلة كثيرة منها:

1-التعليق الفاضل في مسألة الطهر المتخلل في الفقه.

2-شرح الهداية المسمى (السقاية لعطشان الهداية) في الفقه الحنفي.

3-كاشف الظلمة في بيان أقسام الحكمة في علم الفلسفة.

وكانت وفاته طلوع الشمس من يوم الاثنين في التاسع والعشرين من شعبان عام ألف ومائتين وخمس وثمانين للهجرة النبوية.[73]

الثاني: المفتي نعمة الله اللكنوي:

الشيخ الفاضل الكبير المفتي نعمة الله بن المفتي نور الله الأنصاري اللكهنوي أحد كبار الأساتذة، لم يكن في زمانه مثله في علم الهيئة والهندسة والحساب وغيرها من الفنون الرياضية، ولد ونشأ ببلدة لكهنؤ،

وقرأ العلم على والده وعلى عمه المفتي ظهور الله، ثم ولي الإفتاء ببلدة فيض آباد وبلدة لكهنؤ، وكان ذا توقد وذكاء وحلاوة في المنطق وتواضع وحلم، يدرّس بغاية الدقة والمتانة، مات سنة (1299 هـ).[74]

قرأ عليه الإمام اللكنوي العلوم العقلية والنقلية منها، شرح الجغميني مع حواشي البرجندي وإمام الدين الرياضي، ورسالة في الاستطرلاب للطوسي، وشرح التذكرة للسيد الجرجاني، وغيرها من الكتب.[75]

---

[72] اللكنوي، المصدر السابق، ص5
[73] اللكنوي، المصدر السابق، ص21
[74] الحسني، نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، ج7، ص1126
[75] الندوي، ولي الدين، الإمام اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، ص100

الثالث: المولوي خادم حسين المظفر فوري:

ولد في بلدة (مظفر فور) في ولاية بهار من البلاد الهندية، أخذ العلم ودرسه على يد الإمام عبد الحليم اللكنوي والد الإمام عبد الحي اللكنوي، وهو الذي نشر كتب ومصنفات الشيخ عبد الحليم وابنه عبد الحي، أخذ الشيخ عبد الحي اللكنوي عنه اللغة الفارسية والرياضيات، قال الإمام اللكنوي في مقدمة كتابه السعاية في كشف ما في شرح الوقاية:(وتعلمت الفارسية والحساب من أرشد تلامذة الوالد وأخص أحبابه، ورفيقه ورفيقي في الحضر والسفر المولوي محمد خادم حسين المظفر فوري العظيم آبادي).[76]

مشايخ الإجازة:

ونذكر هنا المشايخ والعلماء الذين أجازوا الشيخ في المعقول والمنقول فمنهم:

1-مفتي الشافعية في مكة أحمد بن زيني دحلان:

هو أبو العباس أحمد بن زيني دحلان المكي الشافعي مفتي الشافعية بمكة، العلامة المشارك الصالح، **أخذ عن** محمد سعيد المقدسي وعبد الله سراج الحنفي وبشرى الجبرتي والشيخ حامد العطار وغيرهم، أخذ الفقه الحنفي عن السيد محمد الكتبي، **يروي عن** الوجيه الكزبري والشيخ عثمان الدمياطي وهو عمدته، وأكثر اعتماده على أسانيد المصريين وأثباتهم، مات بمكة سنة (1304 هـ)، **ومن آثاره:** السيرة النبوية المشهور بالسيرة الدحلانية وتاريخ طبقات العلماء وغيرها من المصنفات[77].

وقد نال الإمام اللكنوي على الإجازة من الشيخ أحمد بن زيني دحلان عندما سافر مع أبيه إلى الحجاز في سنة ألف ومائتين وتسع وسبعين للهجرة النبوية، وكتب له الإجازة وهذا نصُّها: (فقد أجزت الشاب النجيب اللوذعي الأديب الشيخ محمد عبد الحي بن العالم محمد عبد الحليم بن الملا محمد أمين الله الأنصاري اللكنوي بكل ما يجوز لي روايته من معقول ومنقول بالشرط المعتبر عند أهله، كما أجازني بذلك خاتمة العلماء الشيخ عثمان بن المرحوم بكرم الله تعالى الشيخ حسن الدمياطي، أجازه بذلك أشياخه من علماء الجامع الأزهر وهم كثيرون).[78]

ويظهر من هذه الإجازة وصف مفتي مكة للإمام اللكنوي بالشاب النجيب وإجازته له بالمعقول والمنقول دليل على فطنة الإمام وتميُّزه وعمره خمسة عشرة سنة.

---

[76] اللكنوي، عبد الحي، السعاية في كشف ما في شرح الوقاية، ج1، ص86

[77] الكتاني، عبد الحي، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، ج1 ص390

[78] الندوي، ولي الدين، الإمام اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، ص 104

2-عبد الغني الدهلوي.

عبد الغني بن أبي سعيد العمري، المجددي الدهلوي، الهندي، ثم المدني، الحنفي.

ولد ببلدة دهلي، ونشأ بها، وقرأ على جماعة من العلماء، ثم هاجر إلى الحرمين الشريفين، وتوطن المدينة، وتوفي بها، ودفن بالبقيع، قال عنه الكتاني:(وما مات إلا صار محدث ما بين لابتيها)[79]،

وقال عنه عبد الحي الحسني:(قد انتهت إليه الإمامة في العلم والعمل والزهد والحلم والأناة مع الصدق والأمانة والعفة والصيانة، وحسن القصد والإخلاص، والابتهال إلى الله سبحانه، وشدة الخوف منه، ودوام المراقبة له، والتمسك بالأثر والدعاء إلى الله تعالى، وحسن الأخلاق، ونفع الخلق والإحسان إليهم، و التقلل في الدنيا والتجرد عن أسبابها، انتفع بمجلسه وبركة دعائه وطهارة أنفاسه وصدق نيته خلق كثير من العلماء والمشايخ، واتفق الناس من أهل الهند والعرب على ولايته وجلالته[80]، **من تصانيفه:** حاشية على سنن ابن ماجة سماها إنجاح الحاجة، ورسالة في تخريج أحاديث مكتوبات الامام الرباني.[81]

وقد التقى الإمام اللكنوي بالشيخ عبد الغني الدهلوي مرتين، مرة سنة (1280 هـ)، حينما حج مع والده، وحضر هو ووالده مرات عديدة في مجلسه في صحن المسجد النبوي، وحج مرة ثانية في سنة ألف ومائتين واثنين وتسعين للهجرة النبوية، وتشرّف بشرف ملاقاة الشيخ عبد الغني الدهلوي في أوائل المحرم من الثالثة والتسعين وألف ومائتين بالمدينة المنورة.[82]

3-علي الحريري.

من علماء أول القرن الرابع عشر الهجري.

من تصانيفه: الاخبار السنية والحروب الصليبية طبعت بالقاهرة سنة ألف وثلاثمائة وتسع وعشرين للهجرة النبوية[83]، قرأ عليه الإمام اللكنوي عليه دلائل الخيرات وأجازه به وغيره من الكتب فكتب له إجازة.[84]

---

[79] الكتاني، عبد الحي، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، ج2، ص759

[80] الحسني، عبد الحي، نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، ج7، ص1024

[81] كحالة، عمر، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى -بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، (د، ط) (د، ت)، ج5، ص274

[82] الندوي، ولي الدين، الإمام اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، ص107

[83] كحالة، عمر، معجم المؤلفين، ج7، ص58

[84] الندوي، ولي الدين، الإمام اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، ص105

4-محمد بن عبد الله بن حميد العامري النجدي:

هو محمد بن حميد المكي الحنبلي مفتي الحنابلة بمكة، العامري، نسبة إلى عامر بن صعصعة الصحابي الجليل، العلامة الأديب المؤرخ المسند مذيّل " طبقات الحنابلة " للحافظ ابن رجب، يروي عامة عن الإمام محمد بن عليّ السنوسي المكي وعن محمود بن عبد الله الألوسي المفسر، وقرأ فقه الحنابلة على الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبي بطين وقال عنه :(ولم تر عيني مثله)، توفي ابن حميد في الطائف في الثاني عشر من شعبان سنة (1292 هـ).[85]

من تصانيفه: السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة الذي ذكرته آنفا، وحاشية على شرح المنتهى في الفقه الحنبلي، وملخص بغية الوعاة.

وقد لقي الإمامُ اللكنوي مفتي الحنابلة ابن حميد في حجته الثانية سنة ألف ومائتين واثنين وتسعين للهجرة النبوية في مكة المكرمة لكنه لم يتيسر له أنه أن يطلب الإجازة منه، فلما رجع إلى بلده كتب رسالة للإمام ابن حميد يستجيزه فيها، فأجابه لذلك وهذا نص إجازته :(بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الذي لا يرد من دعاه، ولا يخيب من أمّله ورجاه، والصلاة والسلام على رسوله ومصطفاه القائل:(أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله)[86]،وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد: فإنه ورد عليّ كتاب كريم من المحب المخلص الرحيم، ذي الذهن الوقاد، والطبع السليم، والسلوك الحسن، والمنهج القويم، والمشتغل بالتحصيل دائما والتعليم، والتآليف التي كالدر النظيم، حتى اشتهرت لحسن نيته، وصفاء طويته في سائر الأقاليم العلامة الفهامة المولوي عبد الحي الفهيم، نجل الإمام الكبير المشهور المولوي عبد الحليم حفظه الله وأبقاه ومن سوء وكدر وقاه، وإلى أعلى المراتب رقّاه، فإنه آية في هذا الزمان ونعمة من الله على أنواع الإنسان، وقد اجتمعتُ به في العام الماضي عند قدومه لحج بيت الله الحرام، وزيارة نبيه سيد الأنام عليه وعلى آله الصلاة وأكمل السلام، فرأيت منه ما يملأ العين قرة، ويفعم القلب مسرة، من استحضاره للأحاديث النبوية، وتصوره للنصوص الفقهية، وتحقيقاته في أنواع العلوم، وتدقيقاته في المنطوق والمفهوم، إلى خلق ألطف من النسيم، وأعطر من الروض الوسيم، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وهو ذو الفضل العظيم، فطلب من الفقير إجازة ظانا أنه ممن حصّل شيئا من العلم وحازه، ولم يدر أنه لم يعرف حقيقته، ولا سلك مجازه، حافي الرجل خلف العلماء في المفازة، ووالله إني أعتقد في نفسي أني لست أهلا لأن أُجاز فكيف بأن أُجيز، ولكن الحال تخفى ويشتبه الصفر بالإبريز، وحيث أنّ الردّ جفاء والطالب عزيز، تجاسرت بامتثال مرسومه الجليل، وأقدمت على صعود هذا الطود الذي يرد الطرف وهو كليل، ورواية الأكابر عن الأصاغر مألوفة، وطلب الإجازة من الأدنى معروفة، فأقول: قد أجزت أخي المولوي المذكور بجميع ما يجوز لي روايته من تفسير وحديث وأصولين ونحو وصرف ومعان وغيرها بحق

---

[85] الكتاني، عبد الحي، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، ج1 ص520

[86] ابن أبي شيبة، أبوبكر، مسند ابن أبي شيبة، المحقق: عادل بن يوسف العزازي وأحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن، الرياض، الطبعة: الأولى، 1997م، رقم الحديث:321، ج1، ص217

روايتي من علماء أعلام، وإجازتي من جهابذة كرام، أعظمهم قدرا، وأشهرهم ذكرا، وأشدهم اتباعا للسنة النبوية، وأمدهم باعا في حفظ الأحاديث المروية العلامة محمد بن علي السنوسي الحسني قد روى لي الحديث المسلسل بالأولية، كان يقرأ صحيح البخاري في شهر، وصحيح مسلم في خمسة وعشرين يوما، والسنن في عشرين يوما مع التكلم على بعض المشكلات وكتب لي إجازة.

وأروي أيضا بالإجازة العامة عن خاتمة الحفاظ وقدوة المفسرين محمد عابد السندي نزيل المدينة المنورة المتوفى سنة ألف ومائتين وسبع وخمسين.

وأروي أيضا عن بقية السلف الصالح محمد المساوي الأهدل فقد قرأت عليه أوائل الكتب الحديث الشريف، وأروي أيضا عن غيرهم).[87]

ومما مر معنا في النظر في إجازات الإمام اللكنوي، وثناء العلماء عليه بالثناء الجميل، ووصفهم له بالوصف الجليل وخصوصا مؤلفاته التي اشتهرت في حياته وثناء العلماء لها، يظهر لنا مدى سعة علمه ونبوغه منذ صغره.

تلاميذ الإمام اللكنوي.

امتاز الإمام اللكنوي بسعة علومه، وكثرة فهومه، وتنوع فنونه التي يتقنها وإتقانه لكثير من العلوم وهو في سن السابعة عشر، وتأليفه للكتب النافعة في ذلك، وإعجاب كثير من الطلاب بدرس الإمام اللكنوي وحسن عرضه للعلوم، كل هذه الأمور جعلت طلاب العلم يتهافتون عليه زرافات ووحدانا، مما هيأ له كثرة الطلاب الذين صاروا من بعدُ علماء صالحين نشروا العلم وبثوه للناس، وهنا سأرتجم لأشهر تلامذته وأذكر الباقي منهم باسمه وكنيته.

من أشهر تلاميذه:

1- إدريس بن عبد العلي الحنفي النكرامي

ولد في نكرام يوم الإثنين الرابع عشر من شوال سنة (1275 هـ)، قرأ العلم على والده وتفقه عليه، ثم دخل لكنو، وقرأ مسلم الثبوت في أصول الفقه على مولانا عبد الحي بن عبد الحليم اللكنوي، وأسند الحديث عن الشيخ عبد الحق بن محمد مير الدهلوي والشيخ عبد الرحمن ابن محمد الباتي بتي المحدث والإمام فضل الرحمن بن أهل الله البكري المراد آبادي، توفي في عاشر رمضان سنة (1330 هـ) بنكرام.

مؤلفاته: تحفة الحبيب في تحقيق الصلاة والكلام بين يدي الخطيب، والعون لمن نفى إيمان فرعون، والتحقيق المبين في مجددي المائتين، والكلام المسدد في رواة موطأ محمد، وتحصيل المرام بتبويب مسند الإمام، والأربعين من مرويات نعمان سيد المجتهدين، والدرة الزكية في تأييد مذهب الحنفية، وتطييب الإخوان بذكر علماء الزمان، وغيرها من المؤلفات.

---

[87] الندوي، ولي الدين، الإمام اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، ص111

قال عنه الشيخ عبد الحي الحسني: (كان صالحاً متورعاً، متين الديانة، حسن الأخلاق، لطيف المعاشرة مع اشتغال بخاصة النفس، وتفويض للأمور، وعفاف وعزة نفس، يدرس ويذكر).[88]

2- إفهام الله اللكهنوي.

إفهام الله بن إنعام الله الأنصاري اللكنوي أحد كبار العلماء، ولد ونشأ ببلدة اللكنو، وقرأ المختصرات على الشيخ عبد الباسط بن عبد الرزاق اللكهنوي، ثم لازم العلامة عبد الحي بن عبد الحليم اللكنوي وأخذ عنه، وأسند الحديث عن الشيخ عبد الرزاق وبايعه، ثم اشتغل بالتدريس فدرس مدة بلكهنؤ، ثم ولي التدريس في مدرسة (ويلور) من أرض مدراس فدرّس بها زماناً، ثم ولي التدريس بمدرسة (كلبركه) من بلاد الدكن فدرس بها مدة، قال عنه الشيخ عبد الحي الحسني:(كان بارعاً في الأصول والكلام). مات أول يوم من ذي القعدة سنة (1316 هـ).[89]

مؤلفاته: رسالة في تحقيق الروح، ورسالة في المعراج، وحاشية على شرح العقائد، وحاشية على حاشية الخيالي على شرح التفتازاني، وحاشية على شرح الشمسية في المنطق وغيرها.

3- أنوار الله الحيدرآبادي.

الشيخ الفاضل العلامة أنوار الله بن شجاع الدين العمري الحنفي القندهاري، ولد بقندهار قرية جامعة من أعمال ناندیز من أرض الدكن لأربع خلون من ربيع الآخر سنة(1262 هـ) ، وحفظ القرآن وقرأ المختصرات على أساتذة بلاده، وقرأ على الشيخ عبد الحليم الأنصاري اللكهنوي، ثم لازم ابنه الشيخ عبد الحي اللكهنوي ببلدة حيدرآباد، وأخذ التفسير عن الشيخ عبد الله اليمني، وتخرج في التصوف والسلوك على والده، وحصلت له الإجازة منه، وبرع في كثير من العلوم والفنون، ولقي الشيخ الكبير الحاج إمداد الله المهاجر المكي وبايعه، وحصلت له الإجازة منه، وفي ربيع الأول سنة (1332 هـ) عين معلما لولي العهد وصنوه، وحصلت له الوجاهة العظيمة والكلمة النافذة في الأمور الدينية والمسائل الشرعية، وقام بإصلاحات كثيرة، وانتفع به البلاد والعباد، وصفه المؤرخ عبد الحي الحسني:(كان أوحد زمانه في العلوم العقلية والنقلية، شديد التعبد، مديم الاشتغال بالتدريس والمذاكرة ومطالعة الكتب والتصنيف، شديد النكير على أهل البدع والأهواء، أسس المدرسة النظامية بحيدر آباد سنة ثلاث وتسعين ومائتين وألف، وأسس مجمعاً علمياً للتأليف والنشر، سماه إشاعة العلوم).[90]

مصنفاته: إفادة الإفهام في مجلدين في الرد على القادياني، وكتاب العقل في الفلسفة القديمة والجديدة، وحقيقة الفقه في مجلدين في وجوه ترجيح الفقه ومناقب أبي حنيفة، وأنوار أحمدي في

---

[88] الحسني، عبد الحي، نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، ج8، ص1184

[89] الحسني، عبد الحي، المصدر السابق، ج8، ص1191

[90] الحسني، عبد الحي، المصدر السابق، ج8، ص1198

مولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ومقاصد الإسلام في أحد عشر جزءاً، كلها في اللغة الأردية، وله غير ذلك من المؤلفات.

4- **حفيظ الله البندوي.**

الشيخ الفاضل الكبير حفيظ الله بن دين علي البندوي أحد العلماء المشهورين، ولد ونشأ بقرية بندي - بفتح الموحدة - قرية من أعمال (أعظمكده) وسافر إلى (غازيبور)، فاشتغل بالعلم أياماً على مولانا عبدالله الغازيبوري وعلى غيره من العلماء، ثم دخل لكهنؤ ولازم الشيخ عبد الحي اللكهنوي وتخرج عليه، وأخذ عنه الحديث، ثم ولي التدريس في المدرسة الإنكليزية بكاكوري فدرس بها زماناً، ثم استقدمه شيخه عبد الحي إلى لكهنؤ، وجعله معلماً لختنه يوسف بن قاسم بن مهدي بن يوسف الأنصاري، فدرس بلكهنؤ مدة طويلة، ثم سار إلى رامبور، وولي التدريس في المدرسة العالية، وحصلت له الوجاهة العظيمة عند أهل تلك البلدة، مات لسبع خلون من ذي الحجة سنة (1362 هـ).

وصفه المؤرخ عبد الحي الحسني:(له مشاركة جيدة في المعقول والمنقول ومعرفة بالحديث، وهو يحب العمل بمقتضى ظاهر النصوص وينصر أهل الحديث).[91]

من مصنفاته: حاشية بسيطة على التصريح في علم الهيئة، وكنز البركات في سيرة مولانا أبي الحسنات، (وهذا كتاب في ترجمة الإمام عبد الحي اللكنوي).

هؤلاء هم من أشهر تلاميذه، وأذكر عشرة باسمهم واسم آبائهم وهم كثير:

1- السيد أمين بن طه بن زين الدين الحسني الحسيني النصيرآبادي.
2- بديع الزمان بن مسيح الزمان بن نور محمد اللكنوي.
3- شير علي بن رحم علي بن الحسيني الحيدرآبادي.
4- ظهور الإسلام بن حسن علي الحسيني الكاظمي النيسابوري الفتحبوري.
5- ظهير أحسن بن سبحان عليّ الحنفي النيموي العظيم آبادي.
6- عبد الباري بن تلطف حسين البكري العظيم آبادي.
7- عبد الباقي بن علي محمد بن الأنصاري اللكنوي.
8- عبد الحليم بن إسماعيل الحسين الويلوري المدراسي.
9- عبد الحليم بن تفضل حسين العباسي اللكنوي.
10- عبد الحميد بن عبد الكريم الأنصاري الفراهي الأعظمي المعروف بحميد الدين الفراهي.[92]

---

[91] الحسني، عبد الحي، المصدر السابق، ج8، ص1218

وغيرهم من الطلاب الذين صاروا بعد الإمام اللكنوي من خيرة العلماء ونشروا العلم في بلادهم.

ثالثا: رحلاته.

كانت أولى رحلات الإمام اللكنوي مع والده الشيخ عبد الحليم إلى الدكن بحيدرآباد سنة (1277 هـ)، وعندما إلى وصل حيدرآباد أكرم الوزيرُ ترابُ علي خان سالارجنك والده ونصّبه مدرسا للمدرسة النظامية، واستغل الإمام اللكنوي هذه الفرصة فاستفاد من والده الفائدة العظيمة وأفاد الطلبة في تلك البلدة.

رحلته الأولى للحج:

وبقي اللكنوي مع والده في الدكن حوالي سنتين حتى أخذ والده إجازة من الوزير لكي يزور الحرمين الشريفين ويؤدي فريضة الحج وذلك في سنة تسع وسبعين ومائتين وألف للهجرة النبوية، وهناك زار الإمام اللكنوي مع والده مفتي الشافعية بمكة أحمد بن زيني دحلان ونصُّ إجازته قد ذكرته من قبل عند الكلام على مشايخ الإمام اللكنوي، ثم انتقل إلى المدينة المنورة وأقاما هناك عشرة أيام، وقد نال الإجازة كذلك من شيخ دلائل الخيرات الشيخ علي الحريري المدني، وقد أكرم الله تعالى الإمام اللكنوي بحج بيت الله الحرام مرتين، مرة في سنة تسع وسبعين ومائتين وألف للهجرة مع والده وقد كان في سن الخامسة عشر حين كان مدرسا في المدرسة النظامية كما ذكرت من قبل، وقد ذكر الإمام قصة حجته الأولى فقال:(رُزقت حج بيت الله الحرام وزيارة قبر النبي صلى الله وآله وسلم مرتين، مرة مع الوالد المرحوم سنة (1279 هـ) سافرنا في رجب من حيدرآباد[93] وركبنا المركب الهوائي من (بمبئى[94]) في شعبان ووصلنا غرة رمضان إلى الحديدة، وأقمنا هناك عشرة أيام، واشترى الوالد المرحوم من هناك الكتب النفيسة ثم ارتحلنا منها، وخالف الهواء ووقع المركب في الطوفان فلم يمكن النزول في (جدة) بل نزلنا في (ليث) وارتحلنا منه برا في أربعة أيام إلى مكة حتى دخلنا فيها آخر العشرة من رمضان، وأقمنا إلى أداء الحج، ثم ذهبنا في العشرة الأخيرة من ذي الحجة إلى المدينة الطيبة، ووصلنا ثاني محرم وأقمنا هناك إلى عاشر صفر، ثم ارتحلنا إلى (جدة) وركبنا المركب الهوائي فوصلنا (بمبئى) العشرة الوسطى من ربيع الأول).[95]

---

[92] الندوي، ولي الدين، الإمام اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، ص 145،120، فإن الندوي ذكر تراجم وافية لكثير من تلامذة الإمام اللكنوي فلينظر هناك،

[93] حيدرآباد: بلدة هندية جديدة، وكان اسمها قبل الإسلام (نيرنكورت) فتحها محمد ابن القاسم الثقفي، وكانت قلعتها من أحصن القلاع. ينظر: الحسني، عبد الحي، الهند في العهد الإسلامي، ص 116

[94] بمبئى: مدينة هندية ساحلية كانت تسمى (سورت)، تتبع إقليم كجرات. ينظر: الحسني، عبد الحي، الهند في العهد الإسلامي، ص 85

[95] الندوي، ولي الدين، الإمام اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، ص75، نقل عن التعليقات السنية.

رحلته الثانية للحج:

وقد حج الإمام اللكنوي مرة ثانية وذلك في سنة (1292 هـ) وهو في الثامنة والعشرين من عمره وقد ذكر قصة حجته في كتابه (التعليقات السنية): (مرة أخرى -أي وحج مرة أخرى – في السنة الماضية سافرنا إلى حيدرآباد، وركبنا المركب الدخاني في الحادي والعشرين، ودخلنا جدة في خامس ذي القعدة، ومكة في عاشرها، وبعد أداء الحج وكان يوم الجمعة، سافرنا إلى المدينة في الحادي والعشرين من ذي الحجة، ووصلنا في خامس المحرم، وأقمنا هناك عشرة أيام، ثم ارتحلنا منها إلى مكة في الخامس عشر، وبعد دخول مكة أقمنا أياما قليلة، وسافرنا إلى جدة، وركبنا المركب ثامن صفر، ووصل المركب مع السلامة في (بمبئى) في الحادي والعشرين، وقد ترخصت من حيدرآباد للقيام بالوطن قدر سنتين –أي أخذ إجازة رسمية- فارتحلت من (بمبئى) وأرجو الله أن يرزقنا العودة إلى الحرمين مرة بعد مرة، إلى أن يرزق الوفاة في المدينة).[96]

وقد استغل الإمام اللكنوي الفرصة فأخذ الإجازات النافعة من مشايخه مثل الشيخ مفتي الشافعية بمكة أحمد بن زيني دحلان، والشيخ علي الحريري المدني، وغيرهما من العلماء الذين ذكرتهم في مطلب شيوخه الذين أجازوه واستفاد منهم.

رجوعه إلى موطنه:

ولما توفي والد الإمام اللكنوي وكان يعيش معه حينذاك في حيدرآباد وقت كان أبوه يعمل قاضيا، وكان الإمام عبد الحي اللكنوي يفيد الطلاب ويدرسهم ويستفيد من والده، وبعد وفاة والده عرض عليه أحباب والده أن يتولى القضاء وأن يبقى في حيدرآباد، ولكن الإمام اللكنوي آثر شغف العيش ومن الزاد القليل والرجوع إلى موطنه وبلدته (لكنو) واستأذن من الولاة وبقي في بلدته مدرسا ومؤلفا للكتب النافعة حتى توفاه الله عز وجل.

ومما تقدم نجد أن الإمام اللكنوي لم تكن عنده الرحلات سوى رحلاته إلى الحج مرتين ومرافقته لوالده في الحل والسفر، ولكن الإمام اللكنوي استفاد من العلماء الذين في الحج في مكة والمدينة اللتان هما مأوى علماء المسلمين من كل بقاع الدنيا.

رابعا: مكانته العلميّة وثناء العلماء عليه.

تعرف مكانة العالم العلمية وثقافته الواسعة من غيرها من شهادة العلماء فيه في عصره ومن بعد عصره، وكذلك تعرف بتداول العلماء لمؤلفاته وقبولهم لها، وهذا إمامنا اللكنوي قد وصفوه العلماء المعاصرون له

[96] الندوي، ولي الدين، الإمام اللكنوي المصدر السابق، ص76، نقل عن التعليقات السنية.

ومن بعد عصره بالصفات العالية، والخصال الرفيعة، فهذا يصفه بالفقيه ، وهذا بالمحدث، والثالث يصفه بالجامع للمعقول والمنقول إلى غير ذلك من الصفات الجليلة، والأوصاف الجميلة، وها أنا أذكر بعض ثناء أهل العلم وتفخيمهم لشأنه، فهذا عصريُّه وبلديُّه وسميُّه عبد الحي الحسني يصفه بأجل الصفات فيقول:(وأذكر أني حضرت بمجلسه غير مرة -إلى أن قال واصفا إياه- خطيبا مصقعا ، متبحرا في العلوم، منقولا ومعقولا، مطلعا على دقائق الشرع وغوامضه، تبحر في العلوم وتحرّ في نقل الأحكام، وحرّر المسائل، وانفرد في الهند بعلم الفتوى، فسارت بذكره الركبان بحيث أن علماء كل إقليم يشيرون إلى جلالته، وله في الأصول والفروع قوة كاملة، وقدرة شاملة، وفضيلة تامة، وإحاطة تامة، وفي حسن التعليم صناعة لا يقدر عليها غيره)[97]، وقال هو أيضا في موضع آخر:(والحاصل أنه كان من عجائب الزمن، ومن محاسن الهند، وكان الثناء عليه كلمة إجماع، والاعتراف بفضله ليس فيه نزاع).[98]

وقال عنه شيخه المجيز له مفتي الشافعية بمكة أحمد ابن زيني دحلان:(أجزت النجيب اللوذعي الأديب).[99]

وقال عنه شيخه الشيخ محمد ابن حميد الحنبلي:(فإنه ورد عليّ كتاب كريم من المحب المخلص الرحيم، ذي الذهن الوقاد، والطبع السليم، والسلوك الحسن، والمنهج القويم، والمشتغل بالتحصيل دائما والتعليم، والتآليف التي كالدر النظيم، حتى اشتهرت لحسن نيته، وصفاء طويته في سائر الأقاليم العلامة الفهامة المولوي عبد الحي الفهيم).[100]

ووصفه أيضا بسعة العلم والتدقيق فيه، وحفظه للأحاديث مع الفهم العميق لها فقال:(فرأيت منه ما يملأ العين قرة، ويفعم القلب مسرة، من استحضاره للأحاديث النبوية، وتصوره للنصوص الفقهية، وتحقيقاته في أنواع العلوم، وتدقيقاته في المنطوق والمفهوم، إلى خلق ألطف من النسيم، وأعطر من الروض الوسيم، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وهو ذو الفضل العظيم).[101]

وذكر الشيخ عبد الفتاح في مقدمته على الرفع والتكميل:(أنه لقي أثناء رحلته إلى الهند وباكستان سنة 1382للهجرة النبوية حفيد صديق حسن خان الشيخ رشيد الحسن فحدثه: أن السيد صديق حسن خان أمر بإغلاق بلده بهوبال التي هو يملكها ثلاثة أيام حزنا على الشيخ أبي الحسنات،

---

[97] أبو غدة، عبد الفتاح، مقدمة الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، ص36، نقل عن الجزء السابع الذي رآه عند الشيخ أبي الحسن الندوي.
[98] أبو غدة، عبد الفتاح، المصدر السابق، ص36،
[99] اللكنوي، عبد الحي، حسرة العالم بوفاة العالم، ص10
[100] الندوي، ولي الدين، الإمام اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، ص111
[101] الندوي، ولي الدين، المصدر السابق، ص111

وقال: اليوم مات ذوقُ العلم، وما كان بيننا من منافسات إنما كان للوقوف على المزيد من العلم والتحقيق)[102]، وكان بينه وبين الشيخ اللكنوي عدة مناظرات.

وأثنى عليه العلامة عبد الحي الكتاني الإدريسي أنه من أكثر أهل الهند اطلاعا وأكثرهم تحقيقا وتدقيقا فقال:(خاتمة علماء الهند وأكثرهم تأليفاً وأتمهم تحريراً واطلاعاً وإنصافاً وتوسطاً، وكان صاحب همة لا تعرف الملل، واعتناء بالتقييد والجمع والمطالعة لم يمس الكلل، مع النباهة وسلامة الإدراك).[103]

ووصفه أبو الحسن الندوي:(علامة الهند، فخر المتأخرين).[104]

وقال عنه الزركلي:(أبو الحسنات: عالم بالحديث والتراجم، من فقهاء الحنفية).[105]

وقال عنه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في مقدمة تعليقه على الأسئلة العشرة الكاملة: (هو فخر المتأخرين، ونادرة المحققين، المحدث، الفقيه، الأصولي، المنطقي، المتكلم، المؤرخ، النظار، البحاثة، النقادة، الإمام الشيخ محمد عبد الحي الأنصاري اللكنوي الهندي).[106]

ومما مر معنا من النقولات التي نقلتها ظهر لنا أن الإمام اللكنوي شهد له مشايخه بالمعرفة التامة، والعلوم الكاملة، وأقرانُه وإن ناقشوه في بعض المسائل لكنهم شهدوا له بالفهم الثاقب، والعلم الواسع، وكذلك شهد له تلاميذه بالصبر على التعليم والإفادة، وسعة العلم والاطلاع.

خامسا: مذهبه في العقيدة والفقه والسلوك.

وأما عقيدته: فإن من يطالع كتبه التي ألفها في علم العقيدة يعرف أنه ماتريدي العقيدة فقد ألف شرحا على كتاب العقائد النسفية للإمام أبي حفص عمر بن أحمد السمرقندي، وألف تعليقا على حاشية الخيالي على شرح العقائد النسفية للإمام التفتازاني.

وأما مذهبه: فإن الإمام اللكنوي دائما كان يُعرّف نفسه بأنه حنفي المذهب في الأصول والفروع، فقد ذكر في مقدمة شرحه على الجامع الصغير للإمام محمد ابن الحسن الشيباني في فروع الحنفية المسمى النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير فقال:(أما بعد: فيقول العبد الراجي رحمة ربه القوي أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الحنفي)[107]،ولكن الإمام اللكنوي وإن كان حنفي المذهب ولكنه يميل مع الدليل

---

[102] أبو غدة، عبد الفتاح، مقدمة الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، ص38
[103] الكتاني، عبد الحي، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، ج2، ص728
[104] الندوي، أبو الحسن، المسلمون في الهند، ص54
[105] الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الأعلام، ج6، ص187
[106] أبو غدة، عبد الفتاح، مقدمة الأسئلة العشرة الكاملة، مصر، الطبعة الثانية عن طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية في حلب، 1404هـ، 1984م، ص12
[107] اللكنوي، عبد الحي، النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، ص5

الصحيح الصريح - كما كان يفعل النووي والسبكي من الفقهاء- وإن اللكنوي لم يكن ليشنع على العلماء الذين يخالفونه بل يجدهم معذورين مأجورين، قال عنه الشيخ عبد الحي الحسني:(وكان-يقصد اللكنوي- حنفي المذهب في الفروع والأصول، ولكنه كان غير متعصب في المذهب، ويتتبع الدليل، ويترك التقليد إذا وجد في مسألة نصا صريحا مخالفا للمذهب)[108]، وقال هوعن نفسه :(ومن منحه- يقصد منح الله عليه- أني رُزقت التوجه إلى فن الحديث وفقه الحديث، ولا أعتمد على مسألة مالم يوجد أصلها من حديث أو آية، وما كان خلاف الحديث الصحيح الصريح أتركه وأظن المجتهد معذورا بل مأجورا، ولكني لست ممن يشوش على العوام الذين هم كالأنعام، بل أتكلم بالناس على قدر عقولهم)[109]، وقال أيضا متحدثا عن طريقته في اختبار الأحكام وتنقيح الفتوى وسلوكه الوسط من الأحكام:(ومن منحه أنه جعلني سالكا بين الإفراط والتفريط، لا تأتي مسألة معركة الآراء بين يدي إلا ألهمت الطريق الوسط فيها، ولست ممن يختار التقليد البحت بحيث لا يترك قول الفقهاء وإن خالفته الأدلة الشرعية، ولا ممن يطعن عليهم ويهجر الفقه بالكلية).[110]

ومما مر معنا من النقول عن منهج اللكنوي في تنقيح الأحكام والفتوى، أنه كان فقيه النفس، يميل مع الدليل الصحيح الصريح، ولكنه لا يشنع على العلماء بل يعتبرهم معذورين مأجورين لأنهم اجتهدوا حسب زمانهم واطلاعهم وما آتاهم الله من الفهم في الكتاب والسنة واستخراج الأحكام منهما.

وأما مذهبه في السلوك فإنه كان صوفيا وأخذ الطريقة عن والده، كما ذكر هو في كتابه حسرة العالم بوفاة العالم فقال(وبايعت على يديه الكريمتين)[111]أي أخذ الطريقة من والده وبايعه البيعة المعروفة عند أهل التصوف، ولكنه وكما يظهر من حاله من إيثاره لشغف العيش، وتركه للمناصب الدنيوية، وكما يظهر من كتبه الكثيرة أن تصوفه مشيد بالكتاب والسنة كما قال سيد الصوفية في زمانه الإمام الجنيد: (مذهبنا هَذَا مقيد بأصول الكتاب والسنة) يقصد مذهب التصوف ، وَقَالَ أيضا: (علمُنا هَذَا مشيد بحَدِيث رَسُول اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم).[112]

---

[108] أبو غدة، عبد الفتاح، مقدمة الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، ص36

[109] اللكنوي، النافع الكبير، ص65

[110] اللكنوي، المصدر السابق، ص65

[111] اللكنوي، عبد الحي، حسرة العالم بوفاة العالم، ص24

[112] القشيري، عبد الكريم بن هوازن، الرسالة القشيرية، تحقيق: الإمام الدكتور عبد الحليم محمود، الدكتور محمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة، (د، ط) (د، ت)، ج1، ص79

المطلب الثالث: الحديث الشريف في الهند.

إن جهود علماء شبه القارة الهندية في خدمة الحديث الشريف وعلومه في العصور المتقدمة والمتأخرين معروفة لدى الناظرين والباحثين، فلهم دور فعّال، وجهود كبيرة في خدمته من غير نكير،

وكانت الهند من أخصب البلاد نموا بالحديث الشريف في القرون المتأخرة فظهر فيها كثير من المحدثين والحفاظ الذين يشتغلون بفنون الحديث بين التدريس والبحث والشرح والتأليف.[113]

المراحل الزمنية لمدارس الحديث في الهند:

كان في الهند مدارس للحديث من الفتح الإسلامي إلى أواخر القرن الثاني عشر ومن اليسير تقسيمها إلى ثلاثة مراحل:

الأولى: من الفتح الإسلامي إلى أواخر القرن الرابع الهجري، يوجد فيها بعض مساعي العلماء وجهودهم في نشر السنة النبوية، ومن أشهر هؤلاء العلماء: إسرائيل بن موسى البصري نزيل الهند ومنصور بن حاتم وإبراهيم بن محمد الديبلي وغيرهم من العلماء.

الثانية: وتبدأ من أوائل القرن الخامس إلى أواخر القرن التاسع الهجري وذلك بعد توسع الفتوحات الإسلامية على يد الغزنويين وهذه الفترة كانت فترة اشتغال الناس بالعلوم المنطقية وكذلك اهتم الناس بالفقه وأصوله، ولم تشهد الهند في هذه الفترة إلا العدد اليسير من المحدثين.

الثالثة: وهي من مطلع القرن العاشر إلى أواخر القرن الثاني عشر وهي فترة ازدهار علم الحديث في الهند بسبب رحلات العلماء من خارج الهند إليها مثل الشيخ عبد المعطي بن الحسن بن عبد الله با كثير المكي (ت، 989 هـ)، والشهاب محمد بن بدر الدين المصري (ت، 992 هـ)، والشيخ محمد بن أحمد الفاكهي الحنبلي (ت،992 هـ) وغيرهم.[114]

ثم وفق الله تعالى بعض العلماء من أهل الهند أن رحلوا إلى الحرمين الشريفين، وأخذوا الحديث وعلومه ثم جاؤوا به إلى الهند وانتفع بهم خلق كثير، ومن هؤلاء العلماء الشيخ عبد الله بن سعد الله السندي، والشيخ رحمة الله بن عبد الله بن إبراهيم السندي (994 هـ)، وكذلك الشيخ يعقوب بن الحسن الكشميري (ت، 1003 هـ)، والشيخ جوهر الكشميري (ت، 1026 هـ).[115]

ثم جاء الشيخ عبد الحق بن سيف الدين البخاري الدهلوي (ت، 1052 هـ) وكان أول ما أفاض على سكان الهند هو علم الحديث فتصدى للتدريس والإفادة فيه وذلك في مدينة دهلي ولكن الشيخ عبد الحق قصر

---

[113] وافي، محمد ضياء الدين، علم الحديث في شبه القارة الهندية، مجلة نداء الهند، (دون، عدد)، تاريخ الإصدار 19،12،2016، ص1، تاريخ الرؤية 23، 07، 2017م.
http://nidaulhind.blogspot.com/2016/12/blog-post_34.html

[114] الحسني، عبد الحي، الثقافة الإسلامية في الهند، ص136

[115] الحسني، عبد الحي، المصدر السابق، ص136

همته على الحديث فصنف وخرّج العلماء، وكذلك جاء من بعده ابنه نور الحق (ت، 1073 هـ) فنشر الحديث ودرسه للناس.

ثم جاء الله تعالى بالشيخ الأجل والمحدث الأكمل الشيخ ولي الله بن عبد الرحيم العمري الدهلوي (ت، 1176هـ)، فإنه رحل للحجاز وأخذ عن أئمة الحديث فيها ورجع إلى الهند، وشمّر عن ساق الجد والاجتهاد لنشر هذا العلم، فدرّس وأفاد وخرّج العلماء وصنف، وقد نفع الله بعلومه كثير من الناس، ومن أولاد وطلابه انتشر الحديث بين الناس، وكان له ولطلابه الأثر الأكبر في نشر الحديث وعلومه في البلاد الهندية.[116]

أشهر مؤلفات علماء الهند الحديثية:

وسأذكر الكتب الحديثية التي كان لها أثر على أهل الهند خاصة وبلاد الإسلام عامة ومن هذه المصنفات:

1-مؤلفات الإمام محدث الهند ولي الله الدهلوي (ت، 1176هـ)، وله مصنفات كثيرة منها:

1- شرح تراجم أبواب البخاري: وهو كتاب نفيس باللغة العربية تحدث فيه عن شرح تراجم أبواب البخاري وتحدث أيضا عن كيفية الاستدلال بالأحاديث الواردة في كل باب على ترجمة الباب، وقد طبعت هذه الرسالة مع نسخة البخاري التي طبعت في الهند بتعليق الشيخ أحمد السهارنفوري.

2- المسوّى شرح الموطأ: وهو شرح وجيز لموطأ الإمام مالك باللغة العربية، اهتم فيه ببعض القضايا المتعلقة بشرح الحديث.

3- إنسان العين في مشائخ الحرمين: وهي رسالة مختصرة جمع فيها تراجم مشايخه في الحجاز.

2-مؤلفات الإمام نواب صديق حسن البهوبالي(1307هـ).

فقد ألف ما يقرب من ثلاثمائة كتاب منها: عون الباري في شرح مختصر صحيح البخاري في عشرة مجلدات، والحطة في ذكر الصحاح الستة.

3-مؤلفات الشيخ محمد أشرف علي التهانوي (1362هـ)، الذي تجاوزت مؤلفاته الألف، ومن مؤلفاته في الحديث كتاب إحياء السنن، وجامع الآثار

4-مؤلفات الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي (1402 هـ)، وهي أكثر من المائة والخمسين كتابا جلّها حول السنة النبوية منها:

1- لامع الدراري على الجامع الصحيح الإمام البخاري في عشرة مجلدات.

2- أوجز المسالك في شرح موطأ مالك في خمسة عشر مجلدا.

3- الكوكب الدري على جامع الترمذي في أربع مجلدات.[117]

---

[116] الحسني، عبد الحي، المصدر السابق، ص139

[117] وافي، محمد ضياء الدين، علم الحديث في شبه القارة الهندية، مجلة نداء الهند، (دون، عدد)، تاريخ الإصدار 19،12،2016، ص1، تاريخ الرؤية 23، 07، 2017م.
http://nidaulhind.blogspot.com/2016/12/blog-post_34.html

وغير ذلك من الكتب التي استفاد منها كثير من العلماء والمحدثين والتي لازال الناس عيال عليها في علم الحديث وخصوصا التي اعتنت بشرح الكتب الستة الذي قلّ في هذا الزمان من يقرؤها فضلا أن يضع عليها شرحا.

المطلب الرابع: أخلاقه وصفاته.

كان الإمام اللكنوي بمكان لا يُجارى في حسن الخلق مع المحب له والمبغض، والموافق له والمخالف، وقد وصفه تلميذه البندوي فقال:(أما بحسب الظاهر الحسن والأخلاق فهو ذو خلق عظيم، ما جاء أحدٌ -وإن كان من مخالفيه-إلا طاب نفسا من حسن أخلاقه، وما كلم أحدا بكلام مفجع، وما اغتاب أحدا مما جرت بينه وبينهم مناقشات عديدة، ولا خاطب بخطاب سوء).[118]

رضاه بالقليل من الدنيا:

كان رحمه الله تعالى يرضى بالقليل من الرزق ويؤثر العلم والتصنيف على كل شيء من أمور الدنيا، وقال هو عن نفسه متحدثا عن نعم الله عليه:(ومن منحه- أي منح الله عليه- عليّ أنه ألقى محبة العلم في قلبي، وأخرج ألفة أمور الرياسة مني أن الوالد العلام (أدخله الله دار السلام) لما توفي في حيدرآباد من مملكة الدكن، وكان ناظما للعدالة، أصرمني جميع الأحباب إيثار عهدة القضاء، فتنفرت منها، ظنا أن إيثاره مع ما فيه من خطر الحساب يعوقني عن الاشتغال بالتدريس والتصنيف، فقنعت باليسير وتركت الكثير، والله على ما نقول شهيد).[119]

حافظته:

ومن الأمور التي تميز رحمه الله تعالى قوة الحافظة فسخرها في حفظ الأحاديث النبوية والمتون العلمية، قال الإمام اللكنوي: (ومن منحه عليّ أني رزقت قوة الحفظ من زمان الصبا، حتى أني أحفظ ما كان حين كان عمري خمس سنين، بل أحفظ ضربة وقعت في حين كان عمري ثلاث سنين).[120]

هذا من حيث أخلاقه الشريفة، وأما من خلْقه وصورة جسده فقد وصفه الإمام عبد الحي الحسني الذي شاهده وحضر بعض دروسه فقال:(وإني حضرت بمجلسه غير مرة، فألفيته صبيح الوجه، أسود العينين، نافذ اللحظ، خفيف العارضين، مسترسل الشعر، ذكيا فطنا حاد الذهن، عفيف النفس، رقيق الجانب، خطيبا مصقعا).[121]

---

[118] الندوي، ولي الدين، الإمام اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، نقلا عن البندوي بتصرف، ص89

[119] اللكنوي، النافع الكبير، ص65

[120] اللكنوي، المصدر السابق، ص65

[121] أبو غدة، عبد الفتاح، مقدمة الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، ص35، نقل عن الجزء السابع الذي رآه عند الشيخ أبي الحسن الندوي.

يظهر مما قدمناه أن الإمام اللكنوي أعطي الحافظة مع حسن الخلق وجمال المظهر والجوهر، وكأن الله أعطاه جزء عظيما من الوراثة النبوية، الذي طالما حفظ أحاديثه ونشرها بين الناس، وآثرها على كل غال ونفيس من متاع الدنيا وبهرجها.

المطلب الخامس: مؤلفاته.

إن من يطالع كتب الإمام اللكنوي يعرف أنه عالم موسوعي، لم يترك بابا من العلم إلا ألف فيه، وهذا الأمر معهود لبعض العلماء، ولكن مما يميزه على غيره في خوضه في العلوم المختلفة العقلية والنقلية تميزه في طرحه للمسائل، وعمقه في مناقشتها، وكأنه عندما يتكلم في الفقه لا يحسن إلا هذا العلم لكثرة تدقيقه في النقول، وسعة معرفته في الفروع الفقهية، ومثله في الحديث النبوي عندما يتكلم فيه وكأنه لا يحسن غيره من كثرة حفظه للأحاديث النبوية وتعمقه في فهمها، وهذا يوجد في كثير من العلوم التي ألف فيه وصنف.

السمات العامة لمؤلفات الإمام اللكنوي:

وهاهنا أذكر بعض الصفات العامة التي تميزت بها المصنفات والكتب التي ألفها الإمام اللكنوي.

1- إن تصانيف الإمام اللكنوي على اختلاف مواضيع بحثها سواء منها الفقه أو الحديث أو التفسير أو الأصول تتميز بالضبط التام الدقيق للألفاظ المقتضية لذلك، والشرح الوافي للمعاني بما يكفي ويشفي العقول والقلوب.
2- التوسع في الكلام على رجال الإسناد في الحديث عند الحاجة، والاقتصار على مالا بد منه في محله.
3- تنوع المعارف والعلوم التي طرحها الإمام اللكنوي في مؤلفاته ففيها التفسير والحديث وعلومهما والفقه والأصول والفتاوى والكلام والتاريخ والسير والتراجم والأنساب واللغة والنحو والصرف والمنطق والمناظرة والفلسفة، وقلّ أنْ يجتمع هذا كله في مصنفات عالم واحد.
4- التمكن التام من الولوج في كل علم بل التفوق والمهارة البارزة في كل ما يكتب.
5- التواضع الكبير عند عرض المسائل والآراء التي يختارها أ ويرجحها أو يجزم بها ويُخطأ صاحبها بلا استكبار ولا استعلاء ولا تكلف ولا مغالاة.
6- الإنصاف والاعتدال والبعد عن التعصب للمذهب أو رأي معين عند عرض المسائل اتباعا منه للدليل ولوجاهة الرأي المختار.

7- كثرة المصادر المعروفة وغير المعروفة لنا، وسردها بلا ملل ولا كلل، وكأنها كلها كالخاتم في يده، أو السطور أمام عينيه، فينقل منها ما يريد لدعم ما انتهى إليه تقريره بكل أمانة ودقة واستيفاء.[122]

عدد مؤلفات الإمام اللكنوي:

ذكر يوسف سركيس في معجم المطبوعات العربية أن عدد مصنفات اللكنوي وصلت إلى أربع وأربعين مصنفا[123]، وذكر المؤرخ عبد الحي الحسني في كتابه نزهة النواظر في ترجمته مائة وثمانية مصنفا[124]، وقال الشيخ أبو الحسن الندوي في كتابه: المسلمون في الهند: (ويبلغ عدد مؤلفات علامة الهند فخر المتأخرين الشيخ عبد الحي اللكنوي مائة وعشرة مصنفات منها (86) كتابا بالعربية).[125]

ولعل سبب الخلاف في عددها أن المصنفين يطلعون على بعض مصنفات اللكنوي فيجدون عددا معينا من المصنفات فيعتقدون أن هذه فقط هي كتبه، وهو قد ألف بعدها كثيرا من الكتب.

قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة:(إذا ذكر المؤلفون أصحاب التأليفات الكثيرة التي زادت على الخمسين أو المائة كتاب، ذُكر الإمام عبد الحي اللكنوي في طليعتهم ومقدمتهم غيرُ مدافع، ذلك لأن تصانيفه بلغت نحو مائة وعشرة كتب، وإذا قيست كثرتها هذه في جانب عمره القصير الذي كان تسع وثلاثين بدت كثيرة جدا).[126]

أشهر مؤلفاته:

كما ذكرنا آنفا أن مؤلفات الإمام اللكنوي كثيرة متنوعة الفنون، فهو يعد من المكثرين من التأليف وهي ما بين رسالة وكتاب، وهاهنا أذكر أشهر مصنفات الإمام وسأردف بعون الله تعالى ملحقا بأسماء كتب الإمام مع ذكر المطبوع منها والمخطوط قدر الاستطاعة، وسأدرس مصنفات الإمام الحديثية التي وصلت إلى يدي بالتفصيل كما سيأتي إن شاء الله تعالى في الفصل الثاني.

---

[122] اللكنوي، عبد الحي، من مقدمة التعليق المُمَجَّد لموطأ الإمام محمد، ج1، ص20

[123] سركيس، يوسف بن إليان بن موسى، معجم المطبوعات العربية والمعربة، مطبعة سركيس بمصر، 1346 هـ -1928 م، (د، ط) (د، ت)، ج2، ص1595

[124] أبو غدة، عبد الفتاح، مقدمة الرفع والتكميل نقلا عن نزهة الخواطر، ص38

[125] الندوي، أبو الحسن، المسلمون في الهند، ص54

[126] أبو غدة، عبد الفتاح، مقدمة الأسئلة العشرة الكاملة، ص13

1 -الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة.

وقد ذكر الإمام اللكنوي في مقدمة رسالته اسمها فقال: (وَسمّيت هَذِه الرسَالَة باسم يخبر عَن كَيْفيَّة الْمُسَمّى وَهُوَ الْآثَار المرفوعة فِي الْأَخْبَار الْمَوْضُوعَة راجيا من الله تَعَالَى أن يَجْعَلهَا وَسَائِر تصانيفي خَالِصَة لوجهه الْكَرِيم بِلُطْفِهِ الْقَدِيم)[127]، وذكر في مقدمة هذا الكتاب أن الرواة الذين وقع في روايتهم الوضع والكذب ينقسمون إلى ثمانية أقسام وذكر هذه الأقسام، ثم ذكر أسباب الوضع وأنها تختلف بحسب الغرض والقصد من الوضع، ثم أردفها ببعض الأحاديث التي فيها ترهيب من وضع الأحاديث ونسبتها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، ثم ذكر بعض الصلوات المنتشرة بين الناس والمشهورة بنسبتها للنبي صل الله عليه وآله وصحبه وسلم وذكر مالها وما عليها، وفي الخاتمة ذكر بعض الأحاديث الشبيهة بالموضوعة مع أنها حسنة أو صحيحة.[128]

وقد طبع الكتاب لأول مرة في سنة 1304للهجرة بالمطبع العلوي بلكنو مع إمام الكلام فيما يتعلق بالقراءة خلف الإمام للكنوي، ثم طبع (بكجرانواله) في باكستان، وقد طبع مؤخرا بتحقيق محمد بسيوني زغلول في دار الكتب العلمية بلبنان سنة 1404 للهجرة.

2-الرفع والتكميل في الجرح والتعديل.

وقد ذكر الإمام اللكنوي في بداية رسالته اسمها فقال:(هذه رسالة رشيقة وعجالة أنيقة اسمها يخبر عن رسمها وفحواها يشعر بمعناها أعني الرفع والتكميل في الجرح والتعديل).[129]

وقد بدأ رسالته بمقدمة ذكر فيها مراصد متعددة، ذكر في هذه المراصد حكم جرح
الرواة وتعديلهم، وما يجب فيه والتحري، وما يجب البعد عنه من الجرح بلا ضرورة وغير ذلك من المقدمات الهامة، ثم أردفها بذكر خمس وعشرين مرصدا، ذكر فيها من يقبل منه الجرح والتعديل ومن لا يقبل منه ذلك، وهل يقدم الجرح على التعديل أولا، وذكر أيضا ألفاظ الجرح والتعديل، كما سنبسط الكلام فيه في الفصل الثاني في جهود الإمام اللكنوي في خدمة السنة النبوية، وقد طبع هذا الكتاب في مطبع أنوار المحمدي بلكنو في الهند سنة 1301للهجرة، ثم طبع في لمطبع العلوي بلكنو سنة 1309للهجرة، ثم طبع بتحقيق وتعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في حلب سنة1383 للهجرة، ثم أعيد طباعته مرات عديدة في القاهرة في مكتبة ابن تيمية، وفي بيروت، وفي دار البشائر الإسلامية في بيروت سنة2004م.

---

[127] اللكنوي، عبد الحي، الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، ص20
[128] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص20
[129] اللكنوي، عبد الحي، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، ص49

3-الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة.

وقد سماه الإمام اللكنوي في مقدمة كتابه فقال:(سميتها: الأجوبة الفاضلة للأسئلة الكاملة، ليكون الاسم مخبرا عن المسمى واللفظ منبئا عن المعنى).[130]

وهذا الكتاب هو عبارة عن أسئلة جاءت الإمام اللكنوي حين إقامته في حيدرآباد سأله إياها أحد العلماء الأفاضل وهو الشيخ محمد حسين اللاهوري، وكان فيها أسئلة عن علم الإسناد والحديث الضعيف وحكم العمل به، وبعض مسائل التعارض والترجيح، قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة: (تضمن هذا الكتاب أبحاث محررة، لم ينهض للكتابة فيها على استكمال وإتقان، غير الإمام اللكنوي رحمه الله تعالى فيما علمت)[131]، وقد طبع هذا الكتاب أولا في المطبع الوفائي سنة 1299للهجرة مع مجموع الرسائل السبع، ثم طبع في مطبع شوكت إسلام سنة 1310للهجرة، ثم طبع بتحقيق وتعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة بمكتب المطبوعات الإسلامية بحلب سنة 1384 للهجرة.

4-التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد.

وقد سماه اللكنوي في مقدمة كتابه (التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد)[132]، وقد ذكر في مقدمة شرحه فوائد في تأريخ كتابة الحديث النبوي وأهم المصنفات في هذا الباب، ثم أردفها بذكر ترجمة للإمام مالك رحمه الله تعالى، وذكر بعض فضائل كتاب الموطأ، وذكر عدد أحاديث الموطأ، ثم ذكر شيئا عن أهمية نسخة الإمام محمد من الموطأ، وأسباب ترجيحها على رواية محمد بن محمد الليثي صاحب النسخة المشهورة المتداولة بين أهل العلم، وغير ذلك من الفوائد القيمة، ثم شرح الأحاديث على ترتيب مصنفها، وقد اعتنى رحمه الله تعالى بتوضيح معاني الأحاديث ،وحل مشكلاتها ، وضبط الألفاظ الغريبة، وأسماء الرجال وغير ذلك من الفوائد النافعة، وقد طبع هذا الكتاب أكثر من مرة في الهند مع موطأ الإمام محمد بالخط الفارسي، وقد طبع لأول مرة في المطبع المصطفائي سنة 1297للهجرة بلكنو، ثم أعيد طباعته في نفس المطبعة سنة 1306 للهجرة، ثم طبع الكتاب في المطبع اليوسفي سنة 1346للهجرة، وطبع في1413للهجرة في دار القلم في دمشق بتحقيق الشيخ تقي الدين الندوي.

---

[130] اللكنوي، عبد الحي، الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، القاهرة عن طبعة حلب، الطبعة الثانية، 1404 هـ، 1984م، ص20

[131] اللكنوي، عبد الحي، سباحة الفكر في الجهر بالذكر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار السلام، القاهرة، 1430 هـ ،2009م، ص5

[132] اللكنوي، عبد الحي، التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد، ج1 ص25

5-عمدة الرعاية على شرح الوقاية.

قد ذكر اللكنوي اسمه في مقدمة كتابه (عمدة الرعاية في حلِّ شرح الوقاية) وقد اختصره من شرحه المسمى السعاية شرح الوقاية، وبين فيه المسائل الفقهية مع أدلتها من المعقول والمنقول وأقوال الصحابة، وبين خلاف أئمة الحنفية فيما بينهم دون التعرض للخلاف بين غيرهم من المذاهب المختلفة، وأورد بعض الفروع الفقهية وردّ على بعض المعترضين على السادة الحنفية، وقد رتب هذا الشرح على مقدمة ذكر فيها أشياء كثيرة يستفيد منها طالب العلم، ثم على الأبواب الفقهية.[133]

وقد طبع الكتاب في مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات في عشر مجلدات في الأردن بتحقيق الدكتور صلاح محمد أبو الحاج.

6-تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد.

ذكر الإمام اللكنوي في مقدمة هذا الكتاب المصنفات التي سبق وأن كتبت في هذا الموضوع والأمور التي نبه عليها من قبل، ثم بين اللكنوي أن هذا الكتاب قد ألفه في الرد على (تبصرة الناقد برد كيد الحاسد) الذي ألفه السهسهواني، وقد نبه فيه اللكنوي على كثير من الأخطاء العلمية والمطبعية التي وقعت في كتب الشيخ صديق حسن القنوجي ومناصريه، وزاد على ما ورد في كتبه السابقة من التنبيهات[134]، وقد طبع في مطبع الأنوار المحمدي سنة 1301للهجرة بلكنو.

7-الفوائد البهية في تراجم الحنفية.

سماه الإمام اللكنوي فقال: (وسميته بالفوائد البهية في تراجم الحنفية)[135]، وقد لخّص فيه طبقات الكفوي المسماة بكتائب أعلام الأخيار لمحمود بن سليمان الكفوي، وقد رتبه اللكنوي على حروف المعجم ليسهل الانتفاع به[136]، وقد طبع الكتاب مع التعليقات السنية أكثر من مرة في الهند، وطبع في مصر في مطبعة السعادة سنة 1324للهجرة النبوية.

---

[133] اللكنوي، عبد الحي، عمدة الرعاية في حل شرح الوقاية، المحقق: الدكتور صلاح محمد أبو الحاج، مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات، الطبعة: الأولى، (د، ت)، ج1، ص11

[134] اللكنوي، عبد الحي، تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد، تحقيق نعيم أحمد، إدارة القرآ ن والعلوم القرآنية، الهند، كراتشي، الطبعة الأولى، 1419 هـ، ص5

[135] اللكنوي، عبد الحي، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، تحقيق محمد بدر الدين النعساني، (د، ط) (د، ت)، ص4

[136] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص4

8-نفع المفتي والسائل بجمع متفرقات المسائل.

سماه الإمام اللكنوي فقال:(هذه مجموعة نافعة مشتملة على مسائل متفرقة، بعضها متعلقة بأفضل العبادات وهي الصلاة، وبعضها مندرجة تحت الحظر والإباحة، سئلت عنها حين إقامتي بحيدرآباد الدكن، نقاها الله تعالى عن البدع والفتن، اسمها يخبر عن رسمها وهو" نفع المفتي والسائل بجمع متفرقات المسائل")[137]، وقد بدأ الإمام كتابه بمسائل تتعلق بالطهارة وتناول مسائل فقهية كثير متفرقة، قال تلميذه محمد عبد الباقي: (هو كتاب شريف، على طراز لطيف، حلت فيه المسائل المشكلة الفقهية مع تحقيقها من الأحاديث النبوية، ولعلمي لم يصنف لا قبل ولا بعد كتاب مثله)[138]، وقد طبع هذا الكتاب النافع في قطع كبير في المطبع المصطفائي سنة 1304 للهجرة بلكنو.

9-إقامة الحجة على أن الإكثار في التعبد ليس ببدعة.

جعل الإمام اللكنوي لقبها (نصرة العابدين بدفع طعن الخامدين)[139]، وكان الباعث على تصنيف هذه الرسالة النافعة مطالعة الإمام لسير العلماء والصالحين، وقراءة بعض الأحاديث النبوية التي تنهى عن التشدد في العبادة، فأراد في هذه الرسالة أن يجمع بين أحوال السلف في الإكثار من العبادة، وهذه الأحاديث التي تنهى عن التشدد فيها[140]، وقد رتبها على أصلين ومقصدين وخاتمة[141]، وفد طبعت في حياة المصنف ضمن مجموعة تحفة الطلاب سنة 1291 للهجرة بلكنو في الهند، وطبعت أيضا بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في حلب سنة 1386للهجرة.

10-تحفة الأخيار في إحياء سنة سيد الأبرار.

وقد ذكر الإمام اللكنوي اسمها ولقبها فقال: (هذه رسالة مسماة بتحفة الأخيار في إحياء سنة سيد الأبرار وملقبة بإحياء السنة فيما يتعلق بالسنة).[142]

وكان الباعث على تأليفها أن الناس في زمانه انتشر بينهم أن الحنفية يقصدون بالسنة المؤكدة هو ما واظب عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقط، وأنّ ما واظب عليه الخلفاء الراشدون فليس بسنة بل هو مندوب

---

[137] اللكنوي، عبد الحي، نفع المفتي والسائل بجمع متفرقات المسائل، تحقيق نعيم أحمد، إدارة القرآ ن والعلوم القرآنية، الهند، كراتشي، الطبعة الأولى، 1419 هـ، ص3

[138] الندوي، ولي الدين، الإمام اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، ص256

[139] اللكنوي، عبد الحي، إقامة الحجة على أن الإكثار في التعبد ليس ببدعة، تحقيق نعيم أحمد، إدارة القرآ ن والعلوم القرآنية، الهند، كراتشي، الطبعة الأولى، 1419هـ، ص7

[140] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص5

[141] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص7

[142] اللكنوي، عبد الحي، تحفة الأخيار في إحياء سنة سيد الأبرار، تحقيق نعيم أحمد، إدارة القرآ ن والعلوم القرآنية، الهند، كراتشي، الطبعة الأولى، 1419هـ، ص3

عندهم، فأراد الإمام أن يصحح هذا المفهوم عندهم[143]، وقد رتبها على أصول ثلاثة وخاتمة، فذكر في الأصل الأول الأخبار الواردة في الاقتداء بالخلفاء الراشدين، وفي الأصل الثاني ذكر عبارات الحنفية في تعريف السنة، وفي الأصل الثالث ذكر حكم ترك السنة المؤكدة، وذكر في الخاتمة بعض المسائل التي تتعلق بصلاة التراويح.[144]

وقد طبعت هذه الرسالة مع مجموعة الرسائل الثماني بالمطبع اليوسفي في الهند، ثم طبعت في بيروت سنة 1412للهجرة في دار القلم بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة.

11-طرب الأماثل في تراجم الأفاضل

وذكر الإمام في مقدمة كتابه اسمه فقال:(إني لما فرغت من تأليف الفوائد البهية في تراجم الحنفية، وتعليقاتها السنية، أردت أن أؤلف سفرا يكون منتهى الجموع في تراجم الأكابر ذوي النصوح، ولم يتيسر لي ذلك إلى الآن، لقلة الفرصة بكثرة الأشغال المتفرقة، وقد كنت نقلت من الكتب المعتمدة قدرا من التراجم العلماء ذوي المناقب المعتبرة، فأردت أن أجعل مجموع ما أوردته في رسالة، لكونه لا يخلو من فائدة، وسميتها "بطرب الأماثل بتراجم الأفاضل"). [145]

وقد جعله المصنف مقسما إلى سفرين، ذكر في السفر الأول تراجم العلماء المختلفة مذاهبهم وكثير منهم حنفية، وذكر في السفر الثاني تأليفات كثير من العلماء مع شيء من تراجمهم، وقد طبعت هذه الرسالة مع مجموعة الرسائل الست، في مطبع دبدبه أحمدي في الهند سنة 1303للهجرة النبوية.

---

[143] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص3

[144] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص3

[145] اللكنوي، عبد الحي، طرب الأماثل بتراجم الأفاضل، تحقيق نعيم أحمد، إدارة القرآ ن والعلوم القرآنية، الهند، كراتشي، الطبعة الأولى، 1419 هـ، ص4

الفصل الثاني: جهوده في خدمة السنة النبوية.

المبحث الأول: دراسة كتابه (الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة).

المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه.

تسمية الكتاب.

ذكر الزركلي أن من كتب الإمام اللكنوي كتابا اسمه "الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة".[146]

وذكر صاحب كتاب معجم المؤلفين أن له كتابا اسمه "الأنوار المرفوعة في الأخبار الموضوعة".[147] لكن الكتاني ذكر أن له كتباً هامة نافعة وذكر منها "الأنوار المرفوعة في الأخبار الموضوعة" وكتابا آخر في الأحاديث المشتهرة.[148]

ولعل الخطأ في كلام الشيخ الكتاني أنه سمى الكتاب المؤلف في الموضوعات "الأنوار المرفوعة في الأخبار الموضوعة"، والصحيح أن اسمه "الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة"، وقد توارد على نفس الخطأ صاحب كتاب المؤلفين، وقد ذكر اسمه الإمام اللكنوي في مقدمة كتابه فقال:(وَسمّيت هَذِه الرسَالَة باسم يخبر عَن كَيْفيَّة الْمُسَمّى وَهُوَ "الْآثَار المرفوعة فِي الْأَخْبَار الْمَوْضُوعَة" راجيا من الله تَعَالَى أن يَجْعَلهَا وَسَائِر تصانيفي خَالِصَة لوجهه الْكَرِيم بِلُطْفِهِ الْقَدِيم).[149]

موضوع الكتاب.

إن موضوع هذا الكتاب يعرف من اسمه وهو الأخبار المنسوبة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولكنها مختلقة ومصنوعة، ولعل سائل يسأل هل جمع كل أبواب الأحاديث الموضوعة أم اقتصر على بعض الأحاديث في بعض الأبواب؟ فالذي يطالع الكتاب يعرف أن الإمام اللكنوي قصد أولاً ذكر كل الأحاديث الموضوعة في جميع الأبواب مع ذكر خلاف العلماء والمحدثين، لكنه أعرض عن ذلك لانشغاله بكتابة حاشية على رسالته "إمام الكلام في القراءة خلف الإمام المسماة بغيث الغمام " فكتب فقط عن الأحاديث الموضوعة في الصلوات المعينة في أيام مخصوصة مثل صلاة يوم عاشوراء وصلاة ليلة النصف من شعبان.

---

(146) الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الأعلام، ج6، ص187
(147) كحالة، عمر، معجم المؤلفين، ج11، ص 235
(148) الكتاني، عبد الحي، فهرس الفهارس، ج2، ص729
(149) اللكنوي، عبد الحي، الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، ص20

الباعث على تأليف الكتاب.

إن الباعث على تأليف هذا الكتاب هو أن الإمام اللكنوي شرع في تأليف كتاب قصد جمع الأحاديث التي اتفق المحدثون على وضعها وكذبها، مع ذكر ما اختلفوا فيه من تلك الأحاديث لكنه لم يتيسر له ذلك لانشغاله بتأليف بعض الكتب كما ذكرت آنفا، إلى أن صارت بين الإمام اللكنوي وبين أحد معارفه وأحبائه مباحثة حول صلاة يوم عاشوراء وكميتها وكيفتها، وما يترتب عليها من ثواب.

فأجاب الإمام اللكنوي: أنه لم يرد في يوم عاشوراء صلاة معينة لا كماً ولا كيفاً، وكل ما ذكر من ذلك ما هو إلا مصنوع وموضوع، لا يحل العمل به مع اعتقاد ثبوته ولا الاعتماد عليه مع اعتقاد ترتب أجره المخصوص عليه.[150]

فعارضه بعض طلاب العلم قائلا: قد ذكر صلوات يوم عاشوراء وليلته وغيرهما من أيام السنة ولياليها جمع المشايخ الصوفية في دفاترهم العلية، وذكروا فيها أخباراً مروية، فكيف لا يعمل بها ويحكم بكونها مختلقة.

فأجابه الإمام اللكنوي: أن ذكرهم لها في كتبهم لا عبرة له فإنهم ليسوا من المحدثين ولا أسندوا الحديث إلى أحد من المخرجين.

فأجاب المباحث: كيف لا تقبل نقلهم وهم من الأكابر!!

فأجاب الإمام اللكنوي: لا عجب فإن الله تعالى جعل لكل مقام مقالاً، وخلق لكل فن رجالاً ، فكم من فقيه غائص في بحار العلوم القاسية عاد عن تنقيد الأدلة الأصلية، وكم من محدث نقاد عاد عن تفريع الفروع الفقهية وتأصيلها على القواعد الأصلية، وكم من مفسر خائض في القرآن لا تمييز له في معرفة الأحاديث الصحيحة والسقيمة، ولا امتياز له بين المشهورة وبين المصنوعة، وكم من صوفي سابح في بحار العلوم اللدنيّة عاجز عن درك ما يتعلق بالعلوم الظاهرية، وكم من عالم متبحر جامع للعلوم الظاهرة لا مذاق له في اللطائف الباطنة، فإذن الواجب أن ننزل الناس منازلهم ونوفيهم حظهم ونعرف مرتبتهم وقدرهم، فلا نعرّج الأدنى إلى رتبة الأعلى، ولا ننزل الأعلى إلى مرتبة الأدنى، وتعرف ما يتعلق بكل فن من أهل ذلك الفن لا من مهرة غير ذلك الفن فإنّ صاحب البيت أدرى بما فيه، والماهر في شيء أعلم من غيره بما يتعلق به، وقد نصّ المحدثون على أن أحاديث أمثال هذه الصلوات موضوعة وإن ذكرها جمع من الصوفية.[151]

---

[150] اللكنوي، المصدر السابق، ص8

[151] اللكنوي، المصدر السابق، ص9

ومما تقدم يظهر لنا أن الإمام اللكنوي قصد جمع الأحاديث الموضوعة لكن لانشغاله بكتابة بعض المصنفات أعرض عن ذلك فجاءت هذه المباحثة بينه وبين بعض أحبائه دافعا له وباعثا لكي يجمع الأحاديث الموضوعة في صلوات لها كيفيات معينة في أوقات مخصوصة رأى من المهم التنبيه عليها وعلى أنها موضوعة ومختلقة.

ومن هذه المباحثة نعلم أن الإمام اللكنوي كان سبب تأليفه لهذا الكتاب ظن بعض طلاب العلم أن مجرد وجود حديث في بعض الكتب المعتمدة في بابها دليل على صحتها أو على الأقل ثبوتها، فبين له الإمام اللكنوي أن مجرد وجود هذه الأحاديث في هذه ليس دليلا على صحتها ولا ثبوتها، وخصوصا إذا وجدت عند أئمة لم يتصدوا للتحديث ولا انشغلوا في التأليف فيه، وأن العالم قد يكون إماما في علم معين ضعيف في علم آخر.

المطلب الثاني: منهج المصنف في الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة.

منهجه في ترتيب الكتاب مع عرض المحتوى مع اختصار:

افتتح الإمام اللكنوي رسالته بذكر السبب الباعث لتأليف الكتاب كما ذكرت آنفا، ثم ذكر أصناف الوضاعين وأنهم منقسمون إلى أقسام:

فالقسم الأول: قوم غلب عليهم الزهد والتقشف فغفلوا عن الحفظ والتمييز أو ضاعت كتبهم أو احترقت ثم حدثوا من حفظهم.

والقسم الثاني: قوم لم يعاينوا علم النقل فكثر خطؤهم، وفحش غلطهم.

والقسم الثالث: قوم ثقات اختلطت عقولهم في أواخر أعمارهم فوقع الخلط والخبط في رواياتهم.

والقسم الرابع: قوم غلبت عليهم الغفلة حتى تلقنوا بالتلقين ورووا من حيث لا يعلمون.

والقسم الخامس: قوم رووا الكذب من غير أن يعلموا أنه خطأ فلما عرفوا الصواب وأيقنوا به أصروا على الخطأ غيرة وأنفة أن ينسبوا إلى الغلط.

والقسم السادس: قوم رووا عن كذابين وضعفاء وهم يعلمون فدلسوا أسمائهم بالكذب من أولئك وترويجه من هؤلاء.

والقسم السابع: قوم تعمدوا ورووا الكذب عمداً لا لأنهم أخطأوا أو رووا عن كذابين.[152]

[152] اللكنوي، المصدر السابق، ص 11

ثم قسّم الإمام اللكنوي هؤلاء باعتبار أغراضهم ومقاصدهم وظنونهم إلى ثمانية أقسام:

فالقسم الأول: قوم من الزنادقة قصدوا إفساد الشريعة وإيقاع الخلط والخبط في الأمة، وذكر أن الملاحدة لما عجزوا عن تحريف القرآن الكريم لحفظ الله إياه بحفظ الأمة له صغارا وكبارا ذكورا وإناثا، فلما عجزوا عن التحريف اللفظي مالوا للتحريف المعنوي، فأنكروا كل ما هو غير محسوس في الأخبار، وذكر أنه نشأت في المائة الثالثة بعد الألف للهجرة فرقة أفسدت في دين الإسلام مع إظهار أنها مؤيدة لدين الإسلام اشتهرت بالنيجرية أنكر رئيسها وجود الملائكة والجن والأرواح والعرش والكرسي، وأنكروا الجنة والنار وجزئيات الحشر والنشر وعذاب القبر وقالوا: أنها أوهام وخيالات، والفرقة الأخرى توجهوا إلى الافتراء على النبي صلى الله عليه و آله وسلم الذي ما ينطق عن الهوى وحرفوا في كلماته الشريفة بالزيادة والنقصان، ونسبوا إليه ما اخترعته خواطرهم تشكيكا وتخليطا وإفسادا في أهل الإيمان.

والقسم الثاني: قوم كانوا يقصدون وضع الأحاديث نصرة لمذاهبهم العقائدية كبعض الخوارج والرافضة.

والقسم الثالث: قوم كانوا يضعون الأحاديث في الترغيب والترهيب ليحثوا الناس على الخير ويزجروهم عن الشر، ومنهم من كان يظن أن هذا جائز في الشرع لأنه كذب للنبي لا عليه.

والقسم الرابع: قوم استجازوا وضع الأسانيد لكل كلام حسن زعما منهم أن الحسن كله أمر شرعي ولا بأس بنسبته إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

والقسم الخامس: قوم حملهم على الوضع غرض من أغراض الدنيا كالتقرب إلى السلطان وغيره.

والقسم السادس: قوم حملهم على الوضع التعصب المذهبي والتجمد التقليدي كما وضع مأمون الهروي حديث (من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له) تعصبا لمذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

والقسم السابع: قوم حملهم على الوضع حبُّهم الذي أعماهم وأصمهم كما وضعوا أحاديث في مناقب أهل البيت ومثالب الخلفاء الراشدين ومعاوية وغيرهم.

والقسم الثامن: قوم حملهم على الوضع قصدُ الإغراب والإعجاب وهو كثير في القصاص والوعاظ.[153]

وأثناء ذكر هذه الأقسام يذكر اللكنوي الأمثلة التطبيقية عليها والتي في أغلبها من الأحاديث المشتهرة على الألسن ومع ذلك هي موضوعة أمثلة ذلك:

حديث: (من شرب الدخان ولا يتوب عند الموت فليس له شفاعتي يوم القيامة).

---

[153] اللكنوي، المصدر السابق، ص18

وحديث: (تظهر شجرة في بلاد الهند يشرب الناس دخانها يذهب الدين والعقول في الدنيا).

وحديث: (لسان أهل الجنة العربية والفارسية الدرية).[154]

ثم أردف الإمام اللكنوي هذه الأقسام فذكر حكم رواية الحديث الموضوع والعمل بما أفاده مع اعتقاد ثبوته وأنه يحرم التساهل فيه وروايته في الأحكام والقصص أو الترغيب والترهيب، وأنه إذا روي فلابد من ذكر وضعه بخلاف الحديث الضعيف فإنه إن كان في غير الأحكام فإنه يتساهل فيه.[155]

ثم ذكر الإمام اللكنوي بعض القصص المشهورة عن الوعاظ والقصاص في زمانه التي يذكرونها في مجالسهم الوعظية مع أنها موضوعة مثل قصة خلع النبي صلى الله عليه وآله وسلم نعليه عند العرش وفي ذلك يقول الإمام اللكنوي:(فمنها ما يذكرون من أن النبي لما أسري به ليلة المعراج إلى السموات العلى، ووصل إلى العرش المعلى، أراد خلع نعليه أخذا من قوله تعالى لسيدنا موسى عليه الصلاة والسلام حين كلمه (فاخلع نعليك إنك بالواد المقدس طوى)[156] فنودي من العلي الأعلى: يا محمد لا تخلع نعليك فإن العرش يتشرف بقدومك منتعلا ويفتخر على غيره متبركا فصعد النبي إلى العرش وفي قدميه النعلان وحصل له بذلك عز وشأن).[157] وغير ذلك من القصص المشهورة المنتشرة الصيت ومع ذلك هي موضوعة.

ثم شرع الإمام اللكنوي بالمقصود الأصلي من الكتاب وهو ذكر الأحاديث الموضوعة التي ذكرت صلوات معينة في كيفيات مخصوصة، فذكر أولا الأحاديث الموضوعة في صلوات مخصوصة على أيام الأسبوع فذكر مثلا أحاديث واردة في صلوات يوم السبت في روايات متعددة:

مثل حديث (من صلى يوم السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل يا أيها الكافرون ثلاث مرات وقل هو الله أحد ثلاث مرات، فإذا فرغ من صلاته قرأ آية الكرسي مرة كتب الله له بكل يهودي ويهودية عبادة سنة صيام نهارها وقيام ليلها، وبنى الله له بكل يهودي ويهودية مدينة في الجنة، وكأنما أعتق بكل يهودي ويهودية رقبة من ولد إسماعيل، وكأنما قرأ التوراة والإنجيل والزبور والفرقان، وأعطاه الله بكل يهودي ويهودية ثواب ألف شهيد، ونوّر الله قلبه وقبره بألف نور، وألبسه ألف حلة، وستر الله عليه في الدنيا والآخرة، وكان يوم القيامة تحت ظل عرشه مع النبيين والشهداء يأكل ويشرب معهم، وزوّجه الله

---

[154] اللكنوي، المصدر السابق، ص17
[155] اللكنوي، المصدر السابق، ص21
[156] سورة طه، الآية 12
[157] اللكنوي، الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، ص37

بكل حرف حوراء وأعطاه بكل آية ثواب ألف صديق، وأعطاه بكل سورة من القرآن ثواب ألف رقبة من ولد إسماعيل، وكتب له بكل يهودي ونصراني حجة وعمرة).

وحديث (من صلى ليلة السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله أحد خمساً وعشرين مرة حرّم الله جسده على النار).

وحديث (من صلى يوم السبت عند الضحى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله أحد خمسة عشر مرة أعطاه الله بكل ركعة ألف قصر من ذهب مكللة بالدر والياقوت، في كل قصر أربعة أنهار نهر من ماء ونهر من لبن ونهر من خمر ونهر من عسل على شط تلك الأنهار أشجار من نور، كل شجرة بعدد أيامها الدنيا، أغصان على كل غصن بعدد الرمل والثرى، ثمار غبارها المسك، وتحت كل شجرة مجلس مظلل بنور الرحمن تجمع أولياء الله تحت تلك الأشجار طوبى لهم وحسن مآب). [158]إلى غير ذلك من الروايات الواهية، ومثل هذه الأحاديث ذكر في كل أيام الأسبوع.

ثم عقد بابا ذكر فيه أحاديث صلوات أيام السنة ولياليها فذكر مثلا الأحاديث التي وردت في صلاة ليلة السابع والعشرين من رجب، ومن ذكرها من العلماء وصلاة النصف من رجب، وصلاة الرغائب وهي صلاة ليلة أول جمعة من رجب، وصلاة البراء ة في ليلة النصف من شعبان، إلى غير ذلك من الصلوات المخصوصة في أوقات معينة، وبعدما نقل هذه الصلوات وما ذكر فيها من الأحاديث الموضوعة والواهيات ذكر أقوال العلماء في العمل بهذه الصلوات وهل يجوز العمل بها مع كونها موضوعة أم لا.[159]

ثم ختم الإمام اللكنوي كتابه بذكر صلاة التسابيح التي يومئ حديثها أنها موضوعة، وذكر أن الصحيح أنها ليست كذلك، وأورد أقوال بعض العلماء الذين ظنوا أنها موضوعة، ونقل ما يخالف ذلك عن كثير من العلماء والمحدثين ثم أورد فائدة في كيفية صلاة التسابيح وبها ختم كتابه النافع.[160]

منهجه في نقده للأحاديث:

يبتدأ الإمام اللكنوي نقده للأحاديث بذكر الحديث ومن أخرجه من المحدثين مع ذكر الكتاب الذي خرّجه ثم يذكر في غالب الأحيان من ذكر هذه الأحاديث في كتابه ولم ينص على وضعه، ثم يعرض أقوال العلماء ممن قال بوضعه فمثلا: عند ذكر صلاة السبت قال : حديث (من صلى يوم السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل يا أيها الكافرون ثلاث مرات وقل هو الله أحد ثلاث مرات فإذا فرغ من صلاته

[158] اللكنوي، المصدر السابق، ص 48
[159] اللكنوي، المصدر السابق، ص 118
[160] اللكنوي، المصدر السابق، ص141

قرأ آية الكرسي مرة كتب الله له بكل يهودي ويهودية عبادة سنة صيام نهارها وقيام ليلها وبنى الله له بكل يهودي ويهودية مدينة في الجنة.....)إلى آخر الحديث كما ذكرت آنفا قال اللكنوي: (أخرجه الجوزقاني من حديث أبي هريرة مرفوعا، قال ابن الجوزي: موضوع، فيه جماعة مجهولون وإسحاق بن يحيى أحد رواته متروك.

وأقره عليه السيوطي وغيره، وقد ذكره الغزالي في إحياء العلوم، قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديثه: رواه جعفر بن محمد الفريابي في جزئه في فضل صلوات الأيام من طريق محمد بن حميد الرازي، ورواه الحافظ أبو موسى المديني في وظائف الليالي والأيام من وجه آخر وهو باطل مركب على الإسناد الذي رواه).[161]

ولكن الإمام اللكنوي يسهب في نقولاته الغزيرة والمفيدة عندما يشكل اسم راو من الرواة حتى لا يختلط الوضاع بغيره ممن وثقه المحدثون مثال ذلك: الإشكال الذي وقع في واضع صلاة الرغائب هل هو ابن جهضم مؤلف كتاب بهجة الأسرار المشتمل على مناقب السيد عبد القادر الجيلاني أم غيره يقول الإمام اللكنوي:(وقال الذهبي في ميزان الاعتدال في نقد الرجال: علي بن عبد الله بن جهضم الزاهد أبو الحسن شيخ الصوفية بحرم مكة، ومصنف كتاب بهجة الأسرار، متهم بوضع الحديث، وروى عن أبي الحسن علي بن إبراهيم وأحمد بن عثمان الآدمي والخلدي وطبقتهم قال ابن خيرون: تُكُلّم فيه، قال: وقيل: إنه يكذب، وقال غيره: اتهموه بوضع صلاة الرغائب توفي سنة(414 هـ).

قال شيرويه الديلمي: كان ثقة، صدوقا، عاملا زاهدا، حسن المعاملة، حسن المعرفة.

وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": لقد أتى بمصائب في كتابه بهجة الأسرار يشهد القلب ببطلانها، وروى عن أبي بكر النجار عن ابن أبي العوام عن أبي بكر المروزي فأتى بعجائب وقصص لا يشك من له أدنى ممارسة ببطلانها وهي شبيهة بما وضعه البلوي في محبة الشافعي وكان شيخ الحرم وإمامه.[162]

قلت: -يقصد اللكنوي نفسه-قد توهم بعض أبناء عصرنا بمطالعة الميزان ولسانه أن واضع حديث صلاة الرغائب هو مؤلف بهجة الأسرار الذي هو عمدة الكتب المؤلفة في مناقب السيد عبد القادر الجيلاني وغيره من الأكابر، وهو توهم فاسد، فإن ابن جهضم الذي اتهم بوضع ذلك الحديث تقدّم على السيد الجيلاني مندرج في سلسلة أسانيده كما مر منا نقله وهو من رجال المائة الخامسة، ومؤلف بهجة الأسرار المشتمل على مناقب السيد الجيلاني وغيره من الأبرار من رجال المائة السابعة متأخر عن السيد الجيلاني

---

[161] اللكنوي، المصدر السابق، ص 47

[162] الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 2003 م، ج9، ص238

كما لا يخفى على من طالع البهجة، فإن كان مراد الذهبي من بهجة الأسرار هو هذا فهو غلط فاحش منه، وإن كان مراده غيره فتوهم من توهم الاتحاد خبطٌ منه، وقد ذكر في كشف الظنون: أن بهجة الأسرار ومعدن الأنوار في مناقب السادة الأخيار من المشائخ الأبرار أولهم الشيخ عبد القادر وآخرهم الإمام أحمد بن حنبل للشيخ نور الدين أبي الحسن علي بن يوسف اللخمي الشافعي المعروف بابن جهضم الهمداني مجاور الحرم ألفه في حدود سنة ستين وستمائة).[163]

ولعل سبب الاختلاط في اسم هذين الرجلين الذي أشكل على كثير من العلماء أسباب عدة منها:

- أن كلا الراويين يعرفان بابن الجهضم، وكلاهما قد ألفا كتابا اسمه بهجة الأسرار، وكلا موضوع الكتابين يتكلم عن تراجم بعض الصوفية، وكلا الراويين ينسبان إلى التصوف أيضا، وزاد في الأمر إشكالا أن كلاهما قد جاورا في الحرم المكي ونسبا إلى مكة.
- وافترق الراويان في أن الضعيف الذي اتهم بوضع صلاة الرغائب هومن القرن الخامس الهجري قبل الشيخ عبد القادر الجيلاني ومن سلسلته، وأما الثاني فإنه عاش في القرن السابع الهجري بعد الشيخ عبد القادر، وعلى هذا يصح أن يترجم له.

وإن الإمام اللكنوي في غالب الأحيان يقتصر على ذكر أقوال العلماء الذين سبقوه من غير تعليق ولا تعقيب وخصوصا إذا اتفقوا على وضع الحديث، وفي بعض الأحيان يعلق على أقوال المحدثين بحسب الحال فمثلا في حديث صلاة البراءة صلاة النصف من شعبان بعد أن ذكر الحديث ومن ذكره من العلماء واختلافهم في ضعفه أو وضعه، وهل يجوز العمل بالحديث مع اعتقاد ضعفه، وهل كل حديث ضعيف يعمل به، يقول: (قلت فيه- يقصد قول من قال الجهالة تفيد الضعف وليس الوضع- أنظار شتى فإن مجرد جهالة بعض الرواة وإن لم يقتض كون الحديث موضوعا لكن القرائن الحالية الملحقة بها تقتضي ذلك، فإن الحديث إذا لم يكن له سند جيد لم يخل طريق من طرقه من مجهول وضعيف وساقط ونحو ذلك من المجروحين، وكان في نفس المتن مالا يخلو من ركاكة دلّ ذلك على كونه موضوعا، وأما العمل بالضعيف في فضائل الأعمال فدعوى الاتفاق فيه باطلة، نعم هو مذهب الجمهور لكنه مشروط بأن لا يكون الحديث ضعيفا شديد الضعف فإذا كان كذلك لم يقبل في الفضائل أيضا).[164]

ولعل الصواب أن جهالة بعض الرواة في الحديث لا يفيد الحديث وضعا بل يفيده الضعف فقط لكنه إذا انضم إليه قرائن بأن كان كل طرقه ضعيفة لا يوجد فيها حسن ولا صحيح، ومع ذلك كان الحديث ركيك اللفظ مثله لا يخرج من النبي كانت هذه الأدلة والقرائن دالة على وضعه.

---

[163] اللكنوي، المصدر السابق، ص 66 بتصرف.
[164] اللكنوي، المصدر السابق، ص81

المطلب الثالث: المقارنة بينه وبين اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة.

تعريف بكتاب اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة.

كتاب اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة مؤلفه جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي

(ت، 911هـ) ألفه استدراكا عما وقع فيه ابنُ الجوزي (ت، 597) في كتابه الموضوعات من وضعه أحاديث ضعيفة جعلها في زمرة الموضوعات وبل حسنة وصحيحة، وإن السيوطي كان يعلق قليلا على الأحاديث التي ذكرها ابن الجوزي وسمى هذا الكتاب بالموضوعات ثم زاده بعض التنقيحات والتدقيقات وزاده كذلك بعض الموضوعات التي لم يذكرها ابن الجوزي في هذا الكتاب.

سبب تأليف الكتابين:

إن سبب تأليف الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة هو أن الإمام اللكنوي خطر في باله تأليف كتاب يجمع ما اتفق المحدثون على وضعه من الأحاديث مع ذكر أقوالهم فيه لكنه أعرض عن ذلك لانشغاله بتأليف الكتب، ثم جرت بينه وبين أحد أحبائه مباحثة حول صلاة يوم عاشوراء وكميتها وكيفتها، وما يترتب عليها من ثواب فكانت هذه المباحثة لتأليف الكتاب كما ذكرت في آنفا.[165]

وأما السيوطي فإن سبب تأليف كتابه كما ذكر في مقدمة كتابه أهمية أن يعرف المسلم الأحاديث التي وضعت على النبي المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم من أجل التوقي والتحرز من روايتها، وأنه وجد الإمام ابن الجوزي ألف كتابا ذكر فيه الموضوعات لكنه خلط ما بين الضعيف والموضوع بل وأدخل الحسن والصحيح فيه، فأراد السيوطي أن يلخص كلام ابن الجوزي ويزيد عليه بعض الاستدراكات، وينبه على أنه وضع فيه من الصحيح والحسن، ويذكر الأحاديث الموضوعة التي لم يذكرها ابن الجوزي.[166]

مقدمة الكتابين:

بدأ الإمام اللكنوي كتابه بذكره سبب التأليف وذكر مباحثة بينه وبين أحد أحبائه، ثم قسم الوضاعين بحسب أغراضهم وظنونهم، ثم ذكر حكم رواية الحديث الموضوع وحكم العمل به مع كونه موضوعا، ثم أردفه بذكر روايات متعددة لحديث النهي عن الكذب على النبي صلى الله وعليه وآله وسلم، ثم ذكر قصصا مشهورة على ألسنة الوعاظ مع كونها موضوعة، ثم شرع في المقصود من الكتاب.

---

[165] انظر ص39 من نفس الرسالة.

[166] السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1417 هـ -1996م، ص10

أما السيوطي فبدأ كتابه بذكر سبب التأليف وهو أن ابن الجوزي ألف كتابا في الموضوعات، لكنه خلط ما بين الموضوع والضعيف وبل أدخل فيه الحسن والصحيح، وذكر أنه سيحذف الأسانيد التي ذكرها ابن الجوزي منه إلى مؤلفيها، وسيذكر الأحاديث مع أسانيدها إلى مؤلفيها كتاريخ الخطيب البغدادي والحاكم والضعفاء للعقيلي.[167]

موضوع الكتابين:

إن موضوع كتاب اللكنوي يعرف من اسمه وهو الأخبار المنسوبة إلى النبي صلى الله وآله وسلم ولكن الإمام اللكنوي قصد أولا ذكر جميع الأحاديث الموضوعة لكن لانشغاله ذكر قسما واحدا منها وهو الأحاديث المتعلقة بصلوات النوافل في أوقات معينة وكيفيات مخصوصة كما ذكرت آنفا.[168]

أما موضوع السيوطي فهو الحديث الموضوع وقد قسمه على كتب الجوامع ذكر فيها جميع أبواب الحديث فابتدأها بكتاب التوحيد والإيمان والمبتدأ وكتاب الأنبياء والقدماء وكتاب السنة والعلم وذكر جميع الكتب الفقهية من طهارة وصلاة وغيرها، وختم بكتاب البعث.

مصادر الكتابين:

أهم الكتب التي اعتمد اللكنوي منها ما ألفه هو وغالبا ما يحيل عليها ويذكرها بأسمائها وموضوعاتها، ومنها من تأليف غيره من العلماء، فمن المؤلفات التي ألفها هو مثلا:

1_ إمام الكلام فيما يتعلق بالقراءة خلف الإمام المسمى بغيث الغمام.

2_تحفة الثقات في تفاضل اللغات.

3_ترويح الجنان بتشريح حكم شرب الدخان.

4_ ردع الإخوان عن محدثات آخر جمعة في رمضان.

5_ ظفر الأماني في المختصر المنسوب للجرجاني.

6_ غاية المقال فيما يتعلق بالنعال.

وأما الكتب التي استفاد منها من تأليف غيره من العلماء فنذكر منها مثلا:

1_ الضعفاء الكبير للإمام أبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي ويسميه الضعفاء (ت، 322هـ).

---

[167] السيوطي، المصدر السابق، ص9

[168] انظر ص 38من نفس الرسالة.

2_ الكامل في الضعفاء للإمام عبد الله بن عدي بن عبد الله المشهور بابن عدي (ت، 365هـ).

3_ الموضوعات للحافظ عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت، 597 هـ).

4_ ميزان الاعتدال للحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت، 748هـ).

5_ تخريج أحاديث إحياء علوم الدين المسمى (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار) للحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت، 806هـ).

6_تبين العجب في فضل رجب للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت،852هـ).

7_لسان الميزان للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت، 852 هـ).

8_ اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت، 911 هـ).

9_ تنزيه الشريعة عن الأحاديث الموضوعة للإمام علي بن محمد بن عراق الكناني (ت،933 هـ).

10_ الموضوعات للعلامة علي بن سلطان محمد القاري (ت، 1014هـ).

وأما السيوطي فإنه ذكر في مقدمة كتابه (اللآلئ المصنوعة) أنه اختصره من الكتاب الذي ألفه الإمام ابن الجوزي في الموضوعات[169]، ومن المؤلفات التي أكثر السيوطي من الاستفادة منها والنقل عنها:

1_الضعفاء الكبير للإمام أبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت، 322هـ).

2_ كتاب العظمة للحافظ أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (ت، 369هـ).

3_ حلية الأولياء للحافظ أحمد بن عبد الله أبي نعيم الأصفهاني (ت،430 هـ).

4_ مسند الفردوس بمأثور الخطاب للحافظ شيرويه بن شهردار بن شيرو يه، أبو شجاع الهمذاني المعروف بالديلمي (ت، 509هـ).

5_ تاريخ دمشق للحافظ علي بن الحسن ابن عساكر (ت،571هـ).

6_ لسان الميزان للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت، 852هـ).

[169] السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، ص 9

منهج الكتابين:

ابتدأ اللكنوي كتابه الآثار المرفوعة بمقدمة ذكر فيها الباعث على تأليف الكتاب، وذكر فيها أصناف الوضاعين، ثم ذكر فيها أقسامهم باعتبار أغراضهم، ثم ذكر حكم رواية الموضوع وحكم العمل به مع اعتقاد ثبوته، ثم ذكر الأحاديث الموضوعة التي وضعت في فضائل صلوات معينة في أوقات مخصوصة ثم ختم الكتاب بذكر حديث صلاة التسبيح الذي اعتقد بعض العلماء وضعه والصحيح خلاف ذلك.

وأما منهج السيوطي في كتابه اللآلئ المصنوعة من حيث الترتيب فقد رتبه على الأبواب الفقهية في الغالب فبدأ بكتاب التوحيد والطهارة والصلاة وغيرها من الأبواب الفقهية وختمه بكتاب البعث، على منهج أصحاب الجوامع.

وأما منهجه: من حيث طريقة عرض الأحاديث فإنه التزم إيراد الأحاديث التي أوردها ابن الجوزي سواء كانت موضوعة أو ليست موضوعة، مع اختصارها والتنقيح والتدقيق، وفي ذلك يقول السيوطي:(وَبعد فَإِن من مهمات الدَّين التَّنْبِيه على مَا وضع من الحَدِيث واختلق على سيد الْمُرْسلين صلى الله عَلَيْهِ وعَلى آله وصحابته أَجْمَعِينَ، وَقد جمع فِي ذَلِك الْحَافِظ أَبُو الْفرج ابْن الْجَوْزِيّ كتابا فَأكْثر فِيهِ من إِخْرَاج الضَّعِيف الَّذِي لَمْ ينحط إِلَى رُتْبَة الْوَضع بل وَمن الْحسن وَمن الصَّحِيح كَمَا نبه على ذَلِك الْأَئِمَّة الْحفاظ وَمِنْهُم ابْن الصّلاح فِي عُلُوم الحَدِيث وَأَتْبَاعه، وطالما اختلج فِي ضميري إنقاءُه وانتقاده واختصاره ليَنْتَفع بِهِ مرتاده).[170]

وارتأى الإمام السيوطي حذف الأسانيد التي ذكرها ابن الجوزي منه إلى مصنفيها، وإنما يسوق الأسانيد من مؤلف الكتاب كعبد الرزاق وابن عدي مثلا إلى نهاية السند، مثال ذلك:

-في كتاب القبور والموت:

(عَبْد الرَّزَّاق) حَدَّثَنَا جريج عَن إِبْرَاهِيم بْن مُحَمَّد بْن أبي عَطاء عَنْ مُوسَى بْن وردان عَنْ أبي هُرَيْرَةَ عَن النَّبي قَالَ: مَنْ مَاتَ مَرِيضًا مَاتَ شَهِيدًا وَوُقِيَ فَتَّانَ الْقَبْرِ وَغُدِيَ عَلَيْهِ رِيحٌ يُرْزَقُهُ مِنَ الْجَنَّةِ.[171]

-في كتاب المواريث:

(ابْن عَدِيّ) حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن مُوسَى الْأَيْلِيّ حَدَّثَنَا عُمَر بْن يَحْيَى حَدَّثَنَا سُلَيْمَان بْن عَمْرو النَّخَعِيّ عَن الْكَلْبِيّ عَنْ أبي صالِح عَن ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا: الْخُنْثَى يَرِثُ مِنْ قِبَلِ مَبَالِهِ.[172]

---

[170] السيوطي، المصدر السابق، ص9

[171] السيوطي، المصدر السابق، ص344

وانتهج السيوطي بعد سرد الحديث الذي ذكره ابن الجوزي أن يعقب على الحديث بما يراه مناسبا من الكلام على أحد الرواة، أو ذكر بعض الروايات التي تخرج الحديث عن كونه موضوعا مثلا:

-الحديث المذكور في أول كتاب اللباس قال السيوطي:((الْخَطِيب) أنْبَأنَا مُحَمَّد بْن عَبْد الرَّحْمَن بْن عُثْمَان النَّقَّفيّ أنْبَأنَا خَيْثَمَة بْن سُلَيْمَان القُرَشِيّ حَدَّثَنَا عَلِيّ بْن الْحُسَيْن أبُو الْحسن الْبَراء حَدَّثَنَا سَعِيد بْن سَلام حَدَّثَنَا عُبَيْد اللّه بْن أبِي حُمَيد عَنْ أبِي الْمليح عَن ابْن عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا: (اعْتَمُّوا تَزْدَادُوا حِلْمًا)، لَا يَصِحُّ، سَعِيد كَذَّاب وَضاع، وَشَيْخه مَتْرُوك.

قُلْت-أي السيوطي -: أخْرَجَهُ الْحَاكِم فِي الْمُسْتَدْرك حَدَّثَنَا أبُو مُحَمَّد المزتي حَدَّثَنَا أبُو خَلِيفَة حَدَّثَنَا أبُو الْوَلِيد حَدثنَا عُبَيْد اللّه بْن أبِي حُمَيد بِهِ وقَالَ: صَحِيح الْإِسْنَاد فبرئ سَعِيد منْ عهدته.

وقَالَ أبُو يَعْلَى فِي مُعجَمه: حَدَّثَنَا خَلَف بْن مُحَمَّد حَدَّثَنَا غياث بْن حَرْب أنْبَأنَا عُبَيْد اللّه بْن أبِي حُمَيد بِهِ، وَله طريقٌ آخر عَن ابْن عَبَّاس.

قَالَ الطَّبَرَانِيّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن صَالح بن وليد الترسي حَدَّثَنَا بِلَال بْن بشر حَدَّثَنَا عِمْرَانَ بْن تَمام عَنْ أبِي حَمْزَة عَن ابْن عَبَّاسٍ أن رَسُول الله □ قالَ: اعتموا تزداد حِلْمًا.

وقَالَ ابْن عَدِيّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن أحْمَد بْن حَرْب حَدَّثَنَا إسْمَاعِيل بْن سَعِيد بْن إسْمَاعِيل بْن عُمَر أبُو الْمُنْذر حَدَّثَنَا يُونُس بْن أبِي إسْحَاق قَالَ حَدَّثَنِي أبُو عِيسَى عَنْ عُبَيْد اللّه بْن أبِي حُمَيد عَن أبِيه الْمليح عَن أبِي قَالَ قَالَ رَسُول الله □: اعْتَمُّوا تَزْدَادُوا حِلْمًا.

وَمن شواهده:

مَا أخْرَجَهُ أبُو دَاوُد عَنْ رُكَانَة سَمِعْتُ رَسُولَ الله □ يَقُولُ: فَرْقُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْركين العمائم على القلانس. وَأخرج البَيْهَقيّ فِي الشّعب منْ مُرْسل خَالِد بْن مَعْدَان قَالَ أتَى النَّبِي □ بِثِيَاب مِنَ الصَّدَقَة فَقَسمهَا بَيْنَ أصْحَابه فَقَالَ: اعتمّوا خالفوا عَلَى الْأُمَم قبلكُمْ.

وَأخرج ابْن عَدِيّ والبَيْهَقيّ منْ طَرِيق خَالِد بْن مَعْدَان عَنْ عُبَادَة قَالَ: قَالَ رَسُول الله □: عَلَيْكُمْ بِالْعَمَائِمِ فَإِنَّهَا سِيمَا الْمَلَائِكَةِ وَأَرْخُوا لَهَا خَلْفَ ظُهُورِكُمْ. وَالله أعلم).[173]

ومن منهجه أيضا: أن الحديث إذا كان مما أجمع العلماء على وضعه يسرده ويذكر ما قال العلماء فيه من غير تعليق أو تعقيب في الغالب، وقد يعقب فيبين من أين أتى الوضع أو غير ذلك مثال ذلك:

---

[172] السيوطي، المصدر السابق، ص367

[173] السيوطي، المصدر السابق، ص220

-(ابْن عدي) حَدَّثَنَا ابْن أَبِي سُوَيْد حَدَّثَنَا شَيبَان حَدَّثَنَا الْحَسَن بْن وَاصل عَن الخصيب بْن جحدر عَن النُّعْمَان بْن نُعَيْم عَن عَبْد الرَّحْمَن بْن غنم عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مَرْفُوعا: لَيْسَ مِنْ أَخْلاقِ الْمُؤْمِنِ الْمَلَقُ إلا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ.

مداره على الخصيب، وقد كذبه شعبة والقطان وابن معين، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات.[174]

-(ابْن عدي) حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن دَاوُد بْن دِينَار الْفَارِسِي حَدَّثَنَا أَحْمَد بْن إِسْحَاق بْن يُونُس حَدَّثَنَا سَعْدَان بْن عَبدة القداحي حَدَّثَنَا عُبَيْد الله بْن عَبْد الله الْعَتكِي عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُول الله : اجْتَمِعُوا وَارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ فَاجْتَمَعْنَا وَرَفَعْنَا أَيْدِينَا ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُعَلِّمِينَ كَيْ لَا يَذْهَبَ الْقُرْآنُ، وَأَعِزَّ الْعُلَمَاءَ كَيْ لَا يَذْهَبَ الدِّينُ.

موضوع: سعدان: والراوي عنه مجهولان، والفارسي: كان يكذب، والعتكي: عنده مناكير.

قلت -أي السيوطي-: قال في الميزان: لعل هذا من وضع محمد ابن داود. والله أعلم.[175]

---

[174] السيوطي، المصدر السابق، ص179

[175] السيوطي، المصدر السابق، ص181

المبحث الثاني: دراسة كتابه (الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة).

المطلب الأول: تعريف بكتب السؤالات الحديثية إجمالا.

لعلنا لا نستطيع إعطاء فكرة أكيدة عن تاريخ ظهور كتب السؤالات لعدم وجود أدلة مادية بين أيدينا، إلا أن الاستقراء التقريبي يدل على أن الروايات التي وصلتنا عن يحيى بن معين وأحمد بن حنبل من أوائل تلك الكتب:

1- فكان كتاب العلل ومعرفة الرجال في علم الجرح والتعديل، وقد تضمن هذا الكتاب الأحاديث المعللة، والرواة الذين سئل عنهم الإمام أحمد (ت، 241 هـ) وكان السائل هو ابنه عبد الله (ت، 290هـ).

2- السؤالات التي سئل عنه يحيى ابن معين (ت، 233هـ).

- من رواية أبي العباس أحمد بن محمد بن القاسم بن محرر وسمي كتاب (معرفة الرجال عن يحيى بن معين).
- ورواية أبي إسحاق إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد تقريبا (ت، 260 هـ).
- ورواية أبي سعيد عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي (ت، 280هـ) واسمها (تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين في تجريح الرواة وتعديلهم).

3- العلل لابن أبي حاتم (ت، 327 هـ) للإمام أبي زرعة وابن حاتم الرازيان وهو كتاب الجرح والتعديل وهو عبارة عن أسئلة وجهها المؤلف إلى أبيه (ت، 277 هـ) وأبي زرعة (ت، 264 هـ) رحمهما الله تعالى.

4- السؤالات التي سئل الدراقطني (ت، 385هـ) عنها فمن الكتب المؤلفة في ذلك:

1- أسئلة السلمي (ت،412 هـ).

تشترك في مادتها مع كتاب البرقاني (ت، 425 هـ) من حيث السؤالات الموجهة للإمام الدارقطني عن أحوال الرجال وتنفرد عنه بأمور.

أ -نقل بعض أقوال النقاد أمثال ابن معين والنسائي. وذكر فيه بعض الأسئلة التي وجهها الدارقطني وكان -السلمي-حاضرا في ذلك المجلس.

ب -أكثر من السؤال عن علل الأحاديث بالنسبة لما هو وارد عند البرقاني.[176]

---

[176] البرقاني، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب أبو بكر، مقدمة سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري الناشر: كتب خانه جميلي -لاهور، باكستان، الطبعة: الأولى، 1404هـ، ص6

2- سؤالات أبي القاسم حمزة بن يوسف السهمي (ت، 428 هـ).

ويتميز الكتاب عن سابقه بذكر مقدمة سأل فيها السهمي شيخه عن أشياء عامة دون ترتيب للمواد. ثم بدأ بمن اسمه أحمد ولم يقتصر على توجيه الأسئلة للدارقطني. إنما وجّه بعضها إلى بعض أئمة الجرح والتعديل.[177]

3- أسئلة الحاكم أبي عبد الله النيسابوري ابن البيع (ت، 405 هـ) للدارقطني، وقد ذكر الحاكم موضوع الكتاب فقال في مقدمته:(ذكر أسامي مَشَايخ من أهل الْعرَاق خَفِي عَليّ أحْوَالهم فِي الْجرْح وَالتَّعْدِيل علقت أساميهم وعرضته على شَيخنَا أبي الْحسن عَليّ بن عمر الدَّارَقُطْنِيّ رَحمَه الله فعلق بِخَطِّهِ تَحت أساميهم مَا صَحَّ لَهُ من أحْوَالهم ثمَّ سَألته فشافهني بهَا).[178]

5- سؤالات الحافظ السلفي (ت، 576هـ) لخميس الحوزي (ت، 510هـ) عن جماعة من أهل واسط واسمه يدل على مضمونه إذ أن الأسئلة وجهت من التلميذ لشيخه عن رجال من أهل واسط بغض النظر عن كونهم من أهلها الواردين عليها أو من الغرباء.

وهذه من أشهر الكتب التي أُلفت في السؤالات الحديثية ولعظم فائدة السؤالات أفردها المحدثون بالتصنيف فإنه يوجد فيها من الفوائد والفرائد مالا يوجد في غيرها من الموسوعات الحديثية الكبيرة.

---

[177] البرقاني، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر، المصدر السابق، ص6

[178] الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر، سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة: الأولى، 1404 هـ – 1984م، ص84

المطلب الثاني: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه.

تسمية الكتاب.

بعد أن ذكر الإمام اللكنوي في مقدمة رسالته الباعث على تأليفها وأنه كتبها على حين عجلة من أمره، لكنه ضمن فيها مباحث لطيفة ونفائس غريبة ذكر اسمها المبين لرسمها فقال:(كتبتها _يقصد الرسالة_ على سبيل الاستعجال، مع كثرة الهموم ولحوق أصناف الملال، والاشتغال بأنواع الأشغال، مقتصرا على مالا بد منه في الجواب، متجنبا عن حد الإطناب، وسميتها: "الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة" ليكون الاسم مخبرا عن المسمى، واللفظ منبئا عن المعنى، والله ولي التوفيق، ومنه الهداية إلى سواء الطريق).[179]

وقد ذكره البغدادي بنفس الاسم في كتابيه إيضاح المكنون[180] وهدية العارفين.[181]

الباعث على تأليفه:

هذا الكتاب هو عبارة عن أجوبة لبعض الأسئلة جاءت الإمام اللكنوي من أحد[182] العلماء الفضلاء من مدينة لاهور عندما كان مقيما في حيدرآباد من البلاد الهندية، وقد ذكر ذلك اللكنوي في مقدمة كتابه فقال:(هذه رسالة مشتملة على مباحث لطيفة، وعجالة متضمنة للأجوبة عن الأسئلة العشرة التي سألني عنها بعض أفاضل الدهر، وأماثل العصر من بلدة معروفة ب(لاهور) لازالت محفوظة عن الشرور، حين إقامتي ببلدة حيدرآباد من مملكة الدكن). [183]

موضوع الكتاب:

وقد تضمنت هذه الأجوبة مباحث في فضل الاعتناء بعلم الإسناد، وهل يقبل الحديث الضعيف في فضائل الأعمال، وإذا قبل في فضائل الأعمال فما هي الشروط.[184]

---

[179] اللكنوي، عبد الحي، الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة، ص 20

[180] البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، تحقيق: محمد شرف الدين بالتقايا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، (د، ط)، (د، ت)، ج3، ص27

[181] البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية إستانبول 1951 م أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان، (د، ط)، (د، ت)، ج2، ص385

[182] هو العلامة الفاضل الكامل محمد حسين اللاهوري، ولد سنة (1256 هـ)، وتوفي سنة (1338 هـ)، لازم الشيخ حسين الحسيني وقرأ عليه الموطأ والكتب الستة، ألف عدة مصنفات منها: منح الباري في ترجيح صحيح البخاري، والاقتصاد في الاعتقاد. ينظر: اللكنوي، عبد الحي، الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة، في تعليق الشيخ عبد الفتاح عليه من ترجمة في كتاب نزهة الخواطر للشيخ عبد الحي الحسني في الجزء الثامن الذي لم يطبع، ص19

[183] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص19

[184] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص 20

وهل كل الموسوعات الحديثية المشتهرة ككتب السنن الأربعة هي من قبيل الصحيح لذاته أو لغيره أو حسن لذاته أم لغيره؟ .[185]

وهل يجوز الاحتجاج في الأحكام بجميع هذه الكتب المشهورة أم لابد من التمييز مما يحتج به ومالا يحتج به؟[186]، وإذا تعارضت أقوال المحدثين فيما يحتج ومالا يحتج كيف يدفع هذا التعارض؟[187]، وإذا وجد حديثان متعارضان فهل ننظر إلى التاريخ أم ننظر إلى إمكان الجمع، ثم إن لم يمكن الجمع ننظر إلى التاريخ؟[188]، وهل تخريج الشيخين البخاري ومسلم وكثرة طرق الحديث وفقه الراوي من وجوه الترجيح أم لا؟[189]، وهل يقبل الجمع بين الحديثين بالرأي والاجتهاد من غير دلالة النص على ذلك أم لا؟[190]، وإذا ترك الراوي العمل بظاهر الحديث هل يصلح هذا الترك دليلا لترك الرواية أم لا؟[191]، وإذا وجد حديث مسند صحيح قد عورض بقول أو فعل لصحابي فهل يتوقف في قبول هذ الحديث أم لا؟[192]،إلى غير ذلك من الأسئلة الكاملة، وأجوبتها الرائعة، التي يجد فيها القارئ من الفوائد والفرائد مالا يوجد في الموسوعات الكبيرة المؤلفة في علم أصول الحديث.

عرض للأسئلة العشرة مع اختصار أجوبتها:

السؤال الأول: هل الإسناد مطلوب في الدين أم لا؟ وما معنى قول ابن المبارك: (الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء)؟ وما مدى طلبه في الدين؟ وهل هومطلوب في كل أمر ديني؟ .[193]

الجواب: الإسناد مطلوب في الدين وقد رغبت فيه أئمة الشرع، وجعلوه من خصائص أمة سيد المرسلين ثم نقل النقولات الواسعة عن أئمة الدين تؤيد ما أجاب ثم قال:(فهذه العبارات بصراحتها أو إشارتها تدل على أنه لا بد من الإسناد في كل أمر من أمور الدين وعليه الاعتماد).[194]

السؤال الثاني: هل كل ما في الكتب الضخام كالسنن الأربعة وتصانيف البيهقي، وتصانيف الدارقطني والحاكم وابن أبي شيبة وغيرها من الكتب الشهيرة من الأحاديث المجموعة: صحيح لذاته أو لغيره؟، أو حسن لذاته أو لغيره أم لا؟ .[195]

---

[185] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص66
[186] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص140
[187] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص160
[188] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص182
[189] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص197
[190] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص220
[191] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص222
[192] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص224
[193] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص20
[194] للكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص27

الجواب: ليس كل مافي هذه الكتب وأمثالها صحيحا أو حسنا بل هي مشتملة على الأخبار الصحيحة والحسنة والضعيفة، ثم فصل القول في كل كتاب على حدة، كل ذلك مع نقله عن كبار أئمة هذا العلم.[196]

ثم قال معقبا على نقولاتهم:(ولعل المتدبر يعلم مما نقلنا أن ارتكز في أذهان بعض العوام أن كل حديث في السنن محتج به: غير معتد به، وكذا ما ارتكز في أذهان البعض أن كل حديث في غير الكتب الستة أو السبعة: ضعيف غير محتج به). [197]

السؤال الثالث: هل يجوز الاحتجاج في الأحكام بجميع كتب الحديث من غير وقفة أو نظر أم لا؟

وما هو وجه تمييز ما يحتجّ مما لا يحتجّ ؟.[198]

الجواب: لا يجوز الاحتجاج بها بكل ما في هذه الكتب الحديثية لما علم أن فيها الصحيح والحسن والضعيف، فأما الصحيح بقسميه الصحيح لذاته ولغيره والحسن بقسميه لذاته ولغيره فيحتج بهما، وأما الضعيف بأقسامه فلا يحتج به.[199]

السؤال الرابع: إذا تعارضت أقوال المحدثين في الحكم على حديث واحد بصحة أو حسن أو ضعف فما ذا يفعل عند التعارض؟ وكيف يدفع ذلك التعارض؟ .[200]

الجواب: إذا وقع التعارض بين أقوال العلماء في قبول حديث أو رده أو جرح الرواة أوتعديله فإنه يصار إلى الترجيح بين أقوالهم ولذلك صورة متعددة:

أحدها: أن يكون صاحب أحد القولين متساهل في التصحيح، واسع الخطو في الحكم به، والآخر متعمقا محققا متجنبا عن الإفراط والتفريط فيه، فحينئذ يرجّح قول غير المتساهل على المتساهل.

ثانيها: أن يكون أحد العالمين متساهل في الحكم في التضعيف والوضع، متشددا في الجرح، والآخر متوسطا في القدح، فيترك قول المتشدد ويقبل قول غير المتشدد.[201]

السؤال الخامس: إذا تعارض حديثان صحيحان هل يطلب التاريخ أولا، بكون المتأخر ناسخا للحديث المتقدم مع إمكان الجمع، أم يطلب الجمع أولا ثم ينظر للتاريخ لمعرفة الناسخ والمنسوخ؟ .[202]

---

[195] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص66
[196] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص116
[197] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص117
[198] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص 140
[199] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص 141
[200] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص161
[201] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص162

الجواب: اختار جمع من الحنفية تقديم النسخ على الجمع إن علم المتأخر من الحديثين ثم يصار للجمع إن أمكن ذلك، وإلا يترك العمل بكلا الدليلين، لكن الأولى النظر للجمع إن أمكن قبل المصير للنسخ لأن إخراج نص شرعي عن العمل به غير لائق مع إمكان العمل به.[203]

السؤال السادس: هل الجمع مقدم على الترجيح كما عليه المحدثون والشافعية، أو الترجيح مقدم على الجمع كما عليه الحنفية؟ .[204]

الجواب: قال الإمام اللكنوي: :(لكل وجهة هو موليها، وكل مسلك مبرهن بالبراهين المذكورة في موضعها، والذي يظهر اختياره هو تقديم الجمع على الترجيح لأن في تقديم الترجيح يلزم ترك العمل بأحد الدليلين من غير ضرورة داعية إليه، وفي تقديم الجمع يمكن العمل بكل منهما على ما هو عليه، فإن تعذر صير إلى الترجيح والنسخ، وعند تعذرهما يلزم الفسخ).[(205)]

السؤال السابع: هل تخريج الشيخين -البخاري ومسلم – أو كثرة طرقه أو فقه راويه هل يعتبر من وجوه الترجيح.[206]

الجواب: لكل من هذه الأمور لها دخل في الترجيح في القول الصحيح:

أما ما أخرجه الشيخان: لما ذكر العلماء أفضل الصحيح هو ما اتفق عليه الشيخان ثم اما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم إلى غير ذلك من المراتب، وهذا ترجيح إجمالي لا ينافي أن يكون حديثا ليس موجودا في الصحيحين أن يكون أكثر صحة من الموجود فيهما.[207]

وأما كثرة الطرق: فاختلفوا فيها على قولين:

الأول: أن كثرة طرق الحديث ليست من أمارات الترجيح، وتوجيهه: أن كثرة العدد لا تكون دليلا على القوة مالم يخرج من خبر الآحاد إلى خبر التواتر والشهرة.

الثاني: أنها من أمارات الترجيح وتوجيهه: لأن الترجيح إنما يحصل بقوة لأحد الخبرين لا توجد في الآخر، ومعلوم أن كثرة الرواة، نوع قوة في أحد الخبرين.[208]

---

[202] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص182
[203] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص183
[204] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص196
[(205)] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص196
[206] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص 202
[207] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص206
[208] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص207

وأما فقه الراوي: فإنه يرجح به لأن الفقيه يميز ما يجوز الرواية به مما لا يجوز، وإذا سمع كلاما لايجوز إجراؤه على ظاهره لا يتجرأ على روايته في أو الأمر بل يفحص عن معناه ويسأل عن سبب وروده فيطلع على ما يزيل إشكاله ثم ينقله.[209]

السؤال الثامن: هل يقبل الجمع بين الدليلين لمجرد الرأي من غير دلالة النص عليه على وجه من الوجوه؟ [210].

الجواب: لا يقبل الجمع مالم يشهد به نص شرعي شهادة ظاهرة أو خفية أو ضابط شرعي ثبت بدليل شرعي، وأما بالرأي المحض بدون دلالة الشرع فيه بوجه من الوجوه فغير مقبول عند الأئمة النقاد.[211]

السؤال التاسع: هل ترك الراوي العمل بظاهر الرواية يصلح أن يكون حجة لترك الرواية أم لا؟ .[212]

الجواب: في هذه المسألة خلاف بين العلماء:

فإنه إذا روى الصحابي حديثا فلا يخلو إما أن محتملا للمعاني، ولم يكن واحدا منها ظاهرا كالمشترك فحمل الصحابي على أحد معنييه، فالمتعين ذلك المعنى عند جمهور العلماء لأن الصحابي العارف بأحوال النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعرف بذلك من غيره.

وإذا روى الصحابي حديثا ظاهرا في معنى فحمله على غيره، فالشافعية والمالكية يحملونه على الظاهر، ولا يعتبرون قول الصحابي، وأما أكثر الحنفية والحنابلة يحملونه على ما حمل عليه الصحابي من خلاف الظاهر، ويتركون العمل بالظاهر.

والقول الظاهر في هذه المسألة هو عدم ترك ظاهر النص بما حمله الصحابي من خلاف الظاهر، لأن قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لا يبطل بقول غيره، فما أفاد ظاهره لا يبطل الاحتجاج به بترك الصحابي أو الراوي له.[213]

السؤال العاشر: إذا تعارض قول الصحابي أو فعله بالصحيح المرفوع فهل يتوقف في قبول الحديث الصحيح أم لا يقبل قول الصحابي وفعله ؟.[214]

---

[209] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص211
[210] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص220
[211] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص220
[212] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص222
[213] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص223
[214] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص224

الجواب: ينظر لقول الصحابي أو فعله هل وصل لدرجة الصحة أم لا، فإن لم يصل قول الصحابي أو فعله لدرجة الصحيح، فإنه يقدم الحديث المرفوع على قول الصحابي أو فعله،

وأما إذا كان قول الصحابي أو فعله صحيح فإذا أمكن الجمع بينه وبين الحديث المرفوع نجمع، وإلا فلا نقدم على الحديث المرفوع شيئا لأنه قد يكون الصحابي لم يبلغه الحديث المرفوع، أو بلغه وحمله على غير الظاهر لقرينة ظهرت له.[215]

[215] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص226

المطلب الثالث: منهج المصنف في الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة مع ذكر بعض مسائله.

من المعروف أن الإمام اللكنوي ألف هذا الكتاب على حين عجلة ردا على أسئلة أحد علماء لاهور أرسل له هذه الأسئلة فكان يذكر أولا السؤال بالتفصيل ثم يذكر الجواب بعده، وكان من منهجه في جوابه على الأسئلة أنه يستخرج الفوائد الدقيقة، والفرائد الرائقة من المصادر المتعددة، لكنه قد يذكر القول مع ذكر قائله من غير عزو إلى مصدر معين فمثلا:

-ذكر في جوابه عن سؤال هل كل ما في السنن الأربعة صحيح أو حسن؟ فقال:(ذكر النووي: أن في السنن الصحيح والحسن والضعيف والمنكر)،[216]

-وقال أيضا:(وذكر العراقي: أنه قد تساهل من أطلق الصحيح على كتب السنن كأبي طاهر السلفي حيث قال في الكتب الخمسة: اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب، وكالحاكم حيث أطلق على جامع الترمذي الجامع الصحيح، وكذلك الخطيب أطلق عليه اسم الصحيح).[217]

والإمام اللكنوي في غالب الأحيان ينقل عن المصدر ويذكر اسم مؤلفه معه ومن أمثلة ذلك:

(قال السيوطي في التدريب: قال شيخ الإسلام_ يقصد ابن حجر_: مسند الدارمي ليس دون السنن في الرتبة بل لو ضم إلى الخمسة لكان أولى من ابن ماجه فإنه أمثل منه بكثير).[218]

وقال أيضا: (وأما تصانيف الحاكم فقال الزيلعي في تخريج أحاديث الهداية: قال ابن دحية في كتابه العلم المشهور: يجب على أهل الحديث أن يتحفظوا من قول الحاكم فإنه كثير الغلط، ظاهر السقط، وقد غفل عن ذلك كثير ممن جاء بعده وقلّده في ذلك).[219]

ومن عجائب منهجه: أنه يستخرج الفوائد الحديثية الدقيقة من غير مظانها فقد يكون كتاب تراجم أو كتاب فقه فهو يقتنص الفوائد منها اقتناصا ومن أمثلة ذلك:

-أنه عندما أراد أن يتكلم عن أحاديث سنن أبي داود صحة أو ضعفا قال:(وذكر الذهبي في سير أعلام النبلاء: أن أعلى ما في كتاب أبي داود من الثابت:

– ما خرّجه الشيخان، وذلك نحو شطر الكتاب.

_ ثم يليه: ما أخرجه أحد الشيخين ورغب عنه الآخر.

---

[216] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص67
[217] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص67
[218] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص77
[219] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص80

_ ثم يليه: ما رغبا عنه وكان إسناده جيدا سالما من علة وشذوذ.

_ثم يليه: ما كان إسناده صالحا وقبله العلماء لمجيئه من وجهين لينين فصاعدا.

_ ثم يليه: ما ضعف إسناده لنقص حفظ راويه فمثل هذا يسكت عنه أبو داود غالبا.

_ثم يليه: ما كان بيّن الضعف من جهة راويه فهذا لا يسكت عنه بل يوهنه غالبا، وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارته).[220]

ومثال ذلك أيضا: حين تكلمه عن التصانيف الحديثية قال: (وأما تصانيف الدارقطني: فقال العيني في البناية شرح الهداية في بحث قراءة الفاتحة في حقه: من أين له تضعيف أبي حنيفة وهو مستحق التضعيف، وقد روى في مسنده أحاديث سقيمة ومعلولة ومنكرة وغريبة وضعيفة.[221]

وقال أيضا _يقصد العيني_ في بحث الجهر بالبسملة: الدارقطني كتابه مملوء من الأحاديث الضعيفة والغريبة والشاذة والمعللة، وكم فيه من حديث لا يوجد في غيره).[222]

وفي معرض كلامه عن مستدرك الحاكم قال:(وفي طبقات الشافعية لتقي الدين ابن شهبة: قال الذهبي: في المستدرك جملة وافرة على شرطهما وجملة وافرة على شرط أحدهما، ومجموع ذلك نحو نصف الكتاب، وفيه نحو الربع مما صح سنده وفيه بعض الشيء المعلل، وما بقي مناكير وواهيات لا تصح، وفي ذلك بعض الموضوعات، قد أعلمت عليها لما اختصرته).[223]

ومن منهجه: أنه يذكر الأقوال المختلفة في المسألة الواحدة لكنه يرجح بين هذه الأقوال وينقل بعض النقول عن العلماء مما يقوي ويؤيد رأيه.

مثال ذلك: كلامه على صحيح ابن حبان هل هو أصح من مستدرك الحاكم أم لا، فيقول:(وذكر ابن الصلاح: أن صحيح ابن حبان يقاربه _ أي مستدرك الحاكم_ في التساهل. لكن نقل العراقي عن الحازمي أنه قال: ابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم.

وقال السيوطي في التدريب: قيل: ما ذكر من تساهل ابن حبان ليس بصحيح، غايته أن يسمي الحسن صحيحا، فإن كانت نسبته إلى التساهل باعتبار وجدان الحسن في كتابه فهي مشاحة في الاصطلاح، وإن كانت باعتبار خفة شروطه فإنه يخرج في الصحيح ما كان راويه ثقة غير مدلّس سمع من شيخه وسمع

---

[220] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص 68
[221] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص77
[222] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص78
[223] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص83

منه الآخذ عنه، ولا يكون هناك إرسال ولا انقطاع، وإذا لم يكن في الراوي جرح ولا تعديل وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة ولم يأت بحديث منكر فهو عنده ثقة، وفي كتاب الثقات له كثير ممن هذا حاله، ولأجل هذا ربما اعترض عليه في جعلهم ثقات من لم يعرف حاله، ولا اعتراض عليه، فإنه لا مشاحة في ذلك وهذا دون شرط الحاكم، فالحاصل أن ابن حبان وفّى بالتزام شروطه ولم يوف الحاكم.

ومما يدل على كون ابن حبان أشدّ تحريا من الحاكم ما نقله السيوطي في اللآلئ المصنوعة: عن تخريج أحاديث الرافعي للزركشي: أن تصحيح الضياء المقدسي صاحب المختارة أعلى مرتبة من تصحيح الحاكم، وأنه قريب من تصحيح الترمذي وابن حبان).[224]

ولعل الصواب أن تساهل ابن حبان في إطلاقه الحديث الصحيح على الحديث الحسن وهذا لا ينبغي أن يختلف فيه لأنه لا مشاحة في الاصطلاح، وأما نظر ابن حبان في الرجال فإنه أشدُّ من نظر الحاكم ولا سيما وأن ابن حبان عرف بتشدده بالجرح.

وإن الإمام اللكنوي كما في جميع كتبه يرجح ما يراه راجحا بالأدلة وإن كان يخالف مذهبه الفقهي الحنفي مثال ذلك:

-عندما سئل في السؤال السادس هل الجمع مقدّم على الترجيح كما عليه المحدثون والشافعية أو الترجيح مقدّم على الجمع كما عليه الحنفية؟

فقال:(لكل وجهة هو موليها، وكل مسلك مبرهن بالبراهين المذكورة في موضعها، والذي يظهر اختياره هو تقديم الجمع على الترجيح لأن في تقديم الترجيح يلزم ترك العمل بأحد الدليلين من غير ضرورة داعية إليه، وفي تقديم الجمع يمكن العمل بكل منهما على ما هو عليه، فإن تعذر صير إلى الترجيح والنسخ، وعند تعذرهما يلزم الفسخ).[225]

-وعندما سئل عن الترجيح بكثرة الطرق ذكر اختلاف العلماء وأنه على قولين، لكنه رجح قول أكثر الشافعية، وذكر أنه قول لبعض الحنفية مثل أبي عبد الله الجرجاني وأبي الحسن الكرخي، فقال:(والذي يقتضيه رأي المنصف، ويرتضيه غير المتعسف، هو اختيار ما عليه الأكثر، وأنه بالنسبة إلى الأول أظهر، وقد مال إليه صاحبُ مسلم الثبوت حيث ضعف دلائل المذهب الأول، وأشار في دليل المذهب الثاني إلى الثبوت، واختاره الزيلعي أيضا في نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية في بحث الجهر

[224] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص87
[225] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص196

بالبسملة: مع أن جماعة من الحنفية لا يرون الترجيح بكثرة الرواة، وهو قول ضعيف لبعد احتمال الغلط على العدد الأكثر، ولهذا جعلت الشهادة على الزنا أربع لأنه أكبر الحدود).[226]

ولعل الراجح ما مال إليه اللكنوي من اعتبار كثرة الرواة دليلا مرجحا للأخبار لأن في الجماعة احتمال الخطأ أقل منه في الفرد الواحد أو الاثنين أو الجماعة الأقل، ولعل ما يرجح ذلك اعتبارُ الشهود الأربعة في جريمة الزنا دلالة ترجح ذلك، ومن الأشياء التي تؤيد ذلك أيضا رد بعض المحدثين التفرد في الرواية وأخذهم برواية الجماعة الثقات فقط لضعف احتمال الخطأ عليهم.

[226] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص208

المبحث الثالث: دراسة كتابه (التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد).

المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه.

تسمية الكتاب.

بعد أن ذكر الإمام اللكنوي السبب الباعث على شرح موطأ مالك، وذكر سبب اختياره نسخة محمد بن الحسن الشيباني للموطأ على نسخة الليثي قال ذاكرا اسم مؤلفه: (فشرعت في كتابة تعليق عليه مسمى بالتعليق الممجد على موطأ الإمام محمد).[227]

وذكره الكتاني على أنه حاشية على موطأ محمد ابن الحسن الشيباني.[228]

موضوع الكتاب وسبب اختياره لهذه النسخة للشرح:

هو عبارة عن شرح للموطأ الذي ألفه محدث المدينة المنورة مالك ابن أنس الذي سارت الركائب بفتاويه، وقد اختار الإمام اللكنوي أن يكون شرحه على رواية محمد ابن الحسن الشيباني لموطأ مالك مرجحا له على رواية يحيى ابن يحيى الليثي، وقد ذكر الإمام اللكنوي سبب ترجيحه لرواية محمد ابن الحسن الشيباني مع أن رواية الليثي أشهر وأكثر انتشارا بين أهل العلم وهو أن نسخة يحيى ابن يحيى الليثي قد شرحها كثير من العلماء المتقدمين منهم والمتأخرين، وأما نسخة الإمام محمد فلم يوجد لها إلا شارحان بيري زاده وعلي القاري.

والسبب الثاني: أن نسخة محمد بن الحسن الشيباني أكثر نفعا لمعاشر الحنفية إلى غير ذلك من المميزات التي توجد فيه ولا توجد في غيره.[229]

الباعث على تأليفه:

كان سبب تأليف الإمام اللكنوي لهذا الشرح ثلاثة أمور:

الأول: هدف الإمام اللكنوي في طلب مرضاة الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم في شرح كتاب من الحديث الشريف والكشف عن أسراره ونيته أيضا أنه بسبب هذا الشرح أن يحشره الله تعالى مع المحدثين الذين سيكونون مع النبيين والصديقين.

---

[227] اللكنوي، عبد الحي، التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد، ص25

[228] الحسني، عبد الحي، فهرس الفهارس، ج2، ص728

[229] اللكنوي، عبد الحي، التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد، ص25، وانظر وجوه ترجيح موطأ الإمام محمد على موطأ الليثي، ص37

الثاني: جاء هذا الشرح بناء على طلب شخص يحترمه الإمام اللكنوي ويعظمه بأن يضع شرحا على موطأ الإمام مالك، ولعل هذا الشخص أحد مشايخ الإمام اللكنوي أو أحد طلابه النجباء.

الثالث: رؤيا رأى فيها المصنف الإمام مالك وكأنه يسأله عن موطئه وعن بعض الإشكالات فيه.[230]

المطلب الثاني: منهج المصنف في كتابه التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد.

منهجه في ترتيب الكتاب.

افتتح الإمام اللكنوي شرحه على الموطأ بمقدمة ذكر فيها ثلاث عشرة فائدة، ذكر في هذه الفوائد كيفية شيوع كتابة الحديث الشريف، وكيف بدأ التصنيف فيه وتنوع التصنيفات باعتبار الأزمنة ومقاصد مؤلفيها [231]،ثم أردف ذلك بترجمة للإمام مالك ذكر فيها مكان وزمان وولادته وشيء من سيرته العطرة[232]، ثم ذكر بعضا من فضائل كتاب الموطأ وسبب تسميته وما اشتمل عليه من الأحاديث، وذكر رتبته بالنسبة لغيره من الكتب الحديثية[233]إلى غير ذلك من الفوائد الرائقة والمعاني الدقيقة التي قلّ أن تجدها مجموعة في كتاب، ثم ختم هذه الفوائد بخاتمة أنه لا يوجد في هذا الكتاب حديث موضوع، بل فيه أحاديث ضعيفة يسيرة الضعف لكنها منجبرة بكثرة الطرق، وإذا وجد فيه بعض الأحاديث الضعيفة جدا لكن هذا الأمر لا يضر لورود مثلها في صحاح الطرق.[234]

وسار الإمام اللكنوي على سير راوي الموطأ الإمام محمد في عرض الأحاديث فبدأه بأبواب الصلاة وختمه بأبواب السير، ومن المعلوم أن موطأ مرتب على الأبواب الفقهية.

منهجه في شرحه للأحاديث الشريفة.

انتهج الإمام اللكنوي في شرحه أنه يذكر الحديث أولا ثم يعلق عليه بما يناسب الحال سندا ومتنا،

ففي السند:

1-يترجم للراوي الذي يرى من المهم ترجمته بترجمة مختصرة يذكر فيها اسمه واسم أبيه ونسبته ورتبته توثيقا وتضعيفا مع ذكر المصادر التي أخذ منها الترجمة في الغالب مثال ذلك:

---

[230] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص25
[231] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص27
[232] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص28
[233] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص29
[234] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص39

- يزيد: قال ابن حجر في تقريب التهذيب: يزيد بن زياد أو ابن أبي زياد قد ينسب إلى جده مولى بني مخزوم، مدني، ثقة.[235]

- عبد الله: قال ابن حجر في تقريب التهذيب: عبد الله بن رافع المخزومي أبو رافع المدني مولى أم سلمة، ثقة.[236]

-يحيى بن محمد بن طحلاء: هو يحيى بن محمد بن طحلاء المدني التيمي روى عن أبيه وعثمان وعنه مالك والدراوردي وآخرون، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين. كذا ذكره الزرقاني.[237]

- سالم: هو سالم بن عبد الله بن عمر أبو عمرو أو أبو عبد الله المدني الفقيه، قال مالك: لم يكن أحد في زمانه أشبه بمن مضى من الصالحين في الزهد والفضل منه، وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه: أصح الأسانيد ابن شهاب الزهري عن سالم عن أبيه، وقال العجلي: مدني، تابعي، ثقة،

مات سنة (106 هـ) على الأصح، وأبوه عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي. كذا في تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر.[238]

- وهب بن كيسان: بفتح الكاف قال في الإسعاف: وهب بن كيسان القرشي مولاهم أبو نعيم المدني، وثقه النسائي وابن سعد، مات سنة (127هـ).[239]

2_ومن منهجه: أنه لا يقتصر فقط على ترجمة الرواة من التابعين فما بعد بل يذكر ترجمة مختصرة لبعض الصحابة مثال ذلك:

- جابر: هو أبو عبد الله جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن عمرو بن سواد بن سلمة الأنصاري من مشاهير الصحابة شهد بدرا -على ما قيل-وما بعدها، وأبوه أحد النقباء الاثني عشر، وكُفّ بصر جابر آخر عمره، مات بالمدينة سنة (74هـ)، وقيل سنة:(77 هـ) وقيل سنة: (78هـ)، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة. كذا في جامع الأصول.[240]

- علي بن أبي طالب: اسم أبي طالب عبد مناف بن عبد المطلب، نشأ عليٌّ عند النبي صلى الله عليه وسلم وصلى معه أول الناس وشهد المشاهد كلها سوى تبوك ومناقبه كثيرة قتل ليلة الجمعة لثلاث عشرة بقيت من رمضان سنة (40 هـ) بالكوفة. كذا في الإسعاف.[241]

---

[235] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص43
[236] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص43
[237] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص55
[238] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص59
[239] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص76
[240] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص76
[241] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص93

3-ومن منهجه: أنه يضبط الأسماء المشكلة للرواة بالكتابة مثال ذلك:

- سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش: الأشعري المدني، ثقة، من صغار التابعين قاله الزرقاني، بضم الراء وبالقاف والشين.[242]

- عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني: بفتح العين _أي من عمرو_ وثقه النسائي وأبو حاتم قاله السيوطي، بضم العين وخفة الميم_ أي من عمارة_ بكسر الزاي من بني مازن صفة لعمرو.[243]

- سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد بن معمر التيمي: سالم أبو النضر المدني روى عن أنس والسائب بن يزيد، وعنه مالك والليث والسفيانان، وثقه أحمد وغيره، مات سنة (129هـ) كذا في الإسعاف، بالضاد المعجمة -أي من أبو النضر-، بضم العين-أي من عمر-.[244]

4-**ومن منهجه أيضا:** أنه يصل البلاغات والمرسلات التي ذكرت في الموطأ مثال ذلك:

-قال مالك: بلغنا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاءه المؤذن يؤذنه لصلاة الصبح فوجده نائما، فقال المؤذن: الصلاة خير من النوم، فأمره عمر أن يجعلها في نداء الصبح.

قال ابن عبد البر: لا أعلم أنه روي من وجه يحتج به وتعلم صحته، وإنما فيه حديث هشام بن عروة عن رجل يقال له: إسماعيل لا أعرفه، ذكر ابن أبي شيبة: نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن رجل يقال له إسماعيل قال: جاء المؤذن يؤذن عمر لصلاة الصبح فقال: الصلاة خير من النوم، فأعجب به عمر وقال للمؤذن: أقرها في أذانك.

وردّه الزرقاني بأنه قد أخرجه الدارقطني في السنن من طريق وكيع في مصنفه عن العمري عن نافع عن ابن عمر عن عمر، وأخرج أيضا عن سفيان عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر عن عمر أنه قال لمؤذنه: إذا بلغت حي على الفلاح في الفجر فقل: الصلاة خير من النوم.[245]

- أخبرنا مالك أخبرني ابن شهاب الزهري عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أنه

قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر كلما خفض، وكلما رفع، فلم تزل تلك صلاته حتى لقي الله عز وجل.

قال ابن عبد البر: لا أعلم خلافا من رواة الموطأ في إرسال هذا الحديث.

---

[242] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص103
[243] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص 49
[244] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص93
[245] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص161

رواه عبد الوهاب بن عطاء عن مالك عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن أبيه موصولا، ورواه عبد الرحمن بن خالد عن أبيه عن مالك عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن علي.

ولا يصح فيه إلا ما في الموطأ مرسلا.[246]

5-ومن منهجه أيضا: أنه يذكر الخلافات أو الزيادات في الألفاظ لرواة الموطأ غير الإمام محمد بن الحسن الشيباني غالبا، وإذا كان الخلاف معنويا نقل من الشروح ما يقوي رواية على أخرى مثال ذلك:

-حديث صفة وضوء النبي صلى الله عليه وآله وسلم رواية الإمام محمد:(فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين ثم مضمض ثم غسل وجهه ثلاثا...).

ثم مضمض واستنثر. كذا في رواية يحيى، وفي رواية أبي مصعب بدله استنشق.

قال الشيخ ولي الدين[247]: فيه إطلاق الاستنثار على الاستنشاق، وفي شرح مسلم للنووي: الذي عليه الجمهور من أهل اللغة وغيرهم: أن الاستنثار غير الاستنشاق، وأنه إخراج الماء من الأنف بعد الاستنشاق مأخوذ من النثرة وهي طرف الأنف، وأما الاستنشاق: فهو إيصال الماء إلى داخل الأنف وجذبه بالنفس إلى أقصاه. كذا في التنوير.[248]

-حديث رواه الإمام محمد بلفظ:(إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ثم ليستنثر)[249].

رواه القعنبي وابن بكير وأكثر الرواة فقالوا: في أنفه ماء. قاله السيوطي.[250]

وعند كلامه عن المتن:

1-يعلق عليه بحسب الحاجة فمرة يضبط كلمة في المتن، ومرة يشرح معنى الكلمة بحسب الحاجة مثال ذلك:

-حديث الوضوء من المذي: (عن المقداد بن الأسود أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أمره أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل إذا دنا من أهله فخرج منه المذي ماذا عليه؟ فإن عندي ابنته، وأنا أستحي أن أسأله، فقال المقداد: فسألته فقال: إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه وليتوضأ وضوئه للصلاة).

---

[246] اللكنوي، عبد الحي، التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد، ص177

[247] لعله الشيخ ولي الدين الدهلوي وقد سبقت ترجمته ص15 من نفس الرسالة.

[248] اللكنوي، عبد الحي، التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد، ص49

[249] بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، مالك، موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: المكتبة العلمية، الطبعة الثانية، (د، ت)، رقم الحديث: 6، ج1، ص33

[250] اللكنوي، عبد الحي، التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد، ص50

- المذي: بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وتخفيف الياء على الأفصح ثم بكسر الذال وشد الياء ثم الكسر مع التخفيف ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند الملاعبة أو تذكر الجماع أو إرادته.

- وأنا أستحيي: ذكر اليافعي في (الإرشاد والتطريز بفضل تلاوة القرآن العزيز) أن الحياء على أقسام: حياء جناية كآدم لما قيل له: أفرارا منا؟ قال: بل حياء منك، وحياء التقصير كحياء الملائكة يقولون: ما عبدناك حقّ عبادتك، وحياء الإجلال كإسرافيل تسربل بجناحه حياء من الله،

وحياء الكرم كحياء النبي كان يستحيي من أمته أن يقول: أخرجوا فقال الله تعالى: {ولا مستأنسين لحديث}[251]، وحياء حشمة كحياء عليّ رضي الله عنه حين أمر المقداد بالسؤال عن المذي لمكان فاطمة رضي الله عنها، وحياء الاستحقار كموسى قال: لتعرض لي الحاجة من الدنيا فأستحيي أن أسألك يا رب، فقال له: سلني حتى ملح عجينك وعلف شاتك، وحياء هو حياء الرب جل جلاله حين يستر على عبده يوم القيامة. هذا ما نقله اليافعي عن رسالة القشيري.

- فلينضح: ضبطه النووي بكسر الضاد وقال الزركشي: كلام الجوهري يشهد له لكن نقل عن صاحب الجامع أن الكسر لغة والأفصح الفتح.[252]

-حديث الصلاة في شدة الحر:(عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم، وذكر أن النار اشتكت إلى ربها عز وجل فأذن لها في كل بنفسين: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف).

- فأبردوا قال في النهاية: الإبراد: انكسار الوهج والحر وهو من الإبراد: الدخول في البرد.

-عن الصلاة: أي عن صلاة الظهر وبه صرّح في حديث أبي سعيد عند البخاري وغيره بلفظ: (أبردوا بالظهر) وحمله بعضهم على عمومه فقال به: أشهب في العصر، وأحمد في العشاء في الصيف.

- عن الصلاة: قال عياض: معناه بالصلاة كما جاء في رواية، و(عن) تجيء بمعنى الباء، وقد تكون زائدة أي: أبردوا الصلاة، والأول جزم به النووي، والثاني جزم به ابن العربي في القبس.

- من فيح جهنم أي: وهجها، ويروى من فوح جهنم وقال صاحب " العين "[253] وغيره: الفيح سطوع الحر في شدة القيظ.

---

[251] سورة الأحزاب، الآية 53

[252] اللكنوي، عبد الحي، التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد، ص93

[253] هو معجم للغة العربية ألفه الإمام الخليل بن أحمد الفراهيدي المتوفى سنة (170 هـ).

- اشتكت: حقيقة بلسان الحال كما رجحه من فحول الرجال ابنُ عبد البر وعياضُ والقرطبيُّ وابن المنير[254] والتوربشتي[255]، ولا مانع منه سوى ما يخطر للواهم من الخيال. قاله الزرقاني.[256]

2-ومن منهجه: عند كلامه على المتن أنه يطيل النفس في نقل خلاف الفقهاء في المسألة ويحرر موضع الخلاف. مثال ذلك:

-حديث الغسل من بول الصبي:(عن عبيد الله بن عبد الله عن أم قيس بنت محصن: أنها جاءت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه النبي صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضح عليه ولم يغسله).

قال اللكنوي: (فنضح: قال النووي في شرح صحيح مسلم: قد اختلف العلماء في كيفية طهارة بول الصبي والجارية على ثلاثة مذاهب، وهي ثلاثة أوجه لأصحابنا،

الصحيح المشهور المختار: أنه يكفي النضح في بول الصبي، ولا يكفي في بول الجارية بل لا بد من غسله كسائر النجاسات، والثاني: أنه يكفي النضح فيهما، والثالث: لا يكفي النضح فيهما، وهذان الوجهان حكاهما صاحب " التتمة " من أصحابنا وهما شاذان.

وممن قال بالفرق: عليّ وعطاء بن أبي رباح والحسن البصري وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وجماعة من السلف وأصحاب الحديث وابن وهب من أصحاب مالك وروي عن أبي حنيفة، وممن قال: بوجوب غسلهما أبو حنيفة ومالك في المشهور عنهما.

واعلم أن هذا الخلاف إنما هو في كيفية تطهير الشيء الذي بال عليه الصبي، ولا خلاف في نجاسته، ونقل بعض العلماء: الإجماع على نجاسة بول الصبي، وأنه لم يخالف فيه إلا داود الظاهري، قال الخطابي وغيره: وليس تجويز من جوّز النضح في الصبي من أجل أن بوله ليس بنجس، ولكنه من أجل التخفيف في إزالته، فهذا هو الصواب.

وأما ما حكاه أبو الحسن بن بطال ثم القاضي عياض عن الشافعية وغيرهم أنهم قالوا: بطهارة بول الصبي فينضح فحكاية باطلة).[257]

ولعل الصواب أن الخلاف في بول الصبي هل من قبيل النجاسة المغلظة التي لا بد من الغسل وإزالة أثر النجاسة منها، أم نجاسة مخففة يكفي أن يمر الماء على محل النجاسة من غير سيلان له، وما نقل عن

---

[254] ابن المنير: أحمد بن محمد بن منصور، ولد سنة (620 هـ)، وتوفي سنة (683 هـ) من علماء الإسكندرية وأدبائها، ولي قضاءها وخطابتها من مؤلفاته: تفسير حديث الإسراء على طريقة المتكلمين والانتصاف من الكشاف. ينظر: الزركلي، خير الدين بن محمود، الأعلام، ج1، ص220

[255] التوربشتي: فضل الله التوربشتي، شهاب الدين، أبو عبد الله حنفي. توفي حوالي سنة (600هـ) محدث، فقيه حنفي، من مؤلفاته: شرح مصابيح السنة للبغوي وسماه الميسر، المعتمد في المعتقد. ينظر: كحالة، عمر بن رضا، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى -بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، بلا تحقيق، (د، ط)، (د، ت)، ج8، ص73

[256] اللكنوي، عبد الحي، التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد، ص280

[257] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص90

الشافعية من قولهم بطهارة بول فإنه مما لا يصح نقلا، ولعله نقلت الرواية عنهم بالمعنى ففهم بعض العلماء أن الشافعية يقولون بطهارة بول الصبي وهذا مما لا يصح.

-حديث الجمع بين الصلاتين في السفر:(عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا عجل به السير جمع بين المغرب والعشاء).

قال اللكنوي: قوله: (إذا عجل به السير: أورد البخاري في الباب ثلاثة أحاديث: حديث ابن عمر وهو مقيد بما إذا جد به السير، وحديث ابن عباس وهو مقيد بما إذا كان سائرا، وحديث أنس وهو مطلق، واستعمل البخاري الترجمة المطلقة إشارة إلى العمل بالمطلق فكأنه رأى جواز الجمع بالسفر سواء كان سائرا أم لا، كان سيره مجدا أم لا.

وهذا مما وقع الاختلاف فيه:

فقال بالإطلاق كثير من الصحابة والتابعين ومن الفقهاء الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق.

وقال قوم: لا يجوز الجمع مطلقا إلا بعرفة والمزدلفة وهو قول الحسن والنخعي وأبي حنيفة وصاحبيه، وأجابوا عما ورد من الأحاديث في ذلك بأن الذي وقع جمع صوري.

وتعقبه الخطابي وغيره بأن الجمع رخصة فلو كان على ما ذكروه لكان أعظم ضيقا لأن أوائل الأوقات وأواخرها مما لا يدركه أكثر الخاصة فضلا عن العامة.

وقيل: يختص الجمع بمن يجدُّ في السير قاله الليث وهو القول المشهور عن مالك.

وقيل: يختصُّ بالسائر دون النازل وهو قول ابن حبيب.

وقيل: يختص بمن له عذر حكي ذلك عن الأوزاعي.

وقيل: يجوز جمع التأخير دون التقديم وهو مروي عن مالك وأحمد واختاره ابن حزم. كذا في فتح الباري).[258]

ومما مر نجد أن الإمام اللكنوي ذكر خلاف العلماء في الجمع فالجمهور حملوه على الإطلاق في السفر سواء جد في السفر أم لا، وأما الحنفية فحملوه على الجمع الصوري وهو الصلاة في آخر وقت الأولى وأول وقت الثانية، ولا يخفى مشقة ذلك ولا سيما أن الجمع رخصة، وبعضهم أخذوا بظاهر الحديث فقالوا: الجمع يكون لمن جد في السفر فقط، وبعضهم اشترط للجمع العذر.

ولعل الصواب جواز الجمع في كل حال في السفر، وأن ما جاء في الحديث من القيد هو قيد اتفاقي وليس قيدا احترازيا.

3-ومن منهجه أيضا: أنه في بعض الأحيان يناقش الأدلة ويحاول التوفيق بين الأخبار ما أمكن إلى ذلك سبيلا مثال ذلك:

-كلامه عند حديث أبي هريرة موقوفا:(وصل الصبح بغلس).

---

[258] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص304

قال محمد: هذا قول أبي حنيفة رحمه الله في وقت العصر وكان -أي أبو حنيفة-يرى الإسفار في الفجر.

قال اللكنوي في كلامه عن فضيلة وقت الفجر:

(وفي الباب آثار كثيرة وقد وقع الاختلاف باختلاف الأخبار والآثار.

فذهب الكوفيون أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي[259] وأكثر العراقيين: إلى أن الإسفار أفضل من التغليس في الأزمنة كلها.

وذهب مالك والليث بن سعد والأوزاعي والشافعي وأحمد وأبو ثور وداود بن علي وأبو جعفر الطبري إلى أن الغلس أفضل. كذا ذكره ابن عبد البر.

وقد استدل كل فرقة بما يوافقها وأجابه عما يخالفها فمن المغلسين من قال: تأويل الإسفار حصول اليقين بطلوع الصبح، وهو تأويل باطل يرده اللغة، ويرده أيضا بعض ألفاظ الخبر الدالة صريحا على التنوير.

ومنهم من قال: الإسفار منسوخ لأنه □ أسفر ثم غلس إلى أن مات، وهذا أيضا باطل لأن النسخ لا يثبت بالاحتمال، والاجتهاد ما لم يوجد نصٌ صريحٌ على ذلك، ويتعذر الجمع.

ومنهم من قال: لو كان الإسفار أفضل لما داوم النبي □ على خلافه، وهذا جواب غير شاف بعد ثبوت أحاديث الإسفار.

ومنهم من ناقش في طرق أحاديث الإسفار، وهي مناقشة لا طائل تحتها، إذ لا شك في ثبوت بعض طرقها، وضعفُ بعضها لا يضر، على أن الجمع مقدم على الترجيح على المذهب الراجح.

ومن المسفرين من قال: التغليس كان في الابتداء ثم نسخ، وفيه أنه نسخ اجتهادي مع ثبوت حديث الغلس إلى وفاته صلى الله عليه وسلم، ومنهم من قال: لو كان الغلس مستحبا لما اجتمع الصحابة على خلافه، وفيه أن الإجماع غير ثابت لمكان الاختلاف فيما بينهم.

ومنهم من ادعى انتفاء الغلس عن النبي صلى الله عليه وسلم أخذا من حديث ابن مسعود وغيره، وهذا كقول بعض المغلسين: أن الإسفار لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم باطل، فإن كلا منهما ثابت، وإن كان الغلس أكثر.

ومنهم من قال: لما اختلفت الأحاديث المرفوعة تركناها ورجعنا إلى الآثار في الإسفار.

وفيه أن الآثار أيضا مختلفة. ومنهم من سلك مسلك المناقشة في طرق أحاديث الغلس وهي مناقشة أخرى من المناقشة الأولى.

ومنهم من سلك مسلك الجمع باختيار الابتداء في الغلس والاختتام في الإسفار بتطويل القراءة وبه يجتمع أكثر الأخبار والآثار.

---

[259] الحسن بن حي: الحسن بن صالح بن حي الهمداني الثوري الكوفي، أبو عبد الله، ولد سنة(100هـ) وتوفي سنة (168 هـ) من زعماء الفرقة (البترية) من الزيدية كان فقيها مجتهدا متكلما، من مؤلفاته: التوحيد وإمامة ولد علي من فاطمة. ينظر: الزركلي، خير الدين بن محمود، الأعلام، ج2، ص193

وهذا الذي اختاره الطحاوي، وحكم بأنه المستحب، وأن أحاديث الإسفار محمولة على الاختتام في الإسفار، وأحاديث الغلس على الابتداء فيه، وقال: هذا هو مذهب أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد.

ثم قال اللكنوي: وهو جمع حسن، لولا ما دل عليه حديث عائشة من انصراف النساء بعد الصلاة بمروطهن لا يعرفن من الغلس إلا أن يقال إنه كان أحيانا).[260]

ولعل الصواب ما مال إليه الإمام اللكنوي من الجمع بين الأخبار من حمل التغليس في ابتداء الصلاة والإسفار في ختامها لأن الجمع بين الأخبار أولى من الترجيح بينها، ولأن القول بنسخ خبر يحتاج إلى دليل، ومجردُ كون هذا الخبر متقدمٌ عن الآخر ليس دليلا على النسخ.

[260] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص43

المبحث الرابع: دراسة رسالته (خير الخبر في أذان خير البشر).

تسمية الكتاب.

قد ذكر الإمام اللكنوي اسم رسالته كما هي عادته في مقدمتها فقال:(هذه رسالةٌ موسومةٌ "بـخير الخبر في أذان خير البشر").[261]

موضوع الكتاب:

وهو عبارة عن مسألة كثر السؤال عنها وهي هل أذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بنفسه الشريفة أم أمر بالأذان فنسب الأمر إليه، ففصّل الإمام اللكنوي في هذه المسألة، وذكر خلاف العلماء في هذه المسألة على قولين.[262]

الباعث على تأليفه:

هو كثرة ترداد السؤال على الإمام اللكنوي في هل أذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بنفسه الشريفة أم لا، فأراد أن يحقق في ذلك.

منهجه في رسالته:

انتهج الإمام اللكنوي في رسالته أن يذكر خلاف العلماء في هذه المسألة وهي هل باشر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الأذان بنفسه الشريفة أم أمر به فنسب الفعل إليه.

ومنهجه أن يعرض أدلة الفريقين في المسألة ومن أخذ به من العلماء مثال ذلك:

-فمنهم: أي من القائلين بثبوتها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

كالإمامِ محيي الدِّينِ النَّوَويِّ وتابعيهِ ممَّن مالَ إلى ثبوتِ هذهِ السُنَّةِ من رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وعلى آلهِ وسلَّم.

واستدل النووي بحديث رواه الترمذي في جامعه في بابِ (الصَّلاةِ على الدَّابة): حدَّثنا يحيى بن موسى، حدَّثنا شَبَابةُ بن سَوَّارٍ، حدَّثنا عمرُ بن الرَّماح عن كثيرٍ ابن زيادٍ عن عمرو بن عثمانَ بن يَعْلَى بن مُرَّة عن أبيه عن جدِّهِ: (أنهُم كَانُوا مَعَ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلِهِ وَسلَّم فِي سَفَر، فانْتَهُوا إلى مَضِيق، فَحَضَرَتْ

---

[261] اللكنوي، عبد الحي، خير الخبر في أذان خير البشر، المحقق: الدكتور صلاح محمد أبو الحاج، الناشر: مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات، الطبعة: الأولى، (د، ت)، ص8

[262] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص8

الصَّلاةُ فَمُطِرُوا السَّماءُ مِنْ فَوْقِهم، وَالبلَّةُ مِن أسْفَلِ مِنْهُم، فأذَّنَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى رَاحِلةٍ وَأقَام، فَتَقَدَّمَ عَلَى رَاحِلةٍ فَصَلَّى بِهِم، يُومِئُ إيمَاءً يَجْعَلُ السُّجودَ أخْفَضُ من الرُّكُوعِ).

قال التِّرْمِذِيُّ: هذا حديثٌ غريبٌ، تفرَّدَ بهِ عمرُ بن الرَّماح البَلْخِيّ، لا يعرفُ إلا من حديثِهِ.[263]

ومن منهجه أيضا: أنه إذا دار الخلاف في حديث فإنه يدقق في أحوال الرواة ويذكر ما قال العلماء فيهم جرحا أو تعديلا مثال ذلك:

- كلامه على عمر الرماح:

-عمرُ بنُ ميمون بن بحرِ ابن سعدٍ، ابن الرَّماح البَلْخيّ، أبو عليٍّ، قاضي بَلْخ.

قال أبو داود، وابنُ مَعين: ثقة.

وقال الخَطيبُ: يقالُ تولَّى قضاءَ بَلْخ أكثرَ من عشرينَ سنة، وكان محموداً في ولايتِه، مذكوراً بالعلمِ والحلمِ والصَّلاح، وعميَ في آخرِ عمرِه.

قال علي بن المُفَضِّل: ماتَ في رمضانَ لسنةِ إحدى وسبعينَ بعد المئة، ولهُ عندَ التِّرْمِذِيِّ حديثٌ واحد.

قالَ ابنُ القطَّانِ: مجهول.[264]

ومن منهجه: أنه بعد ذكره للأدلة يحاول أن يجمع ما بين الأدلة ويختار منها دليلا وقد يتوقف عن الإثبات والنفي مثال ذلك قوله:

(وأمَّا مطلقُ الأذانِ فلا شكَّ في مباشرتِهِ بهِ لما ثَبَتَ في روايةِ أبي داودَ، والتِّرْمِذِيّ، وصحَّحَه، وأحمدَ عن أبي رافع قال: (رَأيْتُ رسول الله أذَّنَ فِي أذُنِ الحَسَنِ بن عَلَيٍّ حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَة)، ووقعَ في روايةِ أحمد: (الحُسَين) مصغَّراً.

فعلى هذا لو حُملت روايةُ سعيد بن منصور على هذا الأذانِ لم يبعد، بل الظاهرُ هو هذا،

فإنه وَقَعَ فيه، فقال: (حي على الفلاح)، ولو كان أذان الصلاة لم يحتج إلى هذا التَّصريح لأن الأذان لا يكون بدون الحيعلتين، نعم يُتَّوهَّم عدمهما في أذان المولود لعدم الطلب فيه للصلاة، فصرّحَ الراوي بذلك.

---

[263] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص9

[264] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص13

وبالجملةِ مباشرةُ الرسول بالأذان في أُذُنِ المولود ثابتٌ قطعاً، وأمَّا مباشرته بأذان الصلاة فنحنُ نتوقَّفُ إلى الآن في ذلك لأنك قد عرفت حال رواية الترمذي التي هي نصٌّ فيه، وأمَّا روايةُ سعيدِ بن منصورٍ فليست نصَّاً فيه).[265]

ومن منهجه أيضا: أنه يذكر التنبيهات المفيدة والفوائد الرائدة التي لها تعلق بموضوع الرسالة مثال ذلك:

-ذكره الحكمة التي من أجلها ترك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الأذان ولم يواظب عليه مع أنه ثبت في فضله أحاديث صحيحة كثيرة.

قال اللكنوي: (فالجواب: أنهم ذكروا في ذلك وجوهاً:

منها: أن معنى: حيَّ على الفلاح، حيَّ على الصَّلاة: أقبلوا إلى الصَّلاة، فلو أذن رسول الله لوجبتْ الإجابة، فيقضي ذلك إلى الحرج.[266]

ومنها: ما ذكره أبو الحَسَن الشَّاذلي في شرح كتاب (التَّرغيب): إنَّه إنَّما لم يباشرْه لأنّ فيهِ ثناءٌ وتزكية للنَّفس، وهي غير مستحسنة.[267]

ومنها: أنه إنَّما لم يواظب عليه مخافة أنْ يُعتقد أنَّ محمَّداً غيرَهُ إذا قال: أشهدُ أنَّ محمَّداً رسولُ الله.[268]

ومنها: وهو أصحُّها، وهو العذر عن تركِ الخلفاء الراشدين هذه العبادة، ما ذكره ابنُ عبد السلام: من أنه كانت عادةُ النبي أنَّهُ إذا كانَ عمل عملا واظب عليه، وكان هو قائماً بأعباءِ الرِّسالة، ومصالح الشريعة؛ كالقتال والفصل بين الناس وغيرِ ذلك التي هي خيرٌ من الأذان، فلو واظب على الأذان لوقع الخللُ في هذه الأمورِ المهمة).[269]

ومما تقدم يتبين لدينا أن الإمام اللكنوي كان يعرض المسألة المختلف فيها، ومن قال بها من العلماء، وأدلتهم في ذلك، وإذا استدل بحديث دقق النظر في رجاله تعديلا وتجريحا، ثم يحاول التوفيق ما بين الأقوال والجمع بينها، وإذا لم يمكن الجمع رجح بينها، وقد يتوقف عند تعارض الأدلة.

---

[265] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص17
[266] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص19
[267] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص20
[268] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص20
[269] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص22

المبحث الخامس: دراسة كتابه (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل).

المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه.

تسمية الكتاب.

صرح الإمام اللكنوي باسمها في مقدمة كتابه فقال:(هذه رسالة رشيقة، وعجالة أنيقة، اسمها يخبر عن رسمها، وفحواها يشعر بمعناها، أعني "الرفع والتكميل في الجرح والتعديل").[270]

موضوع الكتاب:

عقد الإمام اللكنوي هذا الكتاب في بيان مسائل تتعلق بالجرح والتعديل، ذكر فيها حدود الجرح الجائز وما يجوز منه ومالا يجوز[271]، وما يقبل من الجرح والتعديل ومالا يقبل منهما[272]، وذكر في هذا الكتاب متى يقدم الجرح على التعديل[273]، وذكر فيه ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبهما ودرجات ألفاظهما[274]، إلى غير ذلك من الفوائد الرائقة والمعاني الدقيقة.

وقد ذكر الإمام اللكنوي موضوع الكتاب ومضمونه في مقدمته فقال:(فأردت أن أكتب في هذا الباب رسالة شافية، وعجالة كافية، تشتمل على علالة فوائد المتقدمين، وسلالة فرائد المتأخرين، أذكر فيها مسائل متعلقة بالجرح والتعديل، ومناهل مربوطة بأئمة الجرح والتعديل، لتكون مفيدة وهادية إلى الطريقة النقية الصافية، فدونك كتابا يروي كل غليل، ويشفي كل عليل، يرشدك إلى سواء الطريق).[275]

الباعث على تأليفه:

إن السبب الذي حمل الإمام اللكنوي على تأليف هذا الكتاب أمور:

الأول: حاجة علماء عصره لعلم الجرح والتعديل وفهمهم المغلوط لهذا العلم وأنه عبارة عن نقل عبارات العلماء في الرجال من الكتب المختصة.

الثاني: الجهل الكبير بين أهل العلم في زمانه باصطلاحات علماء هذا الفن.

الثالث: عدم تفريق علماء عصره بين الجرح المبهم الغير مبين السبب وبين الجرح المفسر، وعدم تمييزهم بين الجرح المقبول عند أئمة الشرع وبين الجرح المرفوض، إذ ليس كل جرح مقبول على الإطلاق.

---

[270] اللكنوي، عبد الحي، الرفع والتكميل في الكرح والتعديل، ص49
[271] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص56
[272] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص79
[273] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص111
[274] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص129
[275] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص50

وقد ذكر الإمام اللكنوي سبب تأليفه فقال:(بعثني على تأليفها ما رأيت من علماء عصري، وفضلاء دهري، من ركوبهم على متن عمياء، وخبطهم كخبط العشواء، تراهم في بحث التعديل والجرح من أصحاب القرح، فهم كالحبارى في الصحارى، والسكارى في السحارى، وما ذلك إلا لجهلهم بمسائل الجرح والتعديل، وعدم وصولهم إلى منازل الرفع والتكميل، كم من فاضل قد جرح الأسانيد الصحيحة، وكم من كامل صحح الأسانيد الضعيفة، يصححون الضعيف، ويضعفون القوي، ولا يهتدون إلى الصراط السوي، تراهم قد ظنوا نقل الجرح والتعديل من كتب نقاد الرجال كتهذيب الكمال للحافظ المزي وميزان الاعتدال للذهبي وتهذيب التهذيب وتقريب التهذيب والمغني وكامل ابن عدي ولسان الميزان وغيرها من كتب أهل الشأن أمرا يسيرا، وما تركوا في هذا الباب قطميرا ونقيرا، مع جهلهم باصطلاحات أئمة التعديل والجرح، وعدم فرقهم بين الجرح المبهم والجرح الغير المبهم، وبين ما هو مقبول وبين ما هو غير مقبول عند حملة ألوية الشرع، وبُعْدُ مداركهم عن إدراك مراتب الأئمة من معدلي الأمة).[276]

[276] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص50

المطلب الثاني: منهج المصنف في كتابه الرفع والتكميل في الجرح والتعديل.

منهجه في ترتيب الكتاب:

قسم الإمام اللكنوي كتابه إلى مقدمة وأربعة مراصد، ذكر في المقدمة ثلاثة إيقاظات بيّن فيها مالا يعد غيبة من الكلام، وبيّن فيها حدود الجرح والتعديل، وذكر كذلك شروط الجارح والمعدل.[277]

وأما المرصد الأول: فعقده في بيان ما يقبل من الجرح والتعديل ومالا يقبل منهما، وفي معنى الجرح والتعديل المفسر والمبهم منهما.[278]

وأما المرصد الثاني: فذكر فيه متى يقدم الجرح على التعديل، وذكر خلاف العلماء في التفريق ما بين الشهادة والرواية، وذكر أيضا مسألة التعارض بين الجرح والتعديل في الراوي الواحد وخلاف العلماء في ذلك، وذكر أيضا أنه قد يُقدّم التعديل على الجرح المفسر لوجوه عارضة تقتضي ذلك.[279]

وأما المرصد الثالث: فبين فيه ألفاظ الجرح والتعديل وأنها على مراتب وبين درجات ألفاظ الجرح والتعديل وأقوال العلماء ونُقُولاتهم في ذكرها.[280]

وأما المرصد الرابع: فعقده لذكر فوائد متفرقة تفيد من يطالع كتب أسماء الرجال، فذكر مثلا: أن قول المحدثين حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد يختلف عن قولهم حديث صحيح أو حسن،

وذكر أيضا أن حكم المحدثين على الحديث بصحة أو حسن أو ضعف إنما هو حكم على الظاهر، وبين فيه أن نفي الصحة والثبوت لا يستلزم منه الحكم على الحديث بالضعف أو الوضع، وذكر أيضا أن قول المحدثين حديث منكر ويروي المناكير فرق واسع[281]، إلى غير ذلك من الفوائد القيمة التي سأذكر أغلبها إن شاء الله تعالى في مبحث الفوائد المتعلّقة بالحديث الشريف وعلومه.

منهجه في عرض محتوى الكتاب:

انتهج الإمام اللكنوي في كتابه أنه ينقل النقولات المتنوعة التي تؤيد المذهب الراجح من شتى كتب أصول الحديث وأصول الفقه وحتى بعض الشروح الحديثية.

مثاله: كلامه في مسألة الجرح المبهم والتعديل المبهم أن العلماء اختلفوا في قبولها فذكر أن القول الأول أن التعديل يقبل من غير ذكر أسبابه لأن أسبابه كثيرة فيصعب ذكرها وكأنه يحتاج المعدل أن يقول يفعل كذا

---

[277] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص55
[278] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص 79
[279] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص111
[280] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص129
[281] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص187

وكذا من الطاعات، ولا يفعل كذا وكذا من السيئات، وأما الجرح فلا يقبل إلا مفسرا لأنه لا يصعب ذكره، ولأن الناس مختلفون في أسباب الجرح فيطلق أحدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحا، وليس الجرح في نفس الأمر.[282]

وذكر أن القول الثاني: عكس القول الأول وهو أنه يجب بيان سبب العدالة، ولا يجب بيان أسباب الجرح لأن أسباب العدالة يكثر التصنع فيها ويجب بيانها بخلاف أسباب الجرح.

وذكر القول الثالث: أنه لا بد من ذكر سبب الجرح والعدالة كليهما من غير تعليل له.

وذكر أن القول الرابع: عكس الثالث وهو أنه لا يجب بيان سبب كل منهما إذا كان الجارح والمعدل عارفا بصيرا بأسبابهما.

ثم اختار القول الأول وهو أن التعديل لا يحتاج لذكر سببه والجرح لا بد من بيان سببه ثم نقل النقولات الكثيرة المؤيدة له.

فقال:(وقد اكتفى ابن الصلاح في مقدمته: على القول الأول من هذه الأقوال وقال: ذكر الخطيب الحافظ: أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم.

قال البدر بن جماعة في مختصره: عند ذكر القول الأول هذا هو الصحيح المختار فيهما، وبه قال الشافعي.

وقال الطيبي في خلاصته: في حق القول الأول على الصحيح المشهور.

وفي إمعان النظر بشرح شرح نخبة الفكر[283]: أكثر الحفاظ على قبول التعديل بلا سبب، وعدم قبول الجرح إلا بذكر السبب.

وفي شرح شرح النخبة لعلي القاري: التجريح لا يقبل ما لم يبين وجهه بخلاف التعديل فانه يكفي فيه أن يقول عدل أو ثقة مثلا.

وفي شرح الإلمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق العيد: بعد أن يوثق الراوي من جهة المزكين قد يكون الجرح مبهما فيه غير مفسر، ومقتضى قواعد الاصول عند أهله أنه لا يقبل الجرح الا مفسرا.

---

[282] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص81

[283] محمد أكرم بن القاضي عبد الرحمن الحنفي النصربوري السندي أحد العلماء المبرزين في الفقه والحديث والعربية، له إمعان النظر في توضيح نخبة الفكر شرح بسيط في مجلد ضخم، ينظر: الحسني، عبد الحي، نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، ج6، ص806

وفي شرح صحيح مسلم للنووي: لا يقبل الجرح إلا مفسرا مبين السبب.

وفي كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: أما الطعن من أئمة الحديث فلا يقبل مجملا أي مبهما بأن يقول هذا الحديث غير ثابت أو منكر أو فلان متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو مجروح أو ليس بعدل من غير أن يذكر سبب الطعن وهو مذهب عامة الفقهاء والمحدثين.

وفي تحرير الاصول لابن همام: أكثر الفقهاء ومنهم الحنفية والمحدثين على أنه لا يقبل الجرح إلا مبينا لا التعديل، وقيل: بقلبه وقيل: فيهما).[284]

ومما مر معنا نجد أن الإمام اللكنوي مال مع القول الأول الذي عليه جمهور المحدثين والأصوليين، وهذا هو الصحيح لأن التعديل تكثر مقتضياته وأسبابه فيعسر ذكرها، وأما الجرح لابد من ذكر سببه لتفاوت العلماء في الجرح فقد لا يقبلون من خالف الأدب أو الورع، ولأن رتب الجارحين كذلك متفاوتة فمنهم المتساهل ومنهم المتشدد.

ومن منهجه أيضا: أنه بعد ذكره أقوال العلماء في المسألة يردفه ببعض التحقيقات والتدقيقات، وبالطبع يستدل غالبا على ذلك بالنقولات عن العلماء التي تصوب رأيه الذي مال إليه، مثال ذلك:

–عند كلامه عن التعارض الجرح والتعديل في راو واحد فبعض العلماء جرحه والبعض عدله فذكر أن

العلماء اختلفوا في ذلك على ثلاثة أقوال: بعضهم قال: إن الجرح مقدما مطلقا ولو كان المعدلون أكثر [285]ونقل عن الخطيب أن هذا قول الجمهور، وارتضاه كثير من الأصوليين.

وذكر ثاني الأقوال وهو أنه إن كان عدد المعدلين أكثر قدم التعديل وعلل هذا القول بأن كثرة المعدلين تقوي حالهم وقلة الجارحين تضعف خبرهم.[286]

وذكر ثالثها: أنه إذا تعارض الجرح والتعديل فلا يترجح أحدهما إلا بمرجح.[287]

ثم عقب على ذلك فقال:(قد زلت قدم كثير من عصرنا بما تحقق عند المحققين أن الجرح مقدّم على التعديل، لغفلتهم عن التقييد والتفصيل، توهما منهم أن الجرح مطلقا أي جرح كان من أي جارح كان في شأن أي راو كان مقدم على التعديل مطلقا أي تعديل كان من أي معدل كان في شأن أي راو كان، وليس

---

[284] اللكنوي، عبد الحي، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، ص100
[285] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص116
[286] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص117
[287] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص117

الأمر كما ظنوا بل المسألة أن تقدم الجرح على التعديل مقيدة بأن يكون الجرح مفسرا، فإن الجرح المبهم غير مقبول مطلقا على المذهب الصحيح، فلا يمكن أن يعارض التعديل وإن كان مبهما).[288]

ثم استدل لذلك بالنُقُولات المتنوعة عن أئمة هذا الشأن فقال:(ويشهد له:

-قول السيوطي في تدريب الراوي: إذا اجتمع فيه -أي في الراوي -جرح مفسر وتعديل فالجرح مقدم ولو زاد عدد المعدل هذا هو الأصح عند الفقهاء والأصوليين.

-وقول الحافظ ابن حجر في نخبة الفكر وشرحه نزهة النظر: الجرح مقدم من التعديل، وأطلق ذلك جماعة لكن محله التفصيل: وهو أنه إن صدر مبينا من عارف بأسبابه لأنه إن كان غير مفسر لم يقدح فيمن ثبتت عدالته، وإن صدر من غير عارف بالأسباب لم يعتبر به أيضا، فإن خلا عن التعديل قبل مجملا غير مبين السبب).[289]

ولعل الصواب ما مال إليه الإمام اللكنوي من أن الراوي إذا عدّله بعض العلماء العارفين بأسباب التعديل فلا يقبل فيه الجرح إلا مفسرا لأنه قد لا يكون جارحا أصلا أو يكون جارحا لكن الراوي قد تاب منه.

-ومن أمثلة ذلك أيضا: عند كلامه أن العلماء فرقوا بين قولهم حديث منكر، وبين قولهم هذا الراوي منكر الحديث، وبين قولهم يروي المناكير، وبين تغير مصطلح حديث المنكر بين المتقدمين والمتأخرين، وبين تغير هذ المصطلح من إطلاق عالم لآخر.[290]

وفي ذلك يقول الإمام اللكنوي: (فعليك يا من ينتفع من ميزان الاعتدال وغيره من كتب أسماء الرجال ألا تغترّ بلفظ الإنكار الذي تجده منقولا من أهل النقد في الأسفار، بل يجب عليك أن تثبت وتفهم أن المنكر إذا أطلقه البخاري على الراوي فهو ممن لا تحل الرواية عنه، وأما إذا أطلقه أحمد ومن يحذو حذوه فلا يلزم أن يكون الراوي ممن لا يحتج به، وأن تفرق بين روى المناكير أو يروي المناكير أو في حديثه نكارة ونحو ذلك، وبين قولهم منكر الحديث ونحو ذلك بأن العبارات الأولى لا تقدح الراوي قدحا يعتد به، والأخرى تجرحه جرحا معتدا به، وألا تبادر بحكم ضعف الراوي بوجود النكر ما روي في حق روايته في الكامل والميزان ونحوهما فإنهم يطلقون هذا اللفظ على الحديث الحسن والصحيح أيضا بمجرد تفرد روايتها، وأن تفرق بين قول القدماء هذا حديث منكر، وبين قول المتأخرين هذا حديث منكر فإن القدماء

---

[288] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص117
[289] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص118
[290] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص201

كثيرا ما يطلقونه على مجرد ما تفرد به راويه وإن كان من الاثبات، والمتأخرين يطلقونه على رواية ضعيف خالف الثقات).[291]

ومما مر نجد أن الإمام اللكنوي نبه أن النكارة ليست دائما دليل الضعف، فينبغي أن نفرق بين من أطلقها من المتقدمين من المحدثين والمتأخرين منهم، فإن المتقدمين يطلقونها لمجرد التفرد، وهذا ليس يعتبر ضعفا بخلاف المتأخرين، وكذلك ينبغي أن نعرف من أطلقها لأنه قد يكون له اصطلاح خاص به كما ذُكر عن الإمام البخاري، فمجرد التسرع بالحكم بالضعف لمجرد قولهم هذا الحديث منكر خطأ ظاهر يحتاج لكثير من النظر والتأمل.

ومن منهجه: أنه يذكر بعض التطبيقات الخاطئة لبعض المصطلحات الحديثية، مثال ذلك:

-التطبيق الخاطئ لمبحث المنكر الذي ذكرته آنفا من بعض العلماء، وفي ذلك يقول:

(وقد زلّ قدم من احتج على ضعف حديث "من زار قبري وجبت له شفاعتي" بقول الذهبي في ميزانه: في ترجمة موسى بن هلال أحد رواته: أنكر ما عنده حديثه عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر من زار قبري وجبت له شفاعتي. رواه ابن خزيمة عن محمد بن اسماعيل الأحمسي عنه).[292]

فهنا مراد الذهبي من قوله: أنكر ما عنده ليس رواية الضعيف مخالفا للثقات كما عرف عند المتأخرين، بل المقصود تفرد هذا الراوي عن عبد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر وأن أصحاب عبد الله ابن عمر لم يتابعوه عليه.

-وكذلك كلامه في التفريق بين مصطلح المجهول عند أكثر المحدثين وبين قول أبي حاتم مجهول:

(وقال تقي الدين السبكي في شفاء السقام في زيارة خير الانام: أما قول ابي حاتم الرازي فيه -أي في موسى بن هلال -أنه مجهول فلا يضره، فإنه إما أن يريد به جهالة الوصف، فإن أراد جهالة العين وهو غالب اصطلاح أهل الشأن في هذا الاطلاق فذلك مرتفع عنه لأنه روى عنه أحمد بن حنبل ومحمد ابن جابر المحاربي ومحمد بن اسماعيل الأحمسي وأبو أمية محمد بن ابراهيم الطرسوسي وعبيد بن محمد الوراق والفضل بن سهل وجعفر بن محمد البزوري.

وبرواية اثنين تنتفي جهالة العين فكيف برواية سبعة، وإن أراد جهالة الوصف فرواية أحمد عنه ترفع من شأنه لا سيما مع ما قال ابن عدي[293]فيه).[294]

---

[291] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق،211

[292] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص211

ومن منهجه أيضا: أنه يذكر كل ماله تعلق بالمسألة التي يريد الكلام عنها وإن كان أصل هذه المسألة حقها أن تذكر في غير هذا العلم مثال ذلك:

-عند كلامه عن معنى الإرجاء السني والإرجاء البدعي.

(قد يظن من لا علم له حين يرى في ميزان الاعتدال وتهذيب الكمال وتهذيب التهذيب وتقريب التهذيب وغيرها من كتب الفن في حق كثير من الرواة الطعن بالإرجاء عن أئمة النقد الأثبات حيث يقولون: رمي بالإرجاء أو كان مرجئا أو نحو ذلك من عباراتهم كونهم خارجين من أهل السنة والجماعة داخلين في فرق الضلالة مجروحين بالبدعة الاعتقادية معدودين من الفرق المرجئة الضالة، ومن هاهنا طعن كثيرٌ منهم على الإمام أبي حنيفة وصاحبيه وشيوخه لوجود إطلاق الإرجاء عليهم في كتب من يعتمد على نقلهم ومنشأ ظنهم غفلتُهم عن أحد قسمي الإرجاء وسرعة انتقال ذهنهم الى إرجاء الذي هو ضلال عند العلماء فقد قال محمد بن عبد الكريم الشهرستاني في كتاب الملل والنحل: عند ذكر فرق الضلالة ومن ذلك المرجئة والإرجاء على معنيين:

أحدهما: التأخير كما في قوله تعالى (قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ)[295] أي أمهله.

والثاني: إعطاء الرجاء.

أما إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والاعتقاد.

وأما بالمعنى الثاني فظاهر فإنهم كانوا يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

وقيل: الإرجاء تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة فلا يقضى عليه بحكم ما في الدنيا من كونه من أهل الجنة او النار فعلى هذا المرجئة والوعيدية فرقتان متقابلتان.

وقيل: الإرجاء تأخير عليّ رضي الله عنه عن الدرجة الأولى الى الرابعة فعلى هذا المرجئة والشيعة متقابلتين.

والمرجئة أصناف أربعة مرجئة الخوارج ومرجئة القدرية ومرجئة الجبرية والمرجئة الخالصة).[296]

---

[293] الذي قال ابن عدي فيه: (أرجو أنْ لا يكون به بأس). ينظر: ابن عدي، أبو أحمد الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض وشارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، 1418هـ، 1997م، ج8، ص69

[294] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق،252

[295] سورة الأعراف، الآية 111

ومن منهجه أيضا: أنه يذكر بعض العبارات المشكلة التي وردت في بعض الكتب المعتمدة لبعض أهل العلم ويفصل القول فيها مثال ذلك:

-ما قيل: عن الحنفية أنهم مرجئة في كتاب الغنية للشيخ عبد القادر الجيلاني وتفصيله في قبول هذه الكلمة وذكر سبعة أوجه في فهم هذه الكلمة وناقش هذه الأوجه ثم اختار قولا منها:

وفي ذلك يقول اللكنوي:

(إذا عرفت هذا فنقول: مفاد عبارة الغنية ان الحنفية الذين هم فرع من فروع المرجئة الضالة أصحاب أبي حنيفة الذين يقولون: أن الإيمان هو المعرفة والاقرار بالله ورسوله، وهذا لا ينطبق إلا على الغسانية، فيكون هو المراد من الحنفية لما عرفت أن غسان الكوفي كان يحكي مذهبه الخبيث عن أبي حنيفة ويعدُّه كنفسه من المرجئة، فظهر أن الطعن على الحنفية أو أبي حنيفة باستناد عبارة الغنية لا يصدر إلا من ذوي غباوة ظاهرة وعصبية وافرة).[297]

ومن منهجه أيضا: أنه ينبه على بعض الأخطاء العلمية التي انتشرت في مجتمعه مثال ذلك:

-عند كلامه عن مسألة عدم قبول جرح المعاصر في المعاصر بلا دليل لأن المعاصرة تفضي غالبا الى المنافرة، وفي ذلك يقول الإمام اللكنوي:

(وقد ابتلي في هذه البلية جمع كثير من علماء عصرنا المشهورين بالفضائل العلية وقلّدهم في ذلك أكثر العوام الذين هم كالأنعام، بل زادوا نغمة في الطنبور، وزادوا ظلمة في الديجور، فإنهم لما وفقهم الله بمطالعة كتب التاريخ وأسماء الرجال، ولم يوفقهم للغوص والخوض والاطلاع على ما مهّده نقاد الرجال، تجاسروا وبادروا وتجاهلوا وتخاصموا وأطلقوا لسان الطعن على الأئمة الثقات والأجلة الأثبات مسندين لما صدر في حقهم من معاصريهم ومنافريهم أو أعاديهم ومحقريهم أو ممن له تعنت وتعصب بهم، فليحذر العاقل بأن يكون هذا التجاسر مغبونا ومفتونا ومن أن يكون من الأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا).[298]

---

[296] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص358

[297] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص388 بتصرف.

[298] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص 416 بتصرف.

المطلب الثالث: الفوائد المتعلّقة بالحديث الشريف وعلومه في الرفع والتكميل في الجرح والتعديل.

أولا: فوائد في مصطلح الحديث.

الفائدة الأولى: الفرق بين قول المحدثين حديث صحيح الاسناد أو حسن الاسناد، وقولهم حديث صحيح أو حسن.

قول المحدثين هذا حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد دون قولهم هذا حديث صحيح أو حسن لأنه قد يقال هذا حديث صحيح الاسناد ولا يصح الحديث لكونه شاذ أو معللا، غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله صحيح الاسناد ولم يذكر له علة قدحة ولم يقدح فيه، فالظاهر مه الحكم بانه صحيح في نفسه لأن عدم العلة والقادح هو الاصل والظاهر.[299]

وذلك لأن قول المحدثين صحيح الإسناد أو حسن الإسناد حكم منهم بتوافر ثلاث صفات من صفات القبول وهي اتصال السند وعدالة الرواة وضبطهم، ولكنهم لم ينفوا عنهم الصفتان السلبيتان عن الحديث وهما عدم الشذوذ وعدم العلة، وأما قولهم حديث صحيح أو حسن فهذا حكم منهم على توافر صفات القبول جميعها والله تعالى أعلم.

الفائدة الثانية: حكمُ المحدثين على الحديث بالصحة أو الحسن أو الضعف، هل هو حكم بما ظهر لهم من صفات القبول أم هو حكم على ما في نفس الأمر.

قول أهل الحديث: هذا حديث صحيح أو حسن فمرداهم فيما ظهر لنا عملا بظاهر الإسناد لا أنه مقطوع بصحته في نفس الامر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة، وكذا قولهم هذا حديث ضعيف فمرداهم أنه لم تظهر لنا فيه شروط الصحة لا أنه كذب في نفس الامر لجواز صدق الكاذب وإصابة من هو كثير الخطأ.[300]

ولعل الصواب حمل حكم المحدثين على الموضوع فإنما هو حكم بحسب الظاهر من حال الرواة لأنه محتمل بأن يصدق الكذوب ولو مرة واحدة، ولاحتمال كون الراوي روى بالمعنى وكان لفظه ركيكا فلأجل هذا الاحتمال وغيره نقول بحكمنا على الحديث الموضوع إنما هو حكم بحسب ما ظهر لنا.

الفائدة الثالثة: هل نفي الصحة والثبوت يقتضي ويلزم منه الحكم بالضعف أو الوضع على الأحاديث.

كثيرا ما يقول المحدثون لا يصح ولا يثبت هذا الحديث، ويظن منه من لا علم له أنه موضوع أو ضعيف، وهو مبني على جهله بمصطلحاتهم وعدم وقوفه على مصرّحاتهم، فقد قال عليّ القاري في تذكرة

---

[299] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص188

[300] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص189

الموضوعات: لا يلزم من عدم الثبوت وجود الوضع، وقال في موضع آخر: لا يلزم من عدم صحته وضعه.[301]

ولعل الحق أن نفي الصحة عن حديث لا يعني نفي الرتبة الأدنى منه فقد يكون حسنا أو ضعيفا، ونفي الثبوت لا يعني كون الحديث موضوعا لجواز قصدهم نفي ثبوت صحته، فقد يكون الحديث حسنا أو ضعيفا.

الفائدة الرابعة: الفرق بين حديث منكر، ومنكر الحديث، ويروي المناكير.

يختلف إطلاق المحدثين فمثلا: قد يقولون: حديث منكر ويقصدون فيه التفرد في روايته، وإن استقر اصطلاح المتأخرين على أن المنكر هو الحديث الذي رواه ضعيف مخالفا لثقة.

وكذلك لا تظنن أن قول المحدثين فلان روى المناكير أو حديثه هذا منكر ونحو ذلك أنه ضعيف،

لأنه قد يطلقون المنكر على الراوي لكونه روى حديثا واحدا.

وقد يقولون عن الراوي الثقة يروي المناكير، ولا يقصدون أنه ضعيف بل لأنه يروي عن الضعفاء.[302]

ثانيا: فوائد في الجرح والتعديل.

الفائدة الأولى: حكم جرح رواة الأحاديث.

إن جرح رواة الحديث هو جائز بالإجماع، بل هو واجب للحاجة، ومن الجرح الواجب أنه إذا رئي طالب علم يتردد إلى مبتدع أو فاسق يأخذ عنه العلم وخيف أن يتضرر هذا الطالب بذلك فيجب بيان حاله بشرط أن يقصد النصح له، ولا يحمله على ذلك الحسد والمنافسة لأمر دنيوي والتصغير له.[303]

ومما تقدم نجد أن التجريح جوزه الشرع لحاجة المسلمين خوفا على فساد دينهم ودنياهم، فذلك ينبغي أن يستحضر الجارح وقت الجرح نصح المسلمين وعدم وجود شيء في نفسه من طلب منصب أو شيء من أمور الدنيا أو يقصد تحقير من جرحه وإساءة سمعته.

الفائدة الثانية: ما هو الجرح الجائز.

لمّا كان الجرح أمرا صعبا فإن فيه حق الله مع حق الآدمي، وربما يورث مع قطع النظر عن الضرر في الآخرة ضررا في الدنيا من المنافرة والمقت بين الناس، وإنما جُوّز للضرورة الشرعية، ولذلك بيّن العلماء

---

[301] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص 191
[302] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص201
[303] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص56

بأنه لا يجوز الجرح بما فوق الحاجة، ولا الاكتفاء على نقل الجرح فقط فيمن وجد فيه الجرح والتعديل كلاهما من النقاد، ولا جرح من لا يحتاج الى جرحه، ومنعوا من جرح العلماء الذين لا يحتاج إليهم في رواية الأحاديث بلا ضرورة شرعية.[304]

وعلم من هذا أن الجرح جُوّز للحاجة، والحاجة تقدر بقدرها فلا يجوز التوسع فيها، ومن الأمانة العلمية أنه إذا وجد في راو جرح وتعديل فلا بد من نقل كليهما، وأن من لم يشتغل من العلماء بالرواية لم يجز جرحه إلا لأمر شرعي.

الفائدة الثالثة: عمل أهل الجرح والتعديل في كتبهم ذكر الجرح من غير بيان السبب فهل يصح الاعتماد عليها؟

إن الجرح من غير بيان السبب لا يقبل عند المحدثين، ولكنه يورثنا التوقف عن الأخذ بهذا الراوي والبحث عن حاله، فمن ظهرت عدالته أخذ بحديثه، ومن لم يظهر يتوقف فيه حتى بيان وضعه.[305]

وفي ذلك يقول اللكنوي:(فاحفظ هذه الفائدة الغريبة على المذهب الصحيح في باب الجرح المبهم من المذاهب الشهيرة ولا تبادر تقليدا بمن لا يفهم الحديث وأصوله، ولا يعرف فروعه إلى تضعيف الحديث وتوهينه بمجرد الاقوال المبهمة والجروح الغير المفسرة الصادرة من نقاد الائمة من شأن راويه، وإلى الله المشتكى من طريقة أهل عصرنا المخالفين لشريعة الأئمة الذين مضوا قبلنا، يبادرون إلى تضعيف القوي، وتوهين السوي، من غير تأمل وتفكر وتعمل وتبصر).[306]

الفائدة الرابعة: معنى قول ابن القطان في الراوي: لا يعرف له حال أو لم تثبت عدالته.

كثيرا ما يوجد في ميزان الاعتدال نقلا عن ابن القطان في حق بعض الرواة: لا يعرف له حال، أو لم تثبت عدالته، فيظن منه أن ذلك الراوي مجهول أو غير ثقة، وليس كذلك فإن لابن القطان في إطلاق هذه الألفاظ اصطلاحا خاصا به لم يوافقه عليه غيره.

قال الذهبي في ميزانه في ترجمة حفص بن بغيل: قال ابن القطان: لا يعرف له حال، قلت -أي الذهبي-: لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا لأن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقُل فيه إمامٌ عاصر ذلك الرجل أو أخذ عمن عاصره ما يدل على عدالته، وفي الصحيحين من هذا النمط كثيرون ما ضعّفهم أحدٌ ولا هم بمجاهيل.

---

[304] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص57
[305] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص 106
[306] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص109

وقال أيضا في ترجمة مالك المصري: قال ابن القطان: هو ممن لم تثبت عدالته. يريد أنه ما نص أحد على أنه ثقة، وفي رواة الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحدا وثقهم، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح.[307]

الفائدة الخامسة: معنى قول المحدثين تركه يحيى القطان.

إن مجرد ترك يحيى القطان للراوي لا يخرج الراوي من حيز الاحتجاج به مطلقا، وذلك لأن ابن القطان من المتعنتين المتشددين في الجرح[308]، والذي يدل عليه قول الترمذي في كتاب العلل: قال علي بن المديني: لم يرو يحيى _أي القطان_ عن شريك ولا عن أبي بكر بن عياش ولا عن الربيع بن صبيح ولا عن المبارك بن فضالة.

قال أبو عيسى -الترمذي-: ولإنْ كان يحيى ترك الرواية عن هؤلاء فلم يترك الرواية عنهم لأنه اتهمهم بالكذب، ولكنه تركهم لحال حفظهم، وذكر عن يحيى بن سعيد القطان: أنه كان إذا رأى الرجل يحدث عن حفظه مرة هكذا ومرة هكذا، ولا يثبت على رواية واحدة تركه.[309]

الفائدة السادسة: معنى قول علماء الجرح والتعديل ليس مثل فلان.

كثيرا ما يقول أئمة الجرح والتعديل في حق راو أنه ليس مثل فلان كقول أحمد في عبد الله بن عمر العمري: أنه ليس مثل أخيه _أي عبيد الله بن عمر العمري_، أو أنّ غيره أحب إليّ ونحو ذلك، وهذا كله ليس بجرح.[310]

ولعل الصواب أن قول علماء الجرح والتعديل ليس مثل أخيه لا تفيد جرحا للراوي بل مقارنة لحفظه وعدالته بالنسبة لما قورن به، وأما قولهم غيره أحب إليّ ففيه تفصيل: فإن ذكر الاسم فإنه لا يجعله مجروحا، وأما إذا لم يذكر اسما فإنه يجعله مجهولا والجهالة تضر بالراوي.[311]

الفائدة السابعة: اختلاف قول العالم الواحد تعديلا وتجريحا بالنسبة للراوي الواحد.

قد يختلف قول العالم الواحد مثل يحيى ابن معين أو غيره في الراوي فقد يضعفه في وقت ويقويه في وقت آخر وذلك راجع لأحد سببين:

الأول: اختلاف الاجتهاد في حال ذلك الراوي فيعدله في وقت ثم يظهر له جارح فيجرحه لذلك.

---

[307] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص260
[308] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص275
[309] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص261
[310] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص261
[311] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص180، فلينظر تعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة على (أو غيره أوثق منه).

الثاني: اختلاف حال الراوي مع من قرن به من الرواة، فقد يكون ضابطا في عموم أحواله لكنه ضعيف إذا قرن بأحد الرواة.[312]

الفائدة الثامنة: مراد البخاري من قوله في الراوي فيه نظر أو سكتوا عنه.

إن قول الإمام البخاري في أحد الرواة فيه نظر أو سكتوا عنه دليل على أن هذا الراوي مجروح ومتهم عنده، بخلاف غيره من المحدثين فقد تدل على أنه يجب البحث عن حاله وأنه من قبيل المستور.[313]

الفائدة التاسعة: بيان خطأ العقيلي في جرحه كثير من الرواة بقوله: (لا يتابع عليه).

قد يقول العقيلي عن بعض الرواة الثقات على بعض رواياتهم بأن هذا الحديث لا يتابع عليه جارحا لهؤلاء الرواة لتفردهم بذكر تلك الرواة، وهذا لا يضر هؤلاء الرواة لأن الراوي إذا ثبتت عدالته كان تفرده دليلا على وفرة علمه وسعته، وأما إذا خالف الثقات أو كان هو ضعيفا فإنه يضره ذلك.[314]

الفائدة العاشرة: الجرح إذا صدر عن تعصب أو عداوة أو منافرة فهو مردود.

الجرح إذا كان ناشئا عن تعصب مذهبي، أو عداوة ظاهرة ،أو بغضاء مقيتة، وظهر من أحد العلماء تجريح من غير بيان سببه، وخصوصا إذا كانا في عصر واحد لأن المعاصرة تقتضي المنافرة، ولهذا لم يقبل العلماء قول الإمام مالك في محمد بن إسحاق صاحب المغازي أنه دجال من الدجاجلة لما علم أنه صدر من منافرة باهرة بل حققوا أنه من حسن الحديث، واحتجت به أئمة الحديث، ولم يقبل قدح النسائي في أحمد بن صالح المصري، وقدح الثوري في أبي حنيفة الكوفي، وقدح يحيى ابن معين في الشافعي، وقدح أحمد في الحارث المحاسبي، وقدح ابن منده في أبي نعيم الاصبهاني.[315]

ولعل الصواب عدم قبول قول الجارح من غير بيان السبب وخصوصا إذا عاشوا في زمن واحد أو ظهر للجارح تعصب مذهبي أو عداوة حينئذ لا يقبل قوله فيه مع علو منزلته في العلم والفهم.

---

[312] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص262
[313] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص388
[314] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص405
[315] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص414

المبحث السادس: دراسة رسالته (زجر الناس على إنكار أثر ابن عباس).

المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه.

تسمية الكتاب.

ذكر الإمام اللكنوي في مقدمة رسالته اسمها كعادته في ذكر أسماء كتبه في بدايتها فقال:(مسماة بزجر الناس على إنكار أثر ابن عباس).[316]

موضوع الكتاب:

موضوع هذه الرسالة هو تحقيق المقال في الأثر الوارد عن سيدنا عبد الله ابن عباس رضي الله عنه عند تفسيره لقول الله تعالى:(اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا)[317]، سبع أرضين، في كل أرض نبي كنبيكم، وآدم كآدمكم، ونوح كنوح، وإبراهيم كإبراهيم، وعيسى كعيسى.[318]

الباعث على التأليف:

إن الباعث على تأليف هذه الرسالة اختلاف العلماء وانقسامهم في الكلام على هذا الأثر فرقتين: بين إفراط وتفريط، ففرقت سعت لإبطال أثر ابن عباس وحكمت بالضعف والوضع، وفرقة أخرى مالت إلى تقويته من حيث الإسناد لكنها فسرته تفسيرا ظاهر الفساد والبطلان، فسلك الإمام اللكنوي الطريق الوسط، وخير الأمور أوسطها.[319]

المطلب الثاني: منهج المصنف في رسالته زجر الناس على إنكار أثر ابن عباس.

منهجه في ترتيب الكتاب:

افتتح المصنف رسالته بذكر خلاف العلماء في هذا الأثر وافتراقهم إلى فرقة تحكم عليه بالضعف والبطلان، وفرقة تحكم بثبوته ولكنها تفسره تفسيرا ليس بالسليم، ثم قسم الإمام اللكنوي رسالته إلى بابين:

---

[316] اللكنوي، عبد الحي، زجر الناس على إنكار أثر ابن عباس، دار إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، كراتشي، الطبعة الأولى،1419 هـ، ص395

[317] سورة الطلاق، الآية 12

[318] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص395

[319] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص395

ذكر في الباب الأول أدلة العلماء وروايات الذين يقولون بعدم ثبوته وأنه شاذ ضعيف، وفند حججهم واحدة واحدة.[320]

وعقد الباب الثاني في تحقيق المعنى المقصود من هذا الأثر بحسب ما يقتضيه مبناه، وذكر خلاف العلماء الذين يثبتون الحديث في تفسير معناه وأنهم على ثلاثة مسالك:

الأول: أنه يحمل معناه على عالم المثال الذي هو برزخ بين عالمي الغيب والشهادة.

والثاني: هو مسلك التأويل وأنه يحمل على أن في كل طبقة من طبقات الأرض هاديا مسمى باسم نبي هذه الطبقة، ففيها آدم ونوح وإبراهيم ومحمد، وهم ليسوا بأنبياء في حقيقة الأمر، بل أخذوا الأحكام عن أنبياء هذه الطبقة، وبلغوها إلى قومهم في طبقاتهم.

الثالث: وهو أن في كل طبقة من هذه الطبقات بعثت الأنبياء على المخلوقات، وهم كانوا أنبياء من الله تعالى إلى خلقه على الحقيقة أما الذين كانوا في الطبقات، منهم من شبه بآدم، ومن شبه بنوح، ومنهم من شبه بإبراهيم، ومنهم من شبه بعيسى، ومنهم من شبه بسيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وإلى هذا المسلك مال الإمام اللكنوي وقال: أنه مسلك التحقيق.[321]

منهجه في كلامه على هذا الأثر:

ابتدأ المصنف بذكر أن العلماء في زمانه انقسموا في هذا الخبر إلى فريقين: فريق أثبته وقبله، لكنه فسره بتفسير ووجهه بتوجيه غير مقبول.

والفريق الثاني مالوا إلى أن هذا الأثر مجروح، وما بين رواته من تكلم العلماء في حقه وقالو بأنه مقدوح.

لكن الإمام اللكنوي لم يرتض عمل الفريقين واختار بأن رواته ثقات، وأن بعض العلماء قد صحح إسناده، وبعضهم قد سكت عنه مثال ذلك:

-رواية الإمام الحاكم في المستدرك مطولا قال: حدثنا أحمد بن يعقوب الثقفي أنبأنا عبيد ابن غنام أنبأنا علي ابن الحكيم أنبأنا شريك عن عطاء عن أبي الضحى عن ابن عباس في قوله تعالى:(وَمِنَ الْأَرْضِ

[320] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص415
[321] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص418

مِثْلَهُنَّ)[322]، قال: سبع أرضين، في كل أرض نبي كنبيكم، وآدم كآدمكم، ونوح كنوح، وإبراهيم كإبراهيم، وعيسى كعيسى. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.[323]

-ورواه أيضا مختصرا فقال حدثنا عبد الله أنبأنا إبراهيم بن الحسين أنبأنا آدم أنبأنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي الضحى عن ابن عباس قال: في كل أرض نحو إبراهيم. ثم قال: هذا حديث على شرط البخاري ومسلم.[324]

-أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في الشعب من طريق أبي الضحى عن ابن عباس وذكر الحديث مطولا، ثم قال: قال البيهقي: هذا إسناد صحيح، وهو شاذ بمرة، لا أعلم لأبي الضحى عليه متابعا.[325]

ومن منهجه: في هذه الرسالة تلخيصه لأقوال العلماء في هذا الأثر فقال بعد سرد روايات الأثر وأقوال العلماء فيه لخصها فقال:(فانظر إلى هؤلاء الأجلة يظهر لك للأثر المذكور قوة، فإنه روي مختصرا ومطولا، وأحدهما يشهد للآخر، ويؤيده تأييدا، أما المختصر فقال الحاكم فيه: هذا حديث على شرط البخاري ومسلم، ووافقه الذهبي، وحكم على إسناده بالصحة العسقلاني، وسكت عليه الشبلي والزرقاني، وأما المطول فحكم الحاكم على إسناده بالفقه، ووافقه الذهبي إلا أن أعلاه بالشذوذ، وستعرف أنه هنا ليس بعلة قادحة، وسكت عن ذلك السيوطي، وحكم عليه الذهبي بالحسن).[326]

ومن منهجه أيضا: تحقيقه في استعمال بعض المحدثين بعض الاصطلاحات الحديثية وذلك حين كلامهم على هذا الأثر مثال ذلك:

-كلامه عن معنى الحديث الشاذ وأنه يطلق على معنيين: بمعنى تفرد الراوي وعدم وجود المتابعة، وبمعنى رواية الثقة مخالفا من هو أوثق أو مجموع الثقات وهذا الذي انتشر ما بين متأخري المحدثين،

وأن هذا الأثر من الشاذ المقبول وفي ذلك يقول:(الشذوذ على قسمين: شذوذ غير مقبول، وهو الذي شرط الخلو عنه في الصحة، وشذوذ مقبول وهو غير مناف للصحة، يوضح ذلك ما قاله الزين العراقي في شرح ألفية الحديث: اختلف أهل العلم بالحديث في صفة الحديث الشاذ، فقال الشافعي: ليس الشاذ أن يروي مالا يرويه غيره، وإنما الشاذ أن يروي الثقة حديثا يخالف ما روى الناس، وحكى أبو يعلى الخليلي عن جماعة

---

[322] سورة الطلاق، الآية 12
[323] اللكنوي، عبد الحي، زجر الناس على إنكار أثر ابن عباس، ص397
[324] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص397
[325] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص400
[326] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص401

من أهل الحجاز نحو هذا، وقال الحاكم: هو الحديث الذي ينفرد به ثقة من الثقات وليس له أصل متابع لذلك الثقة، وقال أبو يعلى الخليلي: الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليسَ لهُ إلا إسناد واحد، يشذ بذلكَ شيخ، ثقةٌ كان أو غيرَ ثقةٍ، فما كان عن غيرِ ثقةٍ فمتروك لا يقبل، وما كانَ عنْ ثقة يُتَوقَف فيه ولا يحتج به).[327]

-تحقيقه في قول الصحابي فيما لا اجتهاد فيه هل يشترط أنْ لا يأخذ عن أهل الكتاب حتى يأخذ حكم المرفوع.

-قال اللكنوي: (أنه وإن اشتهر بين من المتأخرين من المحدثين في كتبهم أن الصحابي إذا قال قولا ليس من قبيل الاجتهاد يشترط أن لا يأخذ عن أهل الكتاب ليس بمرضي عند المحققين منهم قطعا، لأنه يبعد على الصحابي المتصف بالأخذ عن أهل الكتاب أن يسوغ له حكاية شيء من الأحكام الشرعية التي لا مجال للرأي فيها مستندا لذلك من غير عزو مع علمه بما وقع من التبديل والتحريف عليها[328]، واستشهد الإمام اللكنوي على ذلك بكلام الشيخ زكريا الأنصاري في كتابه فتح الباقي شرح ألفية العراقي:(مَا أَتَى عَنْ صَحَابِيٍّ مَوْقُوْفاً عَلَيْهِ حيث لا يقال من قِبَلِ الرأي؛ بأنْ لا يكونَ للاجتهادِ فِيهِ مَجالٌ ، حُكْمُهُ: الرفْعُ، وإن احْتَمَلَ أخذُ الصَّحابيِّ لهُ عَنْ أهْلِ الكتابِ، تَحْسيناً لِلظنِّ بِهِ).[329]

ومن منهجه: تفنيده لحجج الخصم الذي ينكر الأثر الذي رواه الصحابي الجليل عبد الله ابن عباس مثال ذلك:

-قول الخصم: أن هذا الأثر لم يرد في الكتب الستة المتداولة فلا يعتمد على صحته اعتمادا قويا البتة.

جوابه: (أن الكتب الستة ليست حاوية لجميع الأحاديث الصحيحة، ولا التصحيح موقوف على تصريح أصحابه الستة، ألا ترى إلى كلام ابن جماعة في مختصره:(لم يستوعب البخاري ومسلم في كتابيهما كل الصحيح، ثم قيل: لم يفتهما إلا القليل، وقيل: بل فاتهما كثير منه، وإنما لم يفت الأصول الخمسة منه إلا قليل، وهذا أصح، والمعنيُّ بالأصول الخمسة كتاب البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي، ويعرف الزائد عليها بالنص على صحته من إمام معتمد في السنن المعتمدة لا بمجرد وجوده فيها، إلا إذا شرط مؤلفها الصحيح ككتاب ابن خزيمة وأبي بكر البرقاني، ومثله كثير، في كتب الأئمة شهير).[330]

---

[327] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص403
[328] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص412 بتصرف.
[329] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص413
[330] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص404

-قول الخصم: أن هذا الأثر من أخبار الآحاد، ومثله غير مقبول في الاعتقاد.

جوابه: (أنه إن أراد القائل من كون خبر الآحاد غير مقبول في الاعتقاد أنه لا يفيد القطع واليقين فهو صحيح، لكنه لا يضر هاهنا، لأن من يحتج بهذا الأثر ويجعله مثبتا لوجود الأنبياء في طبقات الأرضين، لا يحكم به بالقطع واليقين حتى يكون جاحده كافرا، ومنكره مكابرا، كيف وقد كفى في الإيمان بالأنبياء الاعتقاد المجمل من غير حاجة إلى تفصيل، هذا في الطبقة العليا فما بالك بما دونها.

وإن أراد القائل أنّه لا عبرة لخبر الآحاد في باب الاعتقاد مطلقا ولا يحتج به فيه، لا قطعا ولا ظنا فهو غير صحيح، عند أرباب الترجيح، كيف وقد تنازع العلماء في نبوة ذي القرنين والخضر وتُبّع وآسيا ومريم وغيرهم، وأقام كل من الطائفتين الدلائل الظنية، والأخبار الآحادية على مدعاهم، بل وأكثر ما يعتقده أهل الإسلام في أحوال الآخرة من تفاصيل الحشر والحساب والميزان والصراط وغيرها من الأمور المشهورة لم تثبت إلا بأخبار الآحاد، فلو كانت أخبار الآحاد غير معتبرة لما صح اعتقاد الأمور المذكورة).[331]

-قول الخصم: (أن أثر ابن عباس مخالف لما في الصحيحين وغيرهما:(مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا، فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ)[332]، فإنه يدل على أن الطبقات التحتانية للأرض تابعة في الأحكام لهذه الطبقة.

والجواب: (أنه لا مخالفة بين هذين الحديثين بوجه من الوجوه لأن الحديث المذكور في الصحيحين إنما يدل أن الله تعالى يجعل ذلك العذاب لمن يغصب الأرض يوم الجزاء، ولا دلالة له بوجه من الوجوه على أنه لا مخلوق في طبقات الأرضين، أو أن طبقات الأرضين كلها متصلة، فأين المخالفة لحديث الصحيحين في هذا الأثر؟).[333]

ومما تقدم نجد أن الإمام اللكنوي أجاد وأفاد في الكلام على هذا الأثر فذكر الخلاف العلماء فيه، وأنهم انقسموا إلى فريقين فريق ضعفه واعتبره شاذا مردودا، وفريق أثبته ولكنه فسره تفسيرا ليس بمقبول، فسلك طريقا وسطا فأثبت الحديث وفنّد حجج من ردّه بالأدلة من أقوال المحدثين والعلماء، ووضح بعض الاستعمالات الخاطئة لبعض المصطلحات الحديثية، وفسر الحديث على ثلاثة مسالك مقبولة اختار واحدا منها.

---

[331] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص406

[332] البخاري، محمد ابن إسماعيل، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ، باب ما جاء في سبع أرضين، رقم الحديث: 3198 ج 4، ص،107، والقشيري النيسابوري، مسلم ابن الحجاج، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، (د، ط)، (د، ت)، باب تحريم الظلم وغصب الأرض ونحوها، رقم الحديث: 1610، ج3، ص 1231

[333] اللكنوي، عبد الحي، زجر الناس عن إنكار أثر ابن عباس، ص408

المبحث السابع: دراسة كتابه (ظفر الأماني في مختصر الجرجاني).

المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه والباعث على تأليفه.

تسمية الكتاب.

بعد أن استهل الإمام اللكنوي شرحه بمقدمة مدح فيها الإمام السيد الشريف الجرجاني صاحب المختصر الذي يريد شرح معانيه، ذكر اسم الكتاب فقال: (فألهمني الله تعالى أن أكتب له شرحا حاويا لأصول المطالب، وافيا بتحقيق المآرب، مسميا له "بظفر الأماني بشرح المختصر السيد الشريف الجرجاني").[334]

موضوع الكتاب والتعريف بأصله:

هذا كتاب عظيم العلم، كثير الفوائد والنفائس في علم أصول الحديث، من أواخر ما ألفه الإمام اللكنوي إن لم يكن آخره، فقد فرغ من تأليفه قبل وفاته بنحو شهر ونصف، فرغ منه في الثاني عشر من صفر، وتوفي لليلة بقيت من ربيع الأول سنة 1304 للهجرة النبوية.

وأما المختصر الذي شرحه فهو من تأليف المحقق الجليل السيد الشريف علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني علامة العلوم العقلية، المتوفى سنة 816 للهجرة النبوية، اختصره من كتاب الخلاصة في أصول الحديث للإمام الطيبي الحسين ابن محمد ابن عبد الله الطيبي العراقي، المتوفى سنة 743للهجرة، ومن مقدمة حاشيته على المشكاة المسماة بالكاشف عن حقائق السنن.[335]

الباعث على تأليفه:

إن السبب الذي حمل الإمام اللكنوي على تأليف هذا الشرح يتلخّص في ثلاثة أمور:

الأول: أن هذا المختصر من أجلّ ما ألف من المختصرات في علم أصول الحديث الشريف.

الثاني: اشتهار هذا المختصر الذي ألفه الشريف الجرجاني بين العلماء وتداولهم له في سائر البلدان والأمصار.

---

[334] اللكنوي، عبد الحي، ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الثالثة في بيروت، عام 1416 هـ، 1996م، ص21

[335] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، من مقدمة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ص5

الثالث: أن الإمام اللكنوي لم يجد لهذا المختصر شرحا يفي بألفاظه ومعانيه مع كون العلماء قد تداولوه بينهم ودرسوه.[336]

المطلب لثاني: منهج المصنف في كتابه (ظفر الأماني في مختصر الجرجاني).

منهج اللكنوي في ترتيب الكتاب مع عرض عام لمحتوياته:

سار الإمام اللكنوي في ترتيب الكتاب على ترتيب صاحب المختصر الشريف الجرجاني فجعله مرتبا على مقدمة وأربعة أبواب.

ذكر في المقدمة بعض المصطلحات المتداولة ما بين المحدثين مثل المتن والسند والإسناد والفرق بينهما، ومعنى الخبر المتواتر وأسهب الشارح في بيان شروطه فذكر عند تعريف المتواتر مباحث هامة تتعلق بذلك مثل تقسيم الكلام إلى خبر وإنشاء[337]، ومعنى صدق الخبر وكذبه[338]، وتقسيم الخبر إلى متواتر ومشهور وآحاد[339]، وأن العلم الحاصل بالمتواتر هل هو ضروري أم نظري[340]، ثم ذكر تعريف خبر الآحاد واختلاف الناس فيه، ثم ذكر ما يدخل في خبر الآحاد مثل المستفيض والعزيز والغريب.[341]

وبعد أن انتهى من المقدمة شرع في عرض أبواب الكتاب وذكر أن الباب الأول فيه ثلاثة فصول:

ففي الفصل الأول: ذكر تعريف الحديث الصحيح مع صفاته الخمسة، وأنه تتفاوت درجات هذه الصحة باعتبار قوة هذه الصفات أو ضعفها[342]، وذكر أيضا أن أول من ألف في الحديث الصحيح الإمام البخاري ثم تلميذه الإمام مسلم وأن كتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى[343]، ثم ذكر أوجه تفضيل صحيح البخاري على صحيح مسلم[344]، إلى غير ذلك من المباحث النافعة.

وذكر في الفصل الثاني تعريف الحديث الحسن للإمام الترمذي، ثم ذكر أقوال العلماء في الحديث الحسن مع مناقشتهم لتعريف الترمذي له[345]، وذكر الفرق بين الحديث الحسن والصحيح، وكذلك الفرق بين

---

[336] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص 21
[337] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص30
[338] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص31
[339] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص32
[340] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص39
[341] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص69
[342] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص112
[343] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص120
[344] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص121
[345] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص148

الحسن والضعيف[346]، ثم ذكر اصطلاح الإمام الترمذي حسن صحيح وأقوال العلماء فيه، واختار منها قولا وقوّاه.[347]

وأما الفصل الثالث: فقد عقده في بيان الحديث الضعيف وذكر تنوع تقسيماته وكثرتها، ثم ذكر تساهل العلماء في رواية الحديث الضعيف في المواعظ والقصص وفضائل الأعمال، ثم بين بعض أقسام الضعيف كالمعلق والمنقطع والمرسل[348]، ثم أطال في ذكر المسلسلات التي أخذها من الكتب[349]، ثم ختم الفصل الثالث بتعريف الموضوع وحكم روايته، وكيفية معرفة وضعه، ثم ذكر تقسيم ابن الجوزي للوضاعين باعتبار الأمر الحامل لهم على الوضع.[350]

ثم ذكر الباب الثاني وعقده في الجرح والتعديل وذكر له فصلين:

ففي الفصل الأول: ذكر فيه تعريف العدالة ومحترزات ذلك التعريف ثم ذكر شروط العدالة[351]،

وحكم قبول رواية المبتدع[352]، إلى غير ذلك من المباحث التي تتعلق بالعدالة.

أما الفصل الثاني: فذكر فيه الأمور التي تجرح الراوي ثم ذيلها بذيل ذكر فيه أن الشروط التي تطلب قديما في زمن كتابة الحديث لا تطلب الآن.[353]

الباب الثالث: ذكر فيه شروط التحمل ومراتب الأداء كالسماع والعرض والإجازة ونحوها.[354]

والباب الرابع: وصدر الباب بتعريف الصحابي عند أهل الحديث والأصوليين، ثم أردفها بعشرين فائدة ذكر فيها أمور تتعلق بالصحابة وعدالتهم[355]، ثم ذكر تعريف التابعي ثم ذكر ولادات ووفيات بعض الأئمة من الفقهاء والمحدثين كأبي حنيفة ومالك والبخاري ومسلم وغيرهم وبهذا ختم كتابه.[356]

---

[346] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص158
[347] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص166
[348] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص225
[349] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص269
[350] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص440
[351] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص487
[352] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص489
[353] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص500
[354] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص504
[355] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص541
[356] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص551

منهجه في شرح الكتاب.

إن من منهج الإمام اللكنوي أنه يأتي فيبين معاني الكلمات الموجودة في المتن باختصار مفيد، ثم يردفها في الغالب بذكر بعض الفوائد والمباحث التي تتعلق بالمتن مثال ذلك قوله:

(والخبر المتواتر ما بلغت رواته) بالضم جمع الراوي (في الكثرة مبلغا أحالت العادة تواطؤهم) أي توافقهم (على الكذب، ويدوم هذا) أي إحالة العادة توافق الرواة على الكذب، (فيكون أوله) أي زمان ظهور الخبر(كآخره) هو زمان الناقل، (ووسطه) هوما بين زماني الظهور والنقل، (كطرفيه)، يعني استوت جميع الأزمنة في هذه الكثرة.

ثم قال: وها هنا مباحث شريفة في تحقيق الخبر المتواتر.[357]

ومن منهجه أيضا: أنه يتعرض للمسألة التي يريد شرحها من كل نواحي العلم بلاغة ونحوا وأصولا وحديثا، فمثلا في بحث الخبر المتواتر ذكر تقسيم أهل البلاغة للخبر فقال:(الكلام على قسمين: خبر وإنشاء، فالخبر هو ما يحتمل الصدق والكذب من حيث هو هو، فلا ينتقض بقولنا السماء تحتنا، والله موجود، فإن الأول لا شك في كذبه، والثاني لا شك في صدقه، لكنهما من حيث إنهما خبران يحتملان الصدق والكذب كليهما.

والإنشاء: ما لا يحتملهما. وقيل الخبر: ماله نسبة في الخارج لو طابقها كان صادقا، ولو لم يطابقها كان كاذبا، والإنشاء بخلاف ذلك.[358]

وإذا كانت المسألة لها تعلق بعلم الكلام نقل كلام علماء الكلام بما يناسب الحال مثال ذلك:

-كلامه عن الصدق والكذب في الخبر فقال:(صدق الخبر مطابقته للواقع وكذبه عدمها، ولا ثالث لهما. وهو المختار، الذي عليه أرباب الاختيار.

وقال النظام ومن تبعه: صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر، ولو كان ذلك الاعتقاد خطأ في الواقع، وكذبه عدم مطابقته للاعتقاد وإن طابق الواقع.

وأنكر الجاحظ عمرو بن بحر: انحصار الخبر في الصدق والكذب، وأثبت الواسطة، فعرّف صدق الخبر بمطابقته للواقع والاعتقاد جميعا، وكذبه بعدمها جميعا).[359]

---

[357] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص30

[358] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص31 بتصرف.

[359] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص31

وإذا كانت المسالة لها تعلق بعلم أصول الفقه يذكر أقوالهم ويردفه بأقوال المحدثين بما يناسب الحال: مثال ذلك كلامه عند تقسيم الخبر فقال:(الخبر ينقسم إلى أقسام ثلاثة:

أحدها: المتواتر وهو ما رواه قوم لا يحصى عددهم، ولا يتوهم توافقهم على الكذب، بحيث تستوي فيه الأزمنة الثلاثة.

ثانيها: ما يكون فيه اتصال ذو شبهة صورة لا معنى، ويسمى بالمشهور، وهو ما كان آحاد الأصل، أي في القرن الأول، ثم انتشر حتى بلغ عدد التواتر، كحديث الأعمال بالنيات.

ثالثها: ما يكون فيه اتصال فيه شبهة صورة ومعنى، وهو مالم يبلغ عدد رواته عدد التواتر في قرن من القرون، ويسمى بخبر الواحد. هذا ما اصطلح عليه الأصوليون من أصحابنا_ يقصد أصولي الحنفية_.

وأما عند أصحاب هذا الفن –يقصد المحدثين-، فهو على ما ذكره ابن الصلاح وغيره على قسمين: متواتر وآحاد، ثم الآحاد مستفيض وغيره).[360]

ومن منهجه أيضا: أنه يذكر المشهور عند المحدثين من الأقوال لكنه قد لا يلتزم بذلك فيرجح غير المشهور، ويعضد ذلك بالنقولات من كتب أصول الفقه وعلم الكلام وأصول الحديث فلينظر مثلا:

- بحثه في الخبر المتواتر هل يشترط أن يكون العدد فيه محصورا أم لا.

(قوله: كون عدد الرواة غير محصور، بحيث لا يدخل تحت الضبط، فالخبر الذي يكون قطعيا بسبب القرائن الخارجية لا يكون متواترا، وكذا الخبر الذي كثرت رواته بحيث بلغ عددهم تحت الضبط. هذا هو المشهور بين الأصوليين، وإليه يميل كلام الحافظ ابن حجر في النخبة حيث عرف عدد المتواتر بما يكون له طرق كثيرة بلا حصر عدد معين.

لكن قال ابن ملك في شرح المنار: كون عددهم غير محصور شرط عند قوم، والجمهور على أنه ليس بشرط، فإن أهل الجامع لو أخبروا بالواقعة يحصل العلم بخبرهم، وعرفه المحققون بأنه خبر جماعة يفيد العلم بصدقه بنفسه. فهذا القيد يخرج خبر جماعة أفاد العلم بالقرائن الزائدة على الخبر، كشق الجيوب والتفجع في الخبر بموت والده.

وحاصله أن مدار التواتر حصول العلم الضروري بنفس الخبر، سواء كان عدده محصورا أو غير محصور، ولا يشترط عدم الحصر. وإليه أمال بعض شراح شرح النخبة عبارة ابن حجر فقال: معنى

[360] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص33

قوله: بلا حصر عدد معين: أنه لا يشترط فيه حصر العدد المعين، وليس معناه أنه يشترط فيه عدم الحصر، وهذا توجيه حسن.

وقال المولى الخيالي في حواشي شرح العقائد النسفية، عند قول النسفي: المتواتر الثابت على ألسنة قوم لا يتصور تواطؤهم على الكذب، إلى آخره: فيه إشارة إلى أن منشأ عدم التجويز العقلي لا يكون إلا كثرتهم، فلا نقض بخبر قوم لا يُجوّز العقل كذبهم بقرينة خارجية، يعني أنه لا يكون متواترا، لأن منشأ عدم التجويز العقلي لا يكون كثرتهم بل قرينة خارجية.

وقال عليُّ القاري في شرح شرح النخبة: التَّحْقِيق أن الإحالة العادية قد تكون من حيثية الكثرة من غير مُلَاحظَة الوصفية، وَقد تكون بانضمامها كَمَا إِذا رَوَى عَن الْعشْرَة المبشرة مثلا عشرون من التَّابِعين، فَإِنَّهُ لَا شكّ أن الْعَادة تُحيل اتِّفَاق الْأَوَّلين على الْكَذِب، وَلَا تحيل اتِّفَاق الْعشْرَة من التَّابِعين عَلَيْهِ، وَلَو كَانُوا عُدُولًا، وَكَذَا إِذا نقل عشرُون من الْمُفْتِينَ والمدرسين مَسْأَلَة يحصل الْعلم بهم مَا لَا يحصل بِمَا ينْقل عشرُون من الطّلبَة أو خَمْسُونَ من غَيرهم.

فالمدار الْأَصْلِيّ فِي بَاب التَّوَاتُر على الإحالة والإفادة دون اعْتِبَار الْعدَد وَالْعَدَالَة. نعم، قد ينضاف إِلَى الْعدَد وصف يقوم بِهِ الإحالة، فَتحصل بِهِ الإفادة).[361]

ومن منهجه أيضا: عند عرضه المسائل الشائكة يخوض ويكثر النقولات المتنوعة ويرجح ما يراه راجحا مع قوة الفهم وسرعة البديهة، مثال ذلك:

-كلامه على الحديث الضعيف، وبعد أن ذكر جواز العمل بالحديث الضعيف وذكر من قال بذلك من العلماء قال: (واختلفوا في مرادهم بقبول الحديث الضعيف في فضائل الأعمال:

فمنهم من قال: إن المراد به قبوله في فضائل الأعمال الثابتة بالأحاديث الصحيحة بمعنى أنه إذا ورد حديث-وهو ضعيف-دالٌّ على ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص على عمل من الأعمال الثابتة قُبل، فإن أصل العمل ثابتٌ استحبابا من مقام آخر فلا يلزم من قبول الحديث الضعيف ثبوت حكم من الأحكام الشرعية به.

وعلى هذا فلا تعارض بين قولهم: لا يقبل الحديث الضعيف في الأحكام، وبين قولهم يقبل في فضائل الأعمال، فإن الأخذ به في فضيلة لا يستلزم ثبوت حكم به.

---

[361] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص36

ومنهم من ذهب إلى ثبوت الاستحباب بالحديث الضعيف وهو الذي نص عليه ابن الهمام في كتاب الجنائز من فتح القدير حيث قال: الاستحباب يثبت بالضعيف غير الموضوع.

وإليه يشير كلام النووي في الأذكار حيث قال: قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويستحب العمل بالفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف مالم يكن موضوعا، وأما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق فلا يعمل إلا بالحديث الصحيح أو الحسن إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك.

ثم قال اللكنوي: وعلى هذا قد يستشكل بأن الاستحباب حكم من أحكام الشرع فكيف يثبت بالحديث الضعيف؟

وقد تصدّى للجواب عنه المحقق جلال الدين الدواني، في رسالته أنموذج العلوم، حيث قال في صدرها: المسألة الأولى في أصول الحديث، اتفقوا على أن الحديث الضعيف لا تثبت به الأحكام الشرعية، ثم ذكروا أنه يجوز بل يستحب العمل بالأحاديث الضعيفة في فضائل الأعمال، وممن صرّح بذلك النووي في كتبه، لا سيما كتاب الأذكار.

وفيه إشكال: لأن جواز العمل واستحبابه كلاهما من الأحكام الشرعية الخمسة، فإذا استُحبّ العمل بمقتضى الحديث الضعيف، كان ثبوته بالحديث الضعيف، وذلك ينافي ما تقرّر من عدم ثبوت الأحكام بالأحاديث الضعيفة.

وقد حاول بعضُهم التفصّي عن ذلك، وقال: مراد النووي أنه إذا ثبت حديث صحيح أو حسن في فضيلة عمل من الأعمال، تجوز رواية الحديث الضعيف في هذا الباب.

ولا يخفى أن هذا لا يرتبط بكلام النووي، فضلا أن يكون مراده ذلك، فكم بين جواز العمل واستحبابه، وبين مجرد نقل الحديث من فرق، على أنه لو لم يثبت الحديث الصحيح أو الحسن في فضيلة عمل من الأعمال، يجوز نقل الحديث الضعيف فيها، لا سيما مع التنبيه على ضعفه.

ومثل ذلك في كتب الحديث وغيره شائع، يشهد به من تتبع أدنى تتبع.

إلى أن قال الدواني: وحاصل الجواب: أن الجواز معلوم من الخارج، والاستحباب أيضا معلوم من القواعد الشرعية، الدالة على استحباب الاحتياط في أمر الدين، فلم يثبت شيء من الأحكام بالحديث الضعيف، بل أوقع الحديث شبهة الاستحباب، فصار الاحتياط أن يعمل به، واستحباب الاحتياط معلوم من قواعد الشرع. انتهى كلام الدواني.

ثم قال الإمام اللكنوي معقبا على هذا القول وغيره: والذي يظهر بعد التأمل الصادق، هو قبول الضعيف في ثبوت الاستحباب وجوازه، فإذا دل حديث ضعيف على استحباب شيء أو جوازه، ولم يدل دليل آخر صحيح عليه، وليس هناك ما يعارضه ويرجح عليه، قُبل ذلك الحديث وجاز العمل بما أفاده والقولُ باستحباب ما دل عليه أو جوازه.

غاية ما في الباب أن يكون مثل هذا الاستحباب والجواز أدون رتبة من الاستحباب والجواز الثابت بالأحاديث الصحيحة والحسنة).[362]

ومن منهجه أيضا: أن الإمام اللكنوي وإن كان حنفي المذهب لكنه قد يرجح ما يراه حقا وإن كان يخالف مذهبه الفقهي فمثلا:

-ترجيحه أن خبر الآحاد لا يشترط موفقته للقياس، وإذا تعارضا يُقدم الخبر على القياس وفي ذلك يقول: (الذي ذكره المتأخرون من أصحابنا-يقصد الحنفية-: أنه يشترط ذلك-أي موافقة الخبر للقياس-إذا كان الراوي غير فقيه كأنس، وسلمان، وبلال.

ووجهوه بأن ضبط حديث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عظيم، وكان النقل بالمعنى مستفيضا فيما بينهم، والناقل لما كان غير فقيه، لا يؤمن من أن ينقله بحيث يفوته بعض المراد فتدخل الشبهة فيه، والقياس يخلو عنها فيحتاط في مثله، فيترك الحديث لئلا يسد باب الرأي المفتوح بقوله تعالى:(فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ)[363].

وأتى بمثال حديث المصراة[364] ثم قال: فهذا الحديث مخالف للقياس الصحيح، فإن تقدير ضمان العدوان بالمثل إن كان مثليا، وبالقيمة إن كان من ذوات القيم.

والمختار عدم اشتراط ذلك. قال القاضي عضد الدين الشافعي في شرح مختصر ابن الحاجب:

من شروط قبول خبر الواحد كونه موافقا للقياس اعتبره أبو حنيفة. والحق خلافه، لأن الاعتماد على خبره، والراوي عدل، فالظاهر صدقه.

وفي شرح المنار لابن ملك: اعلم أن اشتراط الفقه الراوي لتقديم الخبر على القياس مذهب عيسى بن أبان، واختاره القاضي أبو زيد الدبوسي، وخرّج عليه حديث المصراة، وتابعه أكثر المتأخرين من أصحابنا.

---

[362] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص199 بتصرف.

[363] سورة الحشر، الآية 2

[364] حديث المصراة هو ما رواه أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لاَ تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالغَنَمَ، فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ). ينظر: البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، رقم الحديث:2148، ج3، ص70

وأما عند الكرخي ومن تبعه من أصحابنا فليس فقه الراوي شرطا للتقديم بل خبرُ كل عدل مقدمٌ على القياس إذا لم يكن مخالفا للكتاب والسنة المشهورة، لأن تغيير الراوي بعدما ثبت كونه عادلا أمر موهوم، والظاهر أنه يروي كما سمع، ولو غيّر يُغيّر على وجه لا يتغير به المعنى.

وإليه مال أكثر العلماء، ولهذا قبل عمر رضي الله عنه حديث حمل بن مالك[365] في الجنين، وقضى به، وهو لم يكن فقيها، وإن كان مخالفا للقياس لأن الجنين إن كان حيا وجبت الدية كاملة، وإن كان ميتا لا يجب عليه شيء).[366]

-ترجيحه مذهب المحدثين في مسألة قول الصحابي من السنة كذا ونحوه هل يكون مرفوعا أم موقوفا وفي ذلك يقول: (اختلفوا فيه.

فذهب أبوبكر الرازي والسرخسي وأبو زيد الدبوسي وغيرهم من أصحابنا، والصيرفي من الشافعية، وابن حزم المغربي من أهل الظاهر وغيرهم إلى أنه لا يكون حجة للرفع وهو الذي رجع إليه الشافعي على ما ذكره بعض شراح المختصر، لكن المنصوص في أمه هو الرفع.

ولذا رجحه الإسنوي في شرح المنهاج.

والذي ذهب إليه أئمة الحديث واستظهره ابن الصلاح، هو أن قول الصحابي: من السنة كذا من دون التقييد بالخلفاء ونحوهم حجة للرفع، وآية للاتصال، وهو قول الأكثر حتى أطلق الحاكم والبيهقي: اتفاق أهل النقل على ذلك، ونقل ابن عبد البر فيه الإجماع.

أقول-أي اللكنوي-: الأحسن عندي في هذا المبحث مذهب أئمة الحديث، وعليه اعتمادي).[367]

---

[365] وهو أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قضى في الجنين بغرة: عبد أو أمة. ينظر: البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، رقم الحديث:6905، ج9، ص11

[366] اللكنوي، عبد الحي، ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني، ص67 بتصرف.

[367] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص216 بتصرف.

المطلب الثالث: الفوائد الحديثية من كتاب (ظفر الأماني في مختصر الجرجاني).

الفائدة الأولى: هل يشترط عدد معين لحصول التواتر؟ .

اختلف العلماء في عدد الرواة الذين يحصل بهم التواتر وبالتالي يفيد العلم اليقيني.

فمنهم من اشترط لحصول التواتر أربعة من الرواة اعتبارا باعتبار الشارع هذا العدد في شهود الزنا.

ومنهم من قال: لابد خمسة من الرواة، اعتبارا بعدد اللعان.

ومنهم قال: لا بد سبعة من الرواة لاشتمالها على ثلاثة نصب الشهادة: الأربعة والاثنان والواحد.

ومنهم قال: لابد من العشرة. ومنهم من عين اثني عشر كعدد النقباء في بني إسرائيل. ومنهم من قال: يحصل التواتر برواية الأربعين.[368] وقال بعضهم: يحصل ذلك في العشرين من الرواة. وبعضهم قال: لابد من السبعين. وقيل: أقل ما يفيد العلم ثلاثمائة وبضعة كعدد أهل بدر.[369]

قال الإمام اللكنوي:(وهذه كلها وأمثالها أقوال فاسدة، والتحقيق الذي ذهب إليه جمعٌ من المحدثين هو أنه لا يشترط للتواتر عدد، إنما العبرة بحصول العلم القطعي، فإن رواه جم غفير ولم يحصل القطع به لا يكون متواترا، وإن رواه جمعٌ قليل وحصل العلم الضروري يكون متواتر البتة).[370]

ولعل وجه فساد هذه الأقوال أنّ أغلب هذه الأقوال وقائع أحوال قد تفيد العلم في بعض الأحوال، ولا تفيد في بعض الأحيان، أو أن هذا العدد ذكر في واقعة معينة فأيُّ دلالة له على حصول التواتر الذي هو العلم القطعي.

الفائدة الثانية: معنى كلام أبي علي النيسابوري (ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم)[371].

من المعلوم أن الذي عليه جمهور المحدثين وصوبه النووي وغيره أن صحيح البخاري أصح من صحيح مسلم، ورُوي عن أبي عبد الرحمن النسائي صاحب المجتبى أنه قال: ما في هذه الكتب كلها أجود من كتاب محمد ابن إسماعيل.[372]

وروي عن أبي علي النيسابوري قوله: ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم. فما مقصوده في ذلك؟

---

[368] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص33

[369] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص34

[370] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص34

[371] ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو تقي الدين، معرفة أنواع علوم الحديث، المحقق: نور الدين عتر دار الفكر-سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1406هـ، 1986م، ص19

[372] اللكنوي، عبد الحي، ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني، ص120

قال الإمام اللكنوي: (مقتضى كلام أبي علي نفيُ الأصحية عن غير كتاب مسلم عليه، أما إثباتها له فلا، لأن إطلاقه يحتمل أن يريد ذلك، و يحتمل أن يريد المساواة، والذي يظهر لي من كلام أبي علي أنه قدّم صحيح مسلم لمعنى ليس في غيره، غير ما يرجع إلى مانحن بصدده من الشرائط المطلوبة في الصحة، بل ذلك لأن مسلما صنف كتابه في بلده، بحضور أصوله في حياة كثير من مشايخه، فكان يتحرز في الألفاظ، ويتحرّى في السياق، ولا يتصدى لما تصدى له البخاري من استنباط الأحكام، ولزم من ذلك تقطيعه للحديث في أبوابه، بل جمع مسلمٌ الطرق كلها في مكان واحد، واقتصر على الأحاديث دون الموقوفات، فلم يذكرها إلا في بعض المواضع على سبيل الندرة تبعا لا مقصودا، فلهذا قال أبو علي ما قال. مع أني رأيت بعض أئمتنا يُجوّز أن يكون أبو علي ما رأى صحيح البخاري. وعندي في ذلك بعد، والأقرب ما ذكرته).[373]

ولعل الصواب ما ذهب إليه الجمهور من تقديم صحيح البخاري على مسلم، وأن وجود هذه المزية من وجود أصول مسلم وجمعه الطرق في مكان واحد واقتصاره على المرفوعات، لا تقتضي أفضليته ولا مساواته لصحيح البخاري لوجوه كثيرة مبسوطة في كتب مصطلح الحديث لا سيما إذا علمنا أن البخاري شيخ مسلم وقد قال الدارقطني: لَوْلَا البُخَارِيّ لما رَاح مُسلم وَلَا جَاءَ. وَقَالَ أَيْضا: إِنَّمَا أخذ مُسلم كتاب البُخَارِيّ فَعمل فِيهِ مستخرجا وَزَاد فِيهِ أَحَادِيث.[374]

الفائدة الثالثة: صحيح البخاري وصحيح مسلم لم يجمعا كل الصحيح فمن أين يعرف الزائد عليهما.

يعرف الزائد على الصحيحين من الصحيح بنص إمام معتمد على صحته كأبي داود والترمذي والنسائي والدارقطني والخطابي والبيهقي، وقيده ابن الصلاح بمصنفاتهم، والأصحُّ ما ذكره العراقي أنه ليس بقيد، فإنه إذا صح الطريق إليهم أنهم صححوه ولو في غير مؤلفاتهم، أو صحّحه من لم يشتهر له مصنف من الأئمة كيحيى ابن سعيد القطان وابن معين، فالحكم كذلك.

ويؤخذ الصحيح أيضا من المصنفات المختصة بجمع الصحيح فقط كصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان البستي، وكتاب المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم.

---

[373] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص125

[374] العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب دار المعرفة -بيروت، 1379 هـ، ج1، ص490

وكذلك ما يوجد في المستخرجات على الصحيحين من زيادة أو تتمة لمحذوف، فما يزيد المستخرجات على الصحيح من زيادة شرح حديث أو لفظ زائد أو نحو ذلك يحكم بصحته، لكن لا ينسب الذي ذكره المستخرج إلى البخاري أو مسلم إذا نقله المستخرج بالمعنى أو بألفاظ غير ألفاظهما.[375]

الفائدة الرابعة: هل كل ضعف ينجبر بتعدد الطرق أم لا.

إن الضعف في الحديث ينقسم إلى قسمين: ضعف يزيله تعدد الطرق، وذلك إذا كان ضعفه ناشئا من سوء حفظ راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة، فإذا رأينا ما رواه أنه قد جاء من وجه آخر، عرفنا أنه مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه وكذلك إذا كان ضعفه بالإرسال.

ومنه ضعف لا يزيله نحو ذلك لقوة الضعف، بحيث تقاعد هذا الجابر عن جبره، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب، أو كون الحديث شاذا.[376]

ولعل عدم معرفة أو عدم مراعاة كثير من أهل العلم أنه ليس كل ضعيف يجبر بتعدد الطرق أوقعهم في الخطأ ومن أمثلة ذلك حديث (لا مهر أقل من عشرة دراهم) الذي استدل به الحنفية فإنه قد تعدد طرقه لكن رواته ضعيفون جدا، وبعضهم متهمون بالوضع والكذب، فلا يترقى من الضعف إلى الحسن وإن تعددت طرقه.[377]

الفائدة الخامسة: خبر الآحاد هل يؤخذ به في العقائد؟ .

صرح العلماء أن أخبار الآحاد وإن كانت صحيحة لا تكفي في باب العقائد، والمراد بعدم كفايتها في باب العقائد أنها لا تفيد القطع، فلا يعتبر بها مطلقا في العقائد التي كلف الناس بالاعتقاد الجازم فيها، لا أنها لا تفيد الظن أيضا، ولا أنها لا عبرة بها أصلا في العقائد مطلقا.

وقد خلط في هذا كثير من العلماء ألا ترى إلى أنه لما قال القرطبي-في بحث رؤية النبي صلى الله وآله وسلم ربه ليلة المعراج -ليست المسألة من العمليات فيكتفى بها بالأدلة الظنية، وإنما هي من المعتقدات، فلا يكتفى فيها إلا بالدليل القطعي.

وقد رد على القرطبي السبكيُّ في السيف المسلول على من سب الرسول □، بأنه ليس من شرط الحديث أن يكون قاطعا متواترا، بل متى كان حديثا صحيحا ولو ظاهرا، وهو من رواية الآحاد، جاز أن يعتمد عليه في ذلك، لأن ذلك ليس من مسائل الاعتقاد التي يشترط فيها القطع، على أنا لسنا مكلفين بذلك.

---

[375] اللكنوي، عبد الحي، ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني، ص132
[376] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص172
[377] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص174

وقال التفتازاني في شرح المقاصد في بحث عصمة الملائكة: وما يقال من أنه لا عبرة بالظنيات في باب الاعتقادات، فإن أريد أنه لا يحصل منه الاعتقاد الجازم، ولا يصح الحكم القطعي به، فلا نزاع فيه، وإن أريد أنه لا يحصل الظن بذلك الحكم، فظاهر البطلان.[378]

ومما مر يعلم أن خبر الآحاد يؤخذ في أمور الظنيات من العقائد من التفاصيل منها التي لا يكفر منكرها، بخلاف أصول العقائد بلا بد من دليل قطعي قرآن أو سنة متواترة.

الفائدة السادسة: هل أجمع العلماء على أن الإجازة طريق من طرق تحمل الحديث.

أطلق الإمام أبو وليد الباجي نفي الخلاف في جواز الرواية بالإجازة فقال: لا خلاف في جواز الرواية بالإجازة عن سلف هذه الأمة وخلفها. وادعى الإجماع من غير تفصيل،

ولعل الصواب عدم وجود الإجماع على ذلك فقد خالف ذلك جماعات من أهل الفقه والحديث والأصوليين، وعدمُ الأخذ بها إحدى الروايتين عن الشافعي، روي عن صاحب الشافعي الربيع أنه قال: كان الشافعي لا يرى الإجازة في الحديث، وأنا أخالف الشافعي في هذا.

وقد قال: بإبطالها جماعةٌ من الشافعية، منهم القاضي حسين، وأبو الحسن الماوردي، وبه قطع الماوردي في كتابه الحاوي، وعزاه إلى مذهب الشافعي، وقالا-أي القاضي حسين والماوردي-: لو جازت الإجازة لبطلت الرحلة.

وممن أبطلها من أهل الحديث الإمام إبراهيم الحربي، وأبو محمد عبد الله الأصبهاني الملقب بأبي الشيخ، والحافظ أبو نصر السجزي، وقال أبو نصر: سمعت جماعة من أهل العلم يقولون: قول المحدث: قد أجزت لك أن تروي عني، تقديره أجزت لك ما لا يجوز في الشرع، لأن الشرع لا يبيح رواية مالم يسمع.[379]

ومما مر نجد خلاف العلماء في جواز الرواية بالإجازة وإن كان قول جمهور العلماء على الأخذ بها لكنه يُظهر حال طلاب العلم في هذه الأزمان الذي همُّهم فقط جمع الإجازات من غير قراءة ولا مدارسة عند أهل العلم.

الفائدة السابعة: معنى عدالة الصحابي.

تطلق العدالة على عدة معاني، فتطلق مرة مقابل للجور والظلم، كما يقال للسلطان إنه عادل أو جائر، وتفسر بمعنى الإنصاف في المعاملات وإيصال الحقوق إلى مستحقيها.

---

[378] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص204

[379] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص514

وتطلق في مقابل الفسق والعصيان، وتفسر بما تفسر به التقوى.

وقد تطلق قليلا بمعنى العصمة، المفسرة بالملكة-أي الكيفية الراسخة الحاصلة للإنسان أو غيره الحاملة له على الاجتناب عن الفجور والمعاصي-وهي التي اتصف بها الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، والملائكة.

وقد تطلق بمعنى الحفظ عن الذنب والخطأ.

وقد تطلق العصمة بمعنى الحفظ عن الخطأ في الاجتهاد فقط.

وقد تطلق العدالة على التجنب عن تعمد الكذب في الرواية وانحراف فيها بارتكاب ما يوجب عدم قبولها، وهذا المعنى هو مراد المحدثين من قولهم: الصحابة كلهم عدول، فقد السخاوي في فتح المغيث: قال ابن الأنباري: ليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم، واستحالة المعصية منهم، وإنما المراد قبول رواياتهم من غير تكلف البحث عن أسباب العدالة وطلب التزكية، إلا أن يثبت ارتكاب قادح، ولم يثبت ذلك.[380]

ومما مر نجد اختلاف إطلاقات العلماء لكلمة العدالة، وأنها في حق الصحابة بمعنى عدم تعمد الكذب في حديث رسول الله صلى الله وعليه وآله وسلم، وليس معناها عدم صدور المعصية والخطأ منهم.

الفائدة الثامنة: شروط المحدثين لقبول الحديث بعد عصر التدوين.

لا يشترط بعد عصر التدوين جمع الأمور التي كانوا يشترطونها قبل من ثبوت عدالة، وثبوت ضبطه إلى غير ذلك من الشروط لعسر جمع هذه الصفات، وتكاسل الناس عن حفظ الأسانيد والمتون، اتكالا منهم على تدوينها، واكتفوا من ذلك في هذه الأزمان من عدالة الراوي بأن يكون مستورا ظاهره العدالة، واكتفوا من ضبط الراوي وجود السماع مثبتا بخط موثوق به، وروايته من أصل موافق لأصل شيخه، وذلك لأن الحديث الصحيح والحسن والضعيف جمعت في كتب الأئمة النقاد فلا يذهب منه شيء من جميع هؤلاء الأئمة، وذلك لأن القصد من هذا السماع هو بقاء بركة الإسناد التي خصت به هذه الأمة المحمدية.[381]

---

[380] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص541

[381] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص501

المبحث الثامن: شرح الحصن الحصين.

ألف الإمام عبد الحيّ هذا الشرح على كتاب الإمام محمد بن محمد الجزري الدمشقي المسمى الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين، وشرحه الإمام اللكنوي مباشرة دون أي تمهيد أو تقديم، ولم يذكر فيه سبب تأليفه كما كان ذلك عادته في جميع مصنفاته ورسائله الكبيرة منها والصغيرة، إلا أنه أورد سيرة الشيخ الإمام شمس الدين محمد بن الجزري في آخر الكتاب، ثم عرض عقبها هامش المراجع والمصادر التي شرح منها الكتاب واستفاد منها.[382]

وقد اهتم الإمام عبد الحيّ اللكنوي في شرحه للحصن الحصين ببيان الألفاظ ومعانيها من الناحيتين اللغوية والشرعية، وحاول إزالة الشبهات المتعلقة بكلمات الحديث ومصطلحاته كما قارن من جهة ثانية بين الآراء لمن سبقه من العلماء.

وقد اهتم العلامة اللكنوي في هذا الشرح بالنقاط التالية:

الأولى: شرح الألفاظ ومعانيها لغة وشرعًا.

والثانية: جمع نسخ الكتاب المذكور ثم المقارنة بينها.

والثالثة: عزو الأحاديث إلى مصادرها إذا استدعى إليها الأمر.

الرابعة: إزالة بعض الشبهات المتعلقة بكلمات الحديث واصطلاحاته.

الخامسة: نقل الآراء لمن سبقه من العلماء في شرح الكتاب.

ومن أهم ما يذكر عن هذا الكتاب هو أن العلامة اللكنوي كان يقدم المراجع والمصادر لكل ما ينقله من آراء العلماء وأقوالهم واقتراحاتهم، وفي هذا دلالة واضحة على أمانته العلمية، غير أن شرحه هذا يمتاز بين بقية سائر شروح هذا الكتاب بما أضاف فيه المؤلف من الفوائد القيمة الغالية الوافية التي لا توجد في غيره من الشروح، والمنهج الإبداعي الذي اختاره فيه العلامة هو حقًا جديد وعمل طيب جدير بالثناء.[383]

وقال الشيخ ولي الدين الندوي متحدثا عن شرح اللكنوي للحصن الحصين: (وقد اتضح لي أيضا من خلال تتبعي لشرح الإمام اللكنوي أنه يعتمد على شرح ملا عليّ القاري اعتمادا كبيرا ولهذا كثر نقله عنه، ونظرا لأمانته العلمية كان يعزو ما ينقله من شرحه إليه كما اتضح أن شرح اللكنوي بما زاده من إضافات لا توجد في الشروح السابقة).[384] [385]

---

[382] إرشاد الحق، محمد، الإمام عبد الحي الفرنجي محلي وأعماله في الحديث، ص2، تاريخ الرؤية 24، 7، 2017م، http://www.darululoom-deoband.com/arabic/magazine/tmp/1380708018fix4sub4file.htm

[383] الندوي، ولي الدين، عبد الحي اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، ص191

[384] الندوي، ولي الدين، المصدر السابق، ص192

[385] وقد حاولت جاهدا أن أطلع على شرح اللكنوي على الحصن الحصين وتواصلت مع الإخوة الباكستانيين لكي أحصل على نسخة من الشرح لكنني لم أستطع الحصول عليه لكنني وجدت على الشبكة العنكبوتية نسخة تشبه المخطوطة صعب عليّ القراءة فيها وهذا رابطها لمن أراد الاطلاع عليها:

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد السادات وعلى آله وصحبه عدد الحسنات والسيئات وسلم تسليما كثيرا.

وبعد جهد طويل شاق في كتابة هذه الرسالة يتبين لنا منها عدة نتائج، وأذكر هنا أهمها:

الأولى: عاش الإمام اللكنوي في ظرف صعب وهو زمن الاحتلال الإنكليزي للبلاد الهندية، وقد أحكم المحتل على مقدرات البلاد السياسية والاقتصادية.

الثانية: كان لعلماء الهند في الحديث النبوي الشريف الأثر البالغ في خدمة السنة النبوية، منهم مَن ظهر أثره وانتشر خاصة بعد ترجمته إلى العربية، ومنهم مَن لم ينتشر أثره لعدة أسباب.

الثالثة: ظهرت في زمن الإمام اللكنوي كثير من البدع والمخالفات الشرعية نتيجة التأثر بالمحتل الإنكليزي فوجد من أنكر وجود الملائكة والجن والجنة والنار وغير ذلك من المغيبات وبالطبع الإمام اللكنوي رد تلك البدع وبيّن وجه فسادها، وخدم السنة النبوية في هذا المجال بعدة كتب أهمها كتابه في الموضوعات.

الرابعة: نشطت في زمن الإمام اللكنوي كثير من المدارس الإسلامية مثل مدرسة ديوبند ومدرسة مظاهر العلوم وندوة العلماء وغيرها التي كان لها أثر على المجتمع الهندي عموما وعلى الإمام اللكنوي خصوصا.

الخامسة: كان للإمام اللكنوي كثير من الجهود في خدمة السنة النبوية، حيث ما زالت جهوده إلى الآن تدرس بين أهل الحديث.

السادسة: ولد الإمام اللكنوي في الهند من أسرة علمية عريقة خرج منها العلماء الذين خدموا الإسلام ونشروا علومه، حيث كان لأسلافه الأثر البالغ في شخصيته.

السابعة: نبغ الإمام اللكنوي في العلم منذ صغره فأول كتاب ألفه وهو شاب صغير السن.

---

https://www.google.com.tr/url?sa=t&rct=j&q=&esrc=s&source=web&cd=1&cad=rja&uact=8&ved=0ahUKEwjE0YK50KLVAhUFXBoKHS0fAWQQFggmMAA&url=http%3A%2F%2Fwww.kadl.sa%2Fitem.aspx%3Fid%3DVI557eSW49viEE7V6T45c9EZbhIfDodFKnLpBon2UG25x38mAyJCgQaNcNzvTD&usg=AFQjCNE81ge0LDpG7zlsYyPzB2E_v8E7rw

الثامنة: استفاد الإمام اللكنوي من مشايخ عدة على رأسهم والده الإمام عبد الحليم، وكلهم وصفوه بالنباهة والفهم وعلو المنزلة في العلم.

التاسعة: استفاد من الإمام اللكنوي تلاميذ كثيرون وعلى رأسهم صاحب ترجمته " كنز البركات في سيرة مولانا أبي الحسنات" حفيظ الله البندوي.

العاشرة: الإمام اللكنوي من المكثرين في التأليف فلم يترك بابا في العلم إلا ألف فيه، وقد تجاوزت المائة كتابا.

الحادية عشرة: ألف الإمام اللكنوي كتابا في الأحاديث الموضوعة لكنه قصره على الأحاديث الموضوعة في أيام مخصوصة.

الثانية عشرة: عرف الإمام اللكنوي بمعالجته لمشاكل عصره من خلال إيراد الأمثلة المشتهرة في مجتمعه بأفضل بيان.

الثالثة عشرة: من خلال كتابه" الأجوبة الفاضلة في الأسئلة العشرة الكاملة" يظهر مدى توسع الإمام اللكنوي في شتى العلوم فقها وحديثا وأصولا فهو لا يقتصر على المراجع الحديثية بل مراجعه قد تكون فقهية وقد تكون أصولية.

الرابعة عشرة: الإمام اللكنوي وإن كان حنفي المذهب ولكنه يرجح ما يراه راجحا بالأدلة وإن كان يخالف مذهبه الفقهي وذلك يُرى واضحا في كتابيه " التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد" و" ظفر الأماني في مختصر الجرجاني" وغيرها.

الخامسة عشرة: كتاب " التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد" هو عبارة عن شرح مثالي يحتاجه كل عالم من حيث اختصارُه لأمور الإسناد وتوسعه فيما يحتاج إليه في شرح المتن.

السادسة عشرة: الإمام اللكنوي ابن بيئته وعصره فهو يؤلف لحاجة الناس للتأليف مثال ذلك: تأليفه رسالة "خير الخبر في أذان خير البشر" ورسالة " زجر الناس عن إنكار أثر ابن عباس".

السابعة عشرة: كتاب "الرفع والتكميل في الجرح والتعديل" كتاب فريد في بابه لم يسبق إليه منذ زمن بعيد فهو كتاب قديم جديد نقل عن الأقدمين وعالج بعض الأخطاء العصرية لعلم الجرح والتعديل الذي صار يدخل فيه من ليس أهلا له، ومن لم يعرفه تمام المعرفة.

الثامنة عشرة: كتاب " ظفر الأماني في مختصر الجرجاني" كتاب عظيم فيه من الفوائد والفرائد

مالا يوجد في غيره من كتب مصطلح الحديث مثل تحقيقه في معنى عدالة الصحابي، وحكم الأخذ بخبر الآحاد في العقائد.

وأما عن **توصياتي** فإني أوصي نفسي وسائر طلاب العلم بعدة وصايا:

الأولى: كتب الإمام اللكنوي مليئة بالفوائد الحديثية والفقهية والأصولية أوصي أن يعتنى بها وأن تطبع طباعة جيدة وما اعتني به قليل بالنسبة لمؤلفاته التي تجاوزت المائة.

الثانية: كتاب "الرفع والتكميل في الجرح والتعديل" كتاب فريد في بابه أوصي بقراءته لكل طالب علم فضلا عن المتخصص في علم الحديث كما أنصح بتقريئه لطلاب الدراسات العليا مع بعض التطبيقات العملية من غيره من الكتب.

الثالثة: كتاب " الأجوبة الفاضلة في الأسئلة العشرة الكاملة" أنصح بقراءته والاستفادة منه فإنه يوجد فيه فوائد في كيفية التعامل مع المصنفات الحديثية ودرجات تلك المصنفات وخصوصا مع حواشي الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى.

الرابعة: طريقة الإمام اللكنوي في شرح كتبه طريقة عالم موسوعي فهو يشرح المسألة من جميع وجوهها لغة وفقها وأصولا وحديثا حبذا لو يستفيد من طريقته كل طالب علم.

ملحق بأسماء مؤلفات الإمام اللكنوي.

اسم العلم	الرقم	اسم الكتاب	ملاحظات
العقائد	1	الآيات البينات على وجود الأنبياء في الطبقات	الرسالة باللغة الأردية وهي مخطوطة بجامعة عليجراة الإسلامية بخط المصنف بقسم المخطوطات فرنكي محل برقم (10، 190).
	2	حاشية على حاشية الخيالي على شرح العقائد النسفية	وقد ذكره الإمام اللكنوي في كتابه النافع الكبير.[386]
	3	حاشية على شرح العقائد النسفية	ذكره الإمام اللكنوي في كتابه النافع الكبير.[387]
	4	دافع الوسواس في أثر ابن عباس	وهي باللغة الأردية، طبعت في المطبع اليوسفي بلكنو من غير ذكر سنة الطبع.
الحديث وعلومه	5	الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة	مطبوع بتحقيق محمد بسيوني زغلول بدار الكتب العلمية سنة 1404 للهجرة.
	6	الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة	طبع بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة بمكتب المطبوعات الإسلامية سنة 1384للهجرة.
	7	التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد	طبع في دار القلم سنة 1403للهجرة بتحقيق الدكتور تقي الدين الندوي.
	8	خير الخبر في أذان خير البشر	طبع على الحجر في مطبع دبدبه أحمدي سنة 1303للهجرة بكنو مع مجموع الرسائل الست ثم أعيد طباعته في المطبع اليوسفي سنة 1323هـ مع مجموع الرسائل الست.

(386) اللكنوي، عبد الحي، النافع الكبير، ص63

(387) اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص63

	9	الرفع والتكميل في الجرح والتعديل	طبع بتحقيق وتعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في حلب سنة 1383هـ ثم أعيد طباعته عدة مرات
	10	زجر الناس على إنكار أثر ابن عباس	طبع بالمطبع المصطفائي سنة 1303هـ بلكنو مع مجموعة الرسائل الخمس ثم أعيد طبعه بالمطبع المصطفائي بلكنو سنة 1327هـ مع مجموع الرسائل الخمس.
	11	شرح الحصن الحصين	طبع على الحجر في مطبعة نجم العلوم سنة 1278 هـ بلكنو ثم أعيد طباعته في المطبعة نفسها سنة 1306 للهجرة.
	12	ظفر الأماني في مختصر الشريف الجرجاني	طبع الكتاب بعد وفاة المؤلف سنة 1304 للهجرة في مطبع جشمة فيض بلكنو، وقد طبع بدار القلم في دبي بتحقيق تقي الدين الندوي، ثم حققه الشيخ عبد الفتاح أبوغدة في مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب سنة 1416 هـ.
أصول الفقه	13	حاشية على التوضيح والتلويح للتفتازاني	ذكره اللكنوي في كتابه النافع الكبير.[388]
الفقه	14	أذكار النفائس في أداء الأذكار بلسان فارس	طبعت في المطبع المصطفائي سنة 1303 للهجرة بلكنو مع مجموعة الرسائل الخمس.
	15	إحكام القنطرة في أحكام البسملة	طبعت مع مجموعة الرسائل الثماني بالمطبع اليوسفي، ثم طبعت بمطبع جشمة فيض سنة 1305للهجرة بلكنو.
	16	إفادة الخير في الاستياك بسواك الغير	طبعت في مطبع جشمة فيض 1304للهجرة

[388] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص64

			بلكنو مع مجموعة الرسائل الثماني.
	17	الإفصاح عن شهادة المرأة في الإرضاع	طبعت في المطبع المصطفائي سنة 1299للهجرة بلكنو مع مجموع الرسائل الثماني.
	18	إقامة الحجة على أن الإكثار من التعبد ليس ببدعة	طبعت في حياة الإمام سنة 1291للهجرة ثم طبعت في المطبع المصطفائي بلكنو سنة 1337للهجرة وطبعت بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة بحلب سنة 1386للهجرة.
	19	إمام الكلام فيما يتعلق بالقراءة خلف الإمام	طبع في المطبع المصطفائي، ثم طبع في المطبع العلوي سنة 1304 للهجرة بلكنو.
	20	الإنصاف في حكم الاعتكاف	طبعت في المطبع المصطفائي سنة 1303 للهجرة مع مجموعة الرسائل الخمس.
	21	تحفة الأبرار في إحياء سنة سيد الأبرار	طبعت ببيروت في دار القلم بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبوغدة سنة 1412 للهجرة.
	22	تحفة الثقات في تفاضل اللغات	وكأنه لم يكتمل.
	23	تحفة الطلبة في تحقيق مسح الرقبة	طبع بالمطبع المصطفائي ثم طبعت بالمطبع اليوسفي سنة 1307 للهجرة بلكنو.
	24	تحفة الكملة على حواشي تحفة الطلبة	طبعت مع أصل الرسالة.
	25	تحفة النبلاء في جماعة النساء	طبعت مع مجموعة الرسائل السبع بالمطبع المصطفائي سنة 1299للهجرة.
	26	التحقيق العجيب في التثويب	طبعت مع مجموعة الرسائل الثماني. سنة 1304 للهجرة بمطبع جشمة فيض بلكنو.
	27	تدوير الفلك في حصول	طبعت مع مجموعة الرسائل الثماني سنة

		الجماعة بالجن والملك	1304 للهجرة بمطبع جشمة فيض بلكنو.
	28	ترويح الجنان بتشريح حكم الدخان	طبعت بالقطع الكبير في المطبع المصطفائي سنة 1303للهجرة مع مجموعة الرسائل الخمس بلكنو.
	29	تعليقه على نور الإيمان بزيارة آثار حبيب الرحمن	وهي تعليقة على كتاب والده الشيخ عبد الحليم وقد طبع مع نور الإيمان بالمطبع العلوي بلكنو.
	30	التعليق على القول الحازم في سقوط الحد بنكاح المحارم	التعليق مع أصل الكتاب وطبع مع أصله.
	31	جمع الغرر في رد نثر الدرر	طبعت مع مجموعة الرسائل الثماني سنة1305للهجرة بمطبع جشمة فيض بلكنو.
	32	حاشية على الجامع الصغير للإمام محمد ابن الحسن الشيباني	طبع مع الجامع الصغير بالمطبع المصطفائي.
	33	حاشية على الهداية للمرغيناني	الجزءان الأولان هو من تأليف الإمام اللكنوي والأخيران من تأليف والده عبد الحليم وأضاف إليه بعض التعليقات، وقد طبع أكثر من مرة في حياة المؤلف في المطبع المصطفائي.
	34	حسن الولاية على شرح الوقاية	هو مختصر ألفه اللكنوي عندما كان يقرأ على أبيه الفقه وقد أمره أبوه بتأليفه.
	35	ردع الإخوان عن محدثات آخر جمعة رمضان	طبع في المطبع المصطفائي سنة 1303 للهجرة بلكنو مع مجموعة الرسائل الخمس.
	36	رفع الستر عن كيفية إدخال الميت وتوجيهه إلى القبلة في	طبعت مع مجموعة الرسائل الست في مطبع دبدبة أحمدي سنة 1303 للهجرة بلكنو.

		القبر	
	37	زجر أرباب الريان عن شرب الدخان	وضع اللكنوي هذه الرسالة المختصرة بعد الباب الثالث من رسالة ترويح الجنان بتشريح شرب الدخان.
	38	زجر الشباب والشيبة عن ارتكاب الغيبة	طبعت في مطبع أنوار محمد ي بلكنو.
	39	سباحة الفكر في الجهر بالذكر	طبعت مع مجموعة الرسائل الست في مطبع دبدبه أحمدي سنة 1303 للهجرة بلكنو وطبعت بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة سنة 1408للهجرة.
	40	السعاية في كشف شرح الوقاية	لم يكتمل وطبع الجزء الأول في المطبع المصطفائي سنة 1307 للهجرة.
	41	السعي المشكور في رد المذهب المأثور	ألفه في اللغة الأردية ردا على بشير السهسواني في كتابه (المذهب المأثور في زيارة شد القبور) في مطبع جشمة فيض سنة1296 للهجرة بلكنو.
	42	ظفر الأنفال على غاية المقال	وهو تعليق على رسالته (غاية المقال فيما يتعلق بالنعال) طبع هذا التعليق مع غاية المقال في مطبع جشمه فيض سنة 1305للهجرة بلكنو.
	43	عمدة الرعاية في حل الوقاية	طبع في مجلدين على الحجر بحروف دقيقة مع شرح الوقاية.
	44	عمدة النصائح في ترك القبائح	ألفه في الأردية في مكارم الأخلاق وقد طبع في المطبع اليوسفي بلكنو.
	45	غاية المقال فيما يتعلق بالنعال	ألفها في الأحكام التي تتعلق بالنعال، طبعت

			مع مجموعة الرسائل الثماني في مطبع جشمة فيض سنة 1304 للهجرة بلكنو.
	46	غيث الغمام على حواشي إمام الكلام	وهي حاشية على إمام الكلام وقد طبع مع إمام الكلام في المطبع العلوي سنة 1304 للهجرة بلكنو.
	47	الفلك الدوار في رؤية الهلال بالنهار	طبعت هذه الرسالة سنة 1299 بالمطبع المصطفائي مع مجموعة الرسائل السبع.
	48	الفلك المشحون فيما يتعلق بانتفاع المرتهن بالمرهون	طبعت في المطبع المصطفائي سنة 1298 للهجرة بلكنو.
	49	قوت المغتذين بفتح المعتدين	طبعت هذه الرسائل مع مجموعة الرسائل السبع بالمطبع المصطفائي سنة1299 للهجرة بلكنو.
	50	القول الأشرف في الفتح من المصحف	طبعت بالمطبع العلوي سنة 1286 للهجرة.
	51	القول الحازم في سقوط الحد بنكاح المحارم	طبعت هذه الرسالة بالمطبع اليوسفي سنة 1302 للهجرة بلكنو وعليها تعليقه.
	52	القول المنثور على القول المشهور	هذا تعليق للإمام اللكنوي على رسالة القول المشهور في هلال خير الشهور، وهو مخطوط.
	53	القول المنشور في هلال خير الشهور	طبع بالمطبع المصطفائي مع مجموعة الرسائل السبع سنة 1299 للهجرة.
	54	الكلام الجليل فيما يتعلق بالمنديل	طبع بالمطبع المصطفائي مع مجموعة الرسائل السبع سنة 1299 للهجرة.
	55	الكلام المبرم في نقض القول المحقق المحكم	ألفه في الأردية في الرد على السهسواني وقد طبع سنة 1290 للهجرة في المطبع اليوسفي

			بلكنو.
	56	الكلام المبرور في رد القول المنصور	ألفه في الأردية في الرد على السهسواني وقد طبع سنة 1291 للهجرة بالمطبع العلوي بلكنو منسوبا إلى تلميذه عبد العزيز القنوجي
	57	مجموعة الفتاوي	وهي باللغة العربية وأحيانا بالأردية وقد ترجمها بعض تلاميذه، وطبعت في المطبع اليوسفي بلكنو عام 1314للهجرة.
	58	نخبة الأنظار على تحفة الأخيار	هو تعليق على رسالته تحفة الأخيار، طبعت في مطبع جشمه فيض بلكنو، ثم طبعت مع تحفة الأخيار سنة 1412 للهجرة بتحقيق عبد الفتاح أبو غدة.
	59	نزهة الفكر في سبحة الفكر	طبعت مع مجموعة الطلبة بالمطبع اليوسفي سنة 1337 للهجرة بلكنو، وطبعت في مصر بتحقيق حسنين مخلوف سنة 1380 للهجرة.
	60	النفحة بتحشية النزهة	وهي تعليق على نزهة الفكر بالمطبع اليوسفي سنة 1337 للهجرة.
	61	نفع المفتي والسائل بجميع متفرقات المسائل	طبع في المطبع المصطفائي سنة 1304 للهجرة بلكنو.
	62	هداية المعتدين إلى فتح المقتدين	ألفه في الأردية، مخطوط توجد نسخة منه بخط المؤلف بجامعة عليجراة الإسلامية بقسم المخطوطات فرنكي محل برقم (18،1).
	63	الهسهسة بنقض الوضوء بالقهقهة	طبعت مع الرسائل الست في مطبع دبدبه أحمدي سنة1303 للهجرة.
الفرائض	64	تعليق على الشريفية شرح السراجية	طبع مع الشريفية بالمطبع العلوي

			سنة1283للهجرة بلكنو.
الرقائق	65	اللطائف المستحسنة بجمع خطب شهور السنة	طبعت في المطبع اليوسفي سنة1311هـ.
التاريخ والتراجم	66	تبصرة البصائر في معرفة الأواخر	مخطوط توجد نسخة توجد نسخة منه بخط المؤلف بجامعة عليجراة الإسلامية بقسم المخطوطات فرنكي محل برقم (33، 511)، باسم كتاب الأواخر في أخبار الأنبياء والحكماء.
	67	التعليقات السنية على الفوائد البهية	هو تعليق على الفوائد وطبع معها.
	68	تحفة الأمجاد بذكر خير الأعياد	لم يكتمل.
	69	خير العمل بذكر تراجم علماء فرنكي محل	لم يكتمل.
	70	النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير	طبعت مع مجموع الرسائل الست في مطبع دبدبه أحمدي سنة1303للهجرة بلكنو ثم طبعت بالمطبع اليوسفي سنة 1323 للهجرة.
	71	النصيب الأوفر في تراجم علماء المائة الثالثة عشر	ذكره في مقدمة عمدة الرعاية[389].
التراجم المفردة	72	حسرة العالم بوفاة العالم	طبع في مطبع جشمة فيض مع مجموعة الرسائل الثماني سنة 1305 للهجرة بلكنو.
	73	درك المآرب في شأن أبي طالب	لم يكتمل.
المواليد والوفيات	74	إبراز الغي في شفاء العي	طبع في مطبع أنوار محمدي سنة 1301للهجرة.

[389] اللكنوي، عبد الحي، عمدة الرعاية بتحشية شرح الوقاية، ص132

	75	تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد	طبع في مطبع أنوار محمدي سنة 1301للهجرة.
	76	تنبيه أرباب الخبرة على مسامحات مؤلف الحطة	طبع مع كتابه تذكرة الراشد في مطبع أنوار محمدي سنة 1301للهجرة بلكنو.
المنطق والحكمة	77	الإفادة الخطيرة في مبحث نسبة عرض الشعيرة	في علم المنطق، طبع في المطبع المجتبائي سنة 1326 للهجرة بدهلي.
	78	تعليق الخمائل على تعليق السيد الزاهد المتعلق بشرح الهياكل	وهي حاشية في الحكمة، طبع في مطبع جشمه فيض سنة1304 للهجرة مع الرسائل الأربع.
	79	التعليق العجيب لحل حاشية الجلال لمنطق التهذيب	مخطوط توجد نسخة منه بخط المؤلف بجامعة عليجراة الإسلامية بقسم المخطوطات فرنكي محل برقم (172، 1186).
	80	تعليق على حاشية الزاهد على شرح التهذيب للدواني	طبع في مطبع نجم العلوم سنة 1295 للهجرة بلكنو.
	81	تعليق على حواشي الزاهد على شرح المواقف	ذكره اللكنوي في كتابه النافع الكبير.[390]
	82	تعليق على حواشي الزاهد على الرسالة القطبية	ذكره اللكنوي في كتابه النافع الكبير.[391]
	83	التعليق النفيس على خطبة شرح الموجز النفيس	لم يكتمل.
	84	التعليقات على شرح الصدر الميبذي لهداية الحكمة	ذكره اللكنوي في كتابه النافع الكبير.[392]
	85	حاشية على شرح ملا جلال	طبع مع شرح ملا جلال سنة 1281للهجرة.

[390] اللكنوي، عبد الحي، النافع الكبير، ص63
[391] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص63
[392] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص63

		لكتاب تهذيب المنطق	
	86	حاشية على الشمس البازغة	هي حاشية على مؤلف للإمام محمود الفاروقي الهندي، ذكره اللكنوي في كتابه النافع الكبير.[393]
	87	حل المغلق في بحث المجهول المطلق	طبع في المطبع النظامي سنة1308 للهجرة بكانفور.
	88	دفع الكلال عن طلاب تعليقات الكمال على الحواشي الزاهدية المتعلقة بحاشية التهذيب للجلال	طبع مع مجموعة الرسائل الأربع بمطبع جشمة فيض سنة 1304 للهجرة بلكنو.
	89	علم الهدى على حواشي نور الهدى	هذه رسالة في الرد على العلامة عبد الحق الخيرآبادي، طبعت في مطبع نجم العلوم سنة 1302للهجرة بلكنو.
	90	الكلام المتين في تحرير البراهين	مخطوط توجد نسخة منه بخط المؤلف بجامعة عليجراة الإسلامية بقسم المخطوطات فرنكي محل برقم (208، 907).
	91	الكلام الوهبي في حل بعض عبارات القطبي	طبعت مع مجموعة الرسائل الأربع في مطبع جشمه فيض سنة 1304 للهجرة بلكنو.
	92	مصباح الدجى في لواء الهدى	مخطوط توجد نسخة منه بخط المؤلف بكتبة العامة بقسم المخطوطات فرنكي محل برقم(1109،95).
	93	المعارف بما في حواشي شرح المواقف	طبع هذا التعليق مع مجموعة الرسائل الأربع في مطبع جشمه فيض بلكنو سنة 1304للهجرة، ولكنه لم يتم.

[393] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص63

	94	مفيد الخائضين في جواب من رد على معين الغائصين	
	95	ميسر العسير في مبحث المثناة بالتكرير	ذكره في كتابه النافع الكبير.[394]
	96	نور الهدى لحملة لواء الهدى	طبعت هذه الرسالة في مطبع نجوم العلوم سنة 1291للهجرة بلكنو.
	97	هداية الورى إلى لواء الهدى	طبع بمطبع نجم العلوم 1281للهجرة بلكنو.
علم المناظرة	98	تعليقة على حاشية الرشيدية شرح الشريفية	طبع مع الرشيدية بالمطبع اليوسفي سنة 1366 للهجرة.
	99	الهداية المختارية شرح الرسالة العضدية	مخطوط توجد نسخة منه بخط المؤلف بجامعة عليجراة الإسلامية بمكتبة آزاد بقسم المخطوطات فرنكي محل برقم (286،1007).
	100	إزالة الحمد عن إعراب أكمل الحمد	مخطوط توجد نسخة منه بخط المؤلف بجامعة عليجراة الإسلامية بقسم المخطوطات فرنكي محل برقم (15،160).
	101	خير الكلام في تصحيح كلام ملوك الكلام	توجد نسخة منه في آخر كتابه المخطوط (إزالة الحمد).
الصرف	102	امتحان الطلبة في الصيغ المشكلة	هو أول تصانيفه لكنه مخطوط توجد نسخة منه بخط المؤلف بجامعة عليجراة الإسلامية بقسم المخطوطات فرنكي محل برقم (16،163).
	103	التبيان في شرح الميزان	طبع في المطبع اليوسفي أكثر من مرة.

[394] اللكنوي، عبد الحي، المصدر السابق، ص63

	104	تكملة الميزان	ألفه باللغة الفارسية.
	105	شرح تكملة الميزان	
	106	جاركل في تصريف الصيغ	مخطوط توجد نسخة منه بخط المؤلف بجامعة عليجراة الإسلامية بقسم المخطوطات فرنكي محل برقم(337،57).

فهرس المراجع والمصادر

1-ابن أبي شيبة، أبوبكر، مسند ابن أبي شيبة، المحقق: عادل بن يوسف العزازي وأحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن، الرياض، الطبعة: الأولى، 1997م.

2-ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى -محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية -بيروت، 1399هـ -1979م.

3-ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو تقي الدين، معرفة أنواع علوم الحديث، المحقق: نور الدين عتر، دار الفكر-سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، 1406هـ، 1986م.

4-البخاري، محمد ابن إسماعيل، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ.

5-البرقاني، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب أبو بكر، مقدمة سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: كتب خانه جميلي -لاهور، باكستان، الطبعة: الأولى، 1404هـ.

6-البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، تحقيق: محمد شرف الدين بالتقايا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، (د، ط)، (د، ت).

7----------، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية في إستانبول 1951م أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان (د، ط)، (د، ت).

8-الحسني، عبد الحي، الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، دار ابن حزم -بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1420 هـ، 1999م.

9----------، الهند في العهد الإسلامي، دار عرفات في الهند، (د، ط)، عام 1422هـ.

10----------، مقدمة الشيخ أبو الحسن الندوي لكتاب الهند في العهد الإسلامي، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، الطبعة الثانية،1403 هـ، 1983م.

11----------، الثقافة الإسلامية في الهند، مطبوعات مجمع اللغة العربية في دمشق، الطبعة الثانية، 1403 هـ، 1983م، راجعه وقدم له أبوالحسن الندوي.

12-الخطيب البغدادي، أبوبكر أحمد بن علي، الرحلة في طلب الحديث، المحقق: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى،1395هـ.

13-الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر، سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة: الأولى، 1404هـ – 1984م.

14-الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، سير أعلام النبلاء، دار الحديث- القاهرة، (د، ط)، 1427هـ-2006م.

15----------، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 2003 م.

16-الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، تاج العروس من جواهر القاموس، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (د، ط) (د، ت).

17-الزركلي، خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، عام 2002 م.

18-السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، (د، ط)، (د، ت).

19-السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1417 هـ -1996م.

20-العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب دار المعرفة - بيروت، 1379 هـ.

21-القشيري النيسابوري، مسلم ابن الحجاج، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، (د، ط)، (د، ت).

22-القشيري، عبد الكريم بن هوازن، الرسالة القشيرية، تحقيق: الإمام الدكتور عبد الحليم محمود، الدكتور محمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة، (د، ط) (د، ت).

23-الكتاني، عبد الحي، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، دار الغرب الإسلامي -بيروت، الطبعة: الثانية، 1982م.

24-الكيرانوي، رحمة الله، مقدمة كتاب إظهار الحق، تحقيق: محمد أحمد ملكاوي، دار الدعوة والإرشاد، السعودية الطبعة الأولى :1410 هـ، 1989م.

25-اللكنوي، عبد الحي، التعليق المُمَجَّد لموطأ الإمام محمد، تحقيق: د. تقي الدين الندوي دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى 1413 هـ، 1991 م.

26----------، إقامة الحجة على أن الإكثار في التعبد ليس ببدعة، تحقيق نعيم أحمد، إدارة القرآن والعلوم القرآنية، الهند، كراتشي، الطبعة الأولى،1419 هـ.

27----------، الآثار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة، المحقق: محمد السعيد بسيوني زغلول، مكتبة الشرق الجديد – بغداد، (د، ط)، (د، ت).

28----------، الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، القاهرة عن طبعة حلب، الطبعة الثانية، 1404 هـ ،1984م.

29----------، السعاية في كشف ما في شرح الوقاية، تحقيق الدكتور صلاح محمد أبو الحاج، دار مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات في الأردن، الطبعة الأولى، (د، ت).

30----------، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، تحقيق محمد بدر الدين النعساني، (د، ط) (د، ت).

31----------، النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، دار إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، كراتشي، (د، ط) ،1990م.

32----------، تحفة الأخيار في إحياء سنة سيد الأبرار، تحقيق نعيم أحمد، إدارة القرآ ن والعلوم القرآنية، الهند، كراتشي، الطبعة الأولى، 1419هـ.

33----------، تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد، تحقيق نعيم أحمد، إدارة القرآن والعلوم القرآنية، الهند، كراتشي، الطبعة الأولى، 1419هـ.

34----------، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل تحقيق: أبو غدة، عبد الفتاح، دار البشائر، بيروت، الطبعة السابعة، 1425هـ، 2005م.

35----------، تذكرة الراشد، دار إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، كراتشي، الطبعة الأولى،1419هـ.

36----------، حسرة العالم بوفاة العالم، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، كراتشي، نعيم أشرف نور أحمد، الطبعة الأولى، (د، ت).

37----------، خير الخبر في أذان خير البشر، المحقق: الدكتور صلاح محمد أبو الحاج الناشر: مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات، الطبعة: الأولى، (د، ت).

38----------، زجر الناس على إنكار أثر ابن عباس، دار إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، كراتشي، الطبعة الأولى، 1419هـ.

39----------، سباحة الفكر في الجهر بالذكر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار السلام، القاهرة، 1430 هـ ،2009م.

40----------، طرب الأماثل بتراجم الأفاضل، تحقيق نعيم أحمد، إدارة القرآ ن والعلوم القرآنية، الهند، كراتشي، الطبعة الأولى، 1419هـ.

41----------، عمدة الرعاية في حل شرح الوقاية، المحقق: الدكتور صلاح محمد أبو الحاج، مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات، الطبعة: الأولى، (د، ت).

42----------، نفع المفتي والسائل بجمع متفرقات المسائل، تحقيق نعيم أحمد، إدارة القرآ ن والعلوم القرآنية، الهند، كراتشي، الطبعة الأولى، 1419 هـ.

43-الندوي، أبو الحسن، الدعوة الإسلامية في الهند وتطوراتها، المجمع الإسلامي العلمي، ندوة العلماء، الهند، لكنو، الطبعة الثالثة، 1406 هـ ،1986م.

44----------، المسلمون في الهند، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، 1420 هـ، 1999 م.

45----------، ترجمة السيد الإمام أحمد ابن عرفان الشهيد مجدد القرن الثالث عشر، مجمع الإمام أحمد ابن عرفان الشهيد لإحياء المعارف الإسلامية، دار عرفات، دائرة علم الله، رائي بريلي في الهند، الطبعة الثانية عام 1420 هـ.

46-الندوي، ولي الدين، عبد الحي اللكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء، دار القلم، الطبعة الأولى، 1415 هـ، 1995 م.

47-النمر، عبد المنعم، تاريخ الإسلام في الهند، المؤسسة الجامعية للدراسات، لبنان، بيروت، الطبعة الأولى، 1401 هـ،1981م.

48-بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، مالك، موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: المكتبة العلمية، الطبعة الثانية، (د، ت).

49-حوى، أحمد سعيد، المدخل إلى مذهب أبي حنيفة النعمان، دار الأندلس الخضراء، السعودية، جدة، الطبعة الأولى، 1423 هـ، 2002م.

50-سركيس، يوسف بن إليان بن موسى، معجم المطبوعات العربية والمعربة، مطبعة سركيس بمصر 1346 هـ -1928 م، (د، ط) (د، ت).

51-كحالة، عمر بن رضا، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى -بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، بلا تحقيق، (د، ط)، (د، ت).

المراجع الإلكترونية:

1-الحسن، سراج، المحدث الأعظم حبيب الرحمن الأعظمي مآثره وآثاره، شبكة رابطة العلماء السوريين، 24، جمادى الثانية، (1434 هـ).

2-أبو غدة، محمد زاهد، السير أحمد خان مؤسس جامعة عليكرة، شبكة رابطة علماء السوريين، 8، ذي القعدة، 1426هـ.

3-إرشاد الحق، محمد، الإمام عبد الحي الفرنجي محلي وأعماله في الحديث، مجلة الداعي الشهرية الصادرة عن دار العلوم ديوبند، ذو القعدة، 1434، أكتوبر، 2013م، العدد 11، السنة 37.

4-حسين، محامد، عبقرية العلامة عبد الحي الفرنجي محلي (عبد الحي اللكنوي)، نداء الهند، (دون، ت)، (دون عدد).

5-سرور، أحمد، الهند المارد النائم، شبكة الحق الثقافية، 2011 م.

6-شبكة ويكيبديا.

ÖZGEÇMİŞ

KİŞİSEL BİLGİLER

Adı Soyadı	**Abdulkarım Dalatı**
Dogün yeri	**Halep-Suriye**
Dogün tarihi	**01-05-1986**

LİSANAS EGİTİM BİLGİLERİ

Üniversite	**Şam Üniversitesı**
Fakülte	**İlahiyat Fakültesi**
Bölüm	**Din öğretisi Bölümü**

YABANCI DİL BİLGESİ

İnglizce	**KPDS (…), ÜDS (…), TOFEL (..), EILTS (..)**

İŞ DEYENİMİ

Çaliştiği kurum	
Görevi / pozisuyonu	
Tecrübe Süresi	

KATILDIĞI

Kurslar	

Projeler	

İLETİŞİM

Adres	1221sokak metropol 4 sıtesı a blok no 2 d15 bagcılar mah –Diyarbakir– Turkiye
E-mail	abdulkerimdeleti@gmail.com